المرصد الأورومتوسطي
لحقـــوق الإنســـان

السعادة والمحبة والتفاهـــم:

حمـــاية القُصّـــر غـــير المصحـــوبين في 27 دولة عضو في الاتحاد الأوروبي

المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان
يونيو 2023

«الطفل، كي تترعرع شخصيته ترعـرعًا كاملاً ومتناسقًا، ينبغي أن ينـشأ في بيئــة عائـلية فـي جـو من السعـادة والمحبة والتفاهم.

ينبغـي إعـداد الطـفل إعدادًا كاملاً ليحيا حياة فرديـة فـي المجتمــع وتربيتـه بـروح المثـل العليا المعلنة فــي ميثــاق الأمـم المتحدة، وخصوصًا بروح السلم والـكرامة والتسامح والحرية والمساواة والإخــاء.»

- اتفاقية حقوق الطفل

المحتويات

منهجية التقرير 5

مقدمة 7

تعريفات أساسية 12

استقبال القُصّر غير المصحوبين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي 13

النمسا 13

بلجيكا 15

بلغاريا 16

كرواتيا 18

جمهورية قبرص 21

جمهورية التشيك 23

الدنمارك 24

إستونيا 26

فنلنـدا 27

فرنسـا 28

ألمانيـا 33

اليونان 35

المجر 37

أيرلندا 40

إيطاليا 42
لاتفيا 46
ليتوانيا 48
لوكسمبورغ 50
مالطا 51
هولندا 56
بولندا 59
البرتغال 62
رومانيا 64
سلوفاكيا 65
سلوفينيا 67
إسبانيا 68
السويد 70
الخلاصة 72

منهجية التقرير

بالتركيز على طالبي اللجوء من القُصّر غير المصحوبين في أوروبا، يقدّم هذا التقرير نظرة عامة على أنظمة اللجوء والاستقبال في دول الاتحاد الأوروبي، في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الأوروبي.

يحلّل التقرير السياسات والممارسات التي يواجهها طالبو اللجوء القصر في دول الاتحاد الأوروبي بهدف تقديم صورة أوضح عن وضعهم الإنساني والقانوني، ورفع مستوى الوعي بوضعهم، فضلاً عن تشجيع صناع القرار والرأي العام على لعب دور أكبر في معالجة أزماتهم وتوفير الحماية لهم.

من خلال مقارنة أنظمة وإجراءات اللجوء المتعلقة بالقُصّر غير المصحوبين في كل دولة عضو، ينقسم التقرير إلى عدة أقسام؛ القسم التمهيدي ويحتوي المقدمة وتعريفات أساسية، وقسم يناقش موضوع البحث بعنوان «استقبال القُصّر غير المصحوبين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي» والمقسّم إلى 27 فصلاً رئيسًا لكل دولة من دول الاتحاد الأوروبي، وعدة فصول فرعية، والقسم الختامي الذي يحتوي على الاستنتاجات.

الفصول الفرعية لكل فصل رئيس:

1. آخر إحصائيات الواصلين وطلبات اللجوء
2. شروط الاستقبال والمساعدة القانونية
3. المخاوف الرئيسة لحقوق الإنسان
4. قائمة منظمات الإغاثة المحلية

يعتمد هذا التقرير بشكل أساسي على المصادر الثانوية، حيث يعرض الإحصائيات الخاصة بالواصلين والمستمدة من السلطات الوطنية، والمجلس الأوروبي للاجئين والمنفيين (ECRE)، والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي (يوروستات).

جمع التقرير معلومات أخرى من وكالات الأمم المتحدة مثل المنظمة الدولية للهجرة (IOM) والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF) والمنظمات الأوروبية مثل شبكة الهجرة الأوروبية (EMN) والمجلس الأوروبي للاجئين والمنفيين ووكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية (FRA)، بالإضافة إلى منظمات حقوق الإنسان الدولية مثل هيومن رايتس ووتش ومنظمة العفو الدولية والعديد من المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني الناشطة في الميدان.

أجرى الباحثون بحثًا مكتبيًا مكثفًا ومراجعات للسلطات الوطنية والأوروبية وبيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى وتقارير المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، فضلاً عن التقارير الإعلامية ذات العلاقة خلال المراحل الأولية لاكتساب الحقائق وفهم السياق وخلال عملية البحث بأكملها.

وفقًا للبيانات المجمّعة والمتاحة، لا يبحث التقرير فقط في الإطار القانوني الوطني الذي يحكم معالجة طلبات استقبال القصر غير المصحوبين وطلبات الحماية الدولية، بل يرصد كذلك التحديثات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان لطالبي اللجوء القصر في أوروبا على أرض الواقع، مع تسليط الضوء على الفجوات بين المعايير القانونية والممارسات الواقعية.

لم يكن الحصول على صورة واضحة عن أوضاع طالبي اللجوء القصر غير المصحوبين في جميع الدول الأعضاء مهمة سهلة لعدة أسباب منها: نقص البيانات المصنفة والمخصصة للأطفال، إذ تميل الدول الأوروبية إلى إخفاء وجود الأطفال في تدفقات الهجرة وأنظمة اللجوء، وعدم وجود تنسيق في إجراءات الاستقبال واللجوء بين الدول المختلفة على الرغم من وجود إطار قانوني أوروبي مشترك بشأن هذه المسألة، فضلاً عن نقص المعلومات المتاحة والعامة والمحدثة باللغة الإنجليزية في بعض الدول الأعضاء بشكل خاص.

لهذه الأسباب والوضع المتغير باستمرار، فإن الممارسات الوطنية والانتهاكات التي يعرضها التقرير هي أمثلة غير شاملة عن حقيقة الوضع الحالي.

وأخيرًا، لم يكن من الممكن دائمًا تضمين تأثير أزمة اللاجئين الأوكرانيين التي أعقبت الغزو العسكري الروسي لأوكرانيا في 24 فبراير/ شباط 2022، *(على الرغم من الاهتمام الكبير بالقصر وأثرهم على إطار

اللجوء الأوروبي - سواء كانوا مصحوبين أم لا - لسببين رئيسيين.)

أولاً: لم تتوفر بيانات رسمية دورية مصنفة ودقيقة حول وصول الأطفال وقت جمع البيانات لهذا التقرير.

ثانيًا: تختلف طريقة استقبال القصر الأوكرانيين في الاتحاد الأوروبي عن طريقة الاستقبال المعتادة للقصر القادمين من بلدان ثالثة أخرى، بما يشمل اختلاف ظروف الدخول والإقامة وخدمات الاستقبال والخدمات الأخرى المرتبطة بها، فضلاً عن خيارات الانتقال اللاحقة.

على سبيل المثال، يستطيع الأطفال الأوكرانيون التقدم بطلب للحصول على الحماية المؤقتة وفقًا لأحد التوجيهات الأوروبية المعتمدة في عام 2001 ولكنها أصبحت فعّالة لأول مرة في مارس/ آذار 2022 لتقديم المساعدة العاجلة للاجئين الفارين من أوكرانيا، إذ بدلاً من اتباع إجراءات الحماية الدولية، تقوم السلطات المستضيفة بتسهيل إقامتهم ضمن إطار لجوء بإجراءات مبسّطة، ويتم استيعابهم في مرافق استقبال خاصة مع الوصول إلى حقوقهم في الصحة أو الدراسة أو العمل أو السفر.

كافة المعلومات الواردة في هذا التقرير حديثة حتى تاريخ ديسمبر/ كانون الأول 2022، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

مقدمة

كل عام، يفر آلاف القُصّر من الخطر في بلدانهم الأصلية ويصلون حدود الاتحاد الأوروبي بمفردهم بحثًا عن حياة جديدة من خلال الحصول على الحماية الدولية.

عام 2022، تلقت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي 881,200 طلب لجوء لأول مرة، بينهم 39,520 طلب لجوء من قُصّر غير مصحوبين وهو أكبر عدد من طالبي اللجوء من القصر غير المصحوبين منذ عام 2015، بزيادة بنسبة 45% عن عام 2021 الذي شهد تلقي 23,255 طلب لجوء.

مع ذلك، بقيت نسبة القُصّر غير المصحوبين مستقرة نسبيًا عند حوالي 4% من إجمالي عدد طالبي الحماية الدولية، وذلك لأنّ السبب في ارتفاع أعدادهم في عام 2021 كان يرجع إلى زيادة تقديم طلبات اللجوء بشكل عام وليس التدفق غير المتناسب للقُصّر غير المصحوبين.

ويُعزى السبب في الارتفاع العام في أعداد طالبي اللجوء من القُصّر غير المصحوبين بشكل كبير إلى ارتفاع عدد القادمين منهم من أفغانستان إبان استعادة حركة «طالبان» السيطرة على السلطة في البلاد في أغسطس/ آب 2021، والقادمين من أوكرانيا عقب الغزو الروسي للبلاد في فبراير/ شباط 2022.

وتمامًا مثل البالغين، يرجع سبب ارتفاع أعداد الأطفال من طالبي اللجوء غير المصحوبين في السنوات الأخيرة

إلى العنف المستمر والصراع الممتد في مناطق متعددة من العالم، فضلاً عن مستويات المعيشة غير المتكافئة والفرص الاقتصادية المحدودة في العديد من البلدان النامية، إذ قد يكون هؤلاء القُصّر عانوا من الاضطهاد أو يخشون المعاناة منه لكونهم أطفالاً. بسبب ضعفهم وصغر سنهم، يواجه الأطفال في مناطق الاضطرابات والنزاع مخاطر متعددة مثل عمالة الأطفال، والزواج المبكر، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والتجنيد القسري، والإتجار بالبشر لغرض الاستغلال الجنسي والبغاء، إلى جانب الارتباط بآراء أو أنشطة ذويهم، والتي قد تدفعهم إلى تكوين أو الانتساب إلى آراء تؤدي إلى اضطهادهم.

عام 2022، تلقّت النمسا 13,275 طلب لجوء من قُصّر غير مصحوبين، وتلقّت في العام ذاته ألمانيا 7,275 طلب، وهولندا 4,205 طلبات، تلتهم بلجيكا وبلغاريا واليونان بأرقام متقاربة.

أما في عام 2021، تلقّت النمسا 5,600 طلب لجوء من قُصّر غير مصحوبين، وتلقّت في العام ذاته ألمانيا 3,300 طلب، وبلغاريا 3,200 طلب، تلتهم اليونان وبلجيكا ورومانيا وإيطاليا وسويسرا وسلوفينيا بأرقام متقاربة. وتلقّت هذه البلدان - باستثناء اليونان -عددًا أكبر من طلبات لجوء الأطفال غير المصحوبين مقارنة بالسنتين السابقتين أو أكثر.

بشكل خاص، تلقت النمسا وبلجيكا وسويسرا أكبر عدد من طلبات اللجوء لقصّر غير مصحوبين منذ بدء «أزمة اللاجئين» بين عامي 2015 و2016، بينما يُحتمل أن بلغاريا ورومانيا وسلوفينيا تلقوا أكبر عدد على الإطلاق. وفي حين أنّ إجمالي عدد القُصّر غير المصحوبين في دول الاتحاد الأوروبي ودول المنطقة الاقتصادية الأوروبية كان قليلاً نسبيًا، إلا أن هناك اختلافات كبيرة في الأنماط على صعيد الدولة. في عام 2022، كانت أعلى نسبة لطلبات لجوء القصر غير المصحوبين لأول مرة في بلغاريا بمعدل 17% من إجمالي الطلبات، تلتها النمسا وبلجيكا وهولندا بمعدلات 12% والمجر بمعدل 11%. وتشير هذه النسب إلى وصول عدد كبير من القُصّر غير المصحوبين إلى دول الاتحاد الأوروبي ودول المنطقة الاقتصادية الأوروبية عبر طرق البلقان.

في عام 2022، صُنّفت البيانات الخاصة بالقُصّر غير المصحوبين في الاتحاد الأوروبي على النحو الآتي:

الجنس:

مثّلت فئة الذكور الغالبية العظمى من القُصّر غير المصحوبين بنسبة وصلت إلى 93%، بينما مثّلت فئة الإناث 7% فقط، إذ كانت الفتيات أقليةً بين القُصّر غير المصحوبين من جميع الجنسيات. ومع ذلك، ارتفعت نسبة الإناث بين الأطفال القادمين من الصومال، حيث مثّلن ما نسبته 26% من إجمالي المتقدمين. في المقابل، لم يكن هناك أي فتيات بين المتقدمين من مصر والمغرب وباكستان.

يعرض الرسم البياني التالي التصنيفات في دول أعضاء محددة:

تصنيف القُصّر غير المصحوبين حسب الجنس

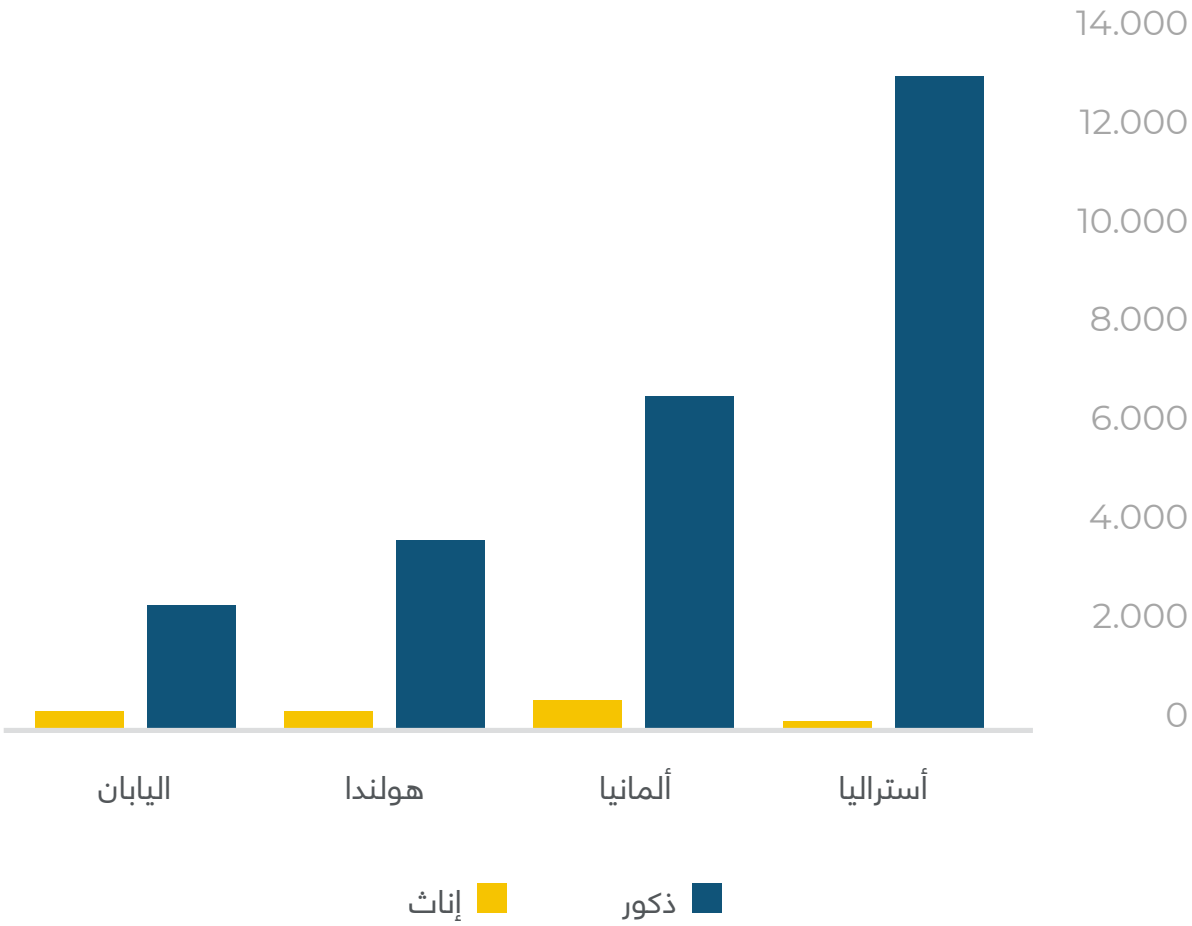

العمر:

تراوحت أعمار 70% من إجمالي المتقدمين بين 16 و17 عامًا، تلا ذلك الأعمار بين 14 و15 عامًا بنسبة 23%، و7% كانت أعمارهم تقل عن 14 عامًا.

كانت النسبة الأكبر من المتقدمين تتراوح أعمارهم بين 18 و34 عامًا في جميع دول الاتحاد الأوروبي تقريبًا.

يعرض الرسم البياني التالي التصنيفات في دول أعضاء محددة:

تصنيف القُصّر غير المصحوبين حسب العمر

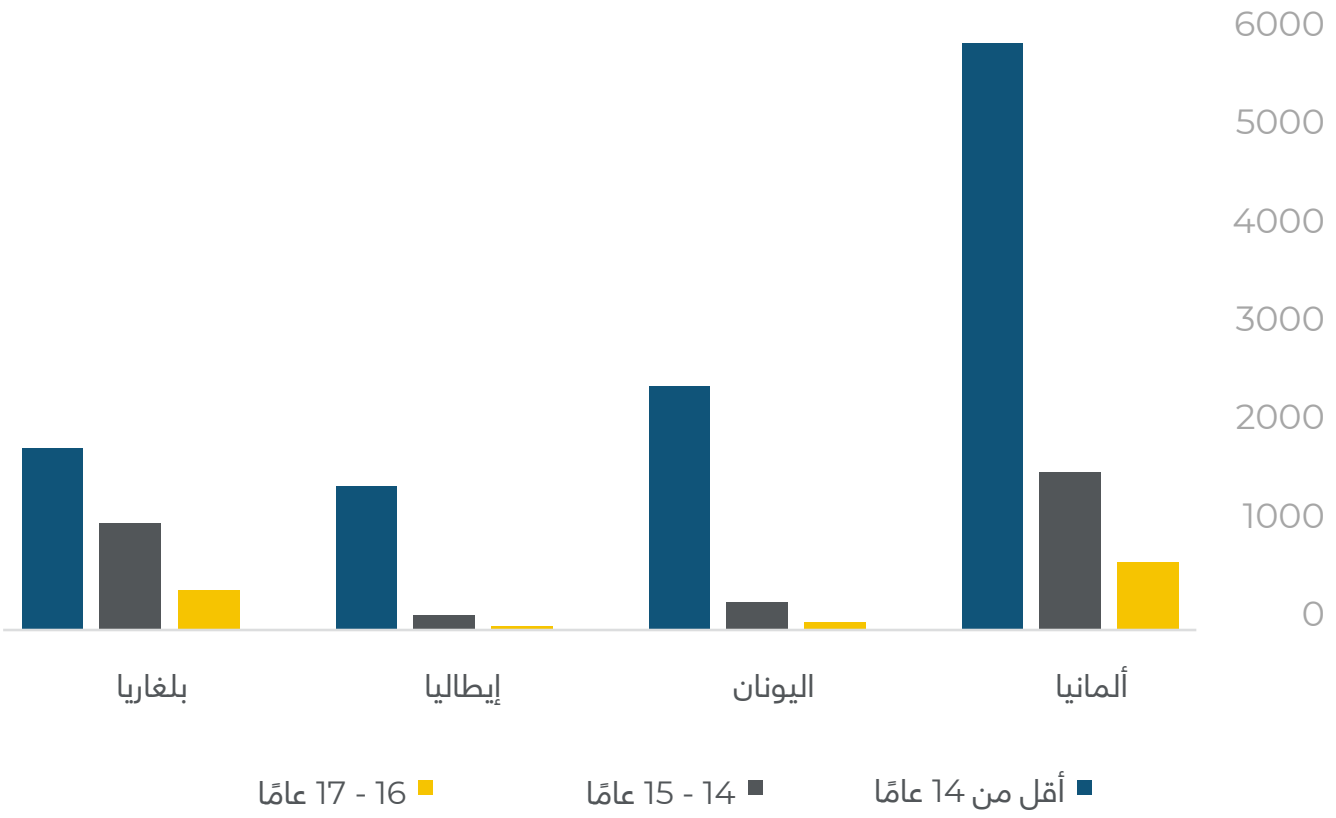

الجنسية:

بلـغ عـدد طلبـات لجـوء القُصّـر غيـر المصحوبيـن مـن أفغانستان وسوريا 17,670 و9,610 طلبًا على التوالي، وهـو العدد الأعلى منذ أزمة الهجرة عام 2016، وأعلى بكثير مما كان عليه في كل سنة من السنوات الأربع السابقة. على نطاق أضيق، كان عـدد القُصّـر غيـر المصحوبيـن القادميـن مـن مصـر 955 قاصـرًا، وهـي أعلى نسبة للقادمين من مصر منذ بدء التسجيل في عـام 2008.

وغالبًا ما قـدّم القُصّـر غيـر المصحوبيـن مـن أفغانسـتان طلبـات لجوئهـم فـي النمسـا وبلجيـكا وبلغاريـا ورومانيـا وألمانيـا، بينمـا يميـل الأطفـال مـن سـوريا إلـى تقديـم الطلبـات فـي النمسـا وبلغاريـا وهولنـدا وألمانيـا، وغالبًـا مـا يقـدّم القُصّـر غيـر المصحوبيـن مـن مصـر وباكسـتان طلباتهـم فـي إيطاليـا واليونـان، أمـا الصوماليـون فقدموا طلبـات لجـوء فـي بلـدان متعـددة، مـن ضمنهـا اليونـان وألمانيـا وقبـرص وألمانيـا.

مـن بيـن الطلبـات الـواردة، اتُخـذ 6,900 قـرار ابتدائـي و1,200 قرار نهائي بالقبول بعد الاستئناف أو المراجعة، مـا شـكّل فـي النهايـة مـا مجموعـه 5,120 قـرارًا إيجابيًـا. ومـن بيـن القـرارات الإيجابيـة، مُنـح 2,400 قاصـرًا غيـر مصحـوب حمايـة مؤقتـة، ومُنـح 1700 منهـم صفـة «لاجـئ»، كمـا مُنـح 930 قاصـرًا غيـر مصحـوب حمايـة إنسـانية، كمـا هـو موضـح فـي الرسـم البيانـي أدنـاه:

يعرض الرسم البياني أدناه النسبة المئوية للقصر غير المصحوبين المتقدمين من كل جنسية:

النسبة المئوية للقصر غير المصحوبين المتقدمين من كل جنسية

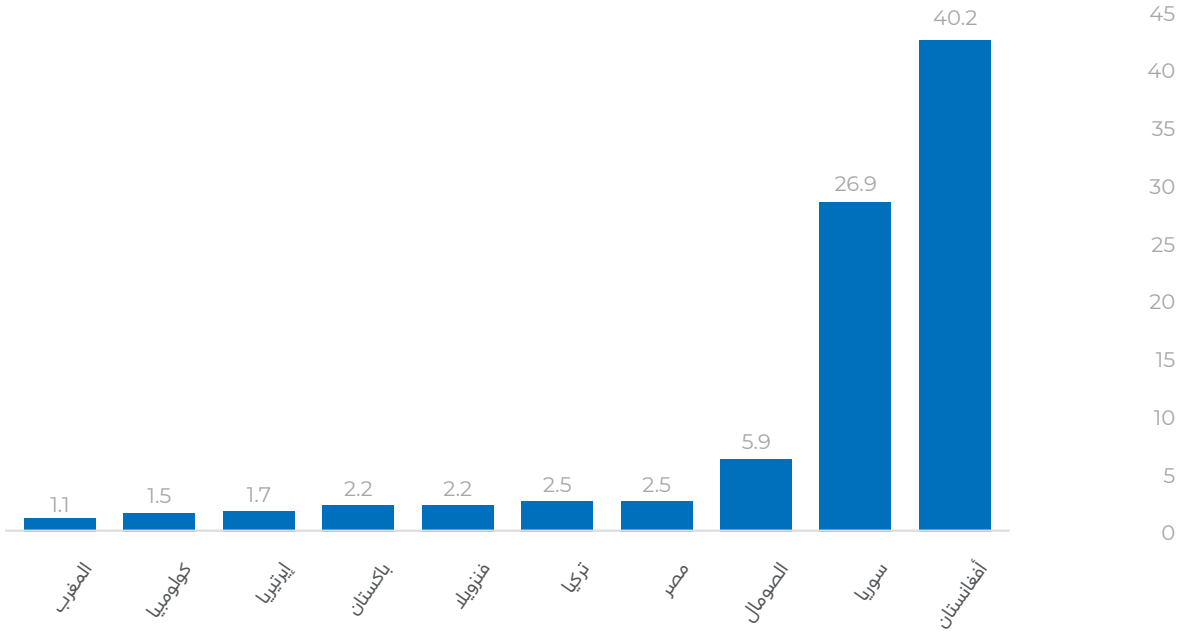

ما يزال هناك نقص عام في البيانات المتعلقة بالقرارات الإيجابية وعمليات صد وإرجاع القُصّر غير المصحوبين في عام 2022.

في هذا السياق، يهدف التقرير إلى تحليل السياسات والممارسات التي تطورها وتنفذها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي -البالغ عددها 27 دولة- للتعامل مع القُصّر غير المصحوبين من طالبي اللجوء، من أجل تحديد الانتهاكات الرئيسة التي يواجهها هؤلاء الأطفال داخل الاتحاد الأوروبي، واستعراض الخطوات الضرورية التي يجب على كل بلد اتخاذها لتحسين وتعزيز حماية ورعاية القُصّر غير المصحوبين.

تعريفات أساسية

وفقًا للمادة 2 بند 1 من التوجيه الأوروبي المعدل الخاص بالتأهيل (EU/95/2011)، القاصر غير المصحوب في الاتحاد الأوروبي هو:

«القاصر الذي يصل إلى أراضي دول الاتحاد الأوروبي غير مصحوب بشخص بالغ مسؤول عنه، سواءً بموجب القانون، أو بالممارسات المعتادة للبلد المعنية، وللمدة التي لم يكن فيها فعليًا في رعاية مثل هذا الشخص (البالغ)، أو من تُرك غير مصحوبٍ بعد دخوله أراضي إحدى دول الاتحاد الأوروبي.»

وبما أنه مدرجٌ ضمن الفئات «الأكثر ضعفًا»، يجب أن يُمنح من تحدد الدولة أنه قاصر غير مصحوب معاملة خاصة وحماية خاصة في إطار عملية اللجوء، حيث ينص القانون الدولي على أنّ منحهم الحماية في المقام الأول يعود لكونهم أطفالاً وليس مهاجرين، وأنّ كل شخص دون سن 18 عامًا يحق له الحصول على ضمانات إجرائية مراعية للأطفال.

وعلى الرغم من سن الاتحاد الأوروبي عدة توجيهات ولوائح متعلقة بهجرة القُصّر غير المصحوبين بهدف تحقيق عمليات لجوء منسقة وموحدة عبر القارة الأوروبية، إلّا أن الدول الأعضاء لم تطبقها بالشكل الصحيح.

أوضحت التجارب الحديثة أنه -حتى في حالات الطوارئ- لا يعد جميع الأطفال غير مصحوبين كما هو محدد أعلاه، على الرغم من أن العديد منهم قد

انفصلوا عن مقدم الرعاية السابق القانوني أو العرفي.

وعلى الرغم من أن هؤلاء الأطفال يعيشون مع أفراد من أسرتهم الممتدة، إلّا أنهم قد يواجهون مخاطر شبيهة بتلك التي يواجهها طالبو اللجوء من الأطفال غير المصحوبين.

بعبارات أوسع، تُعرّف المادة 8 من التعليق العام رقم 6 للجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، وكذلك وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، الطفل المنفصل أنه:

«الطفل الذي يقل عمره عن 18 عامًا ويكون خارج بلده الأصلي ومنفصلاً عن كلا الوالدين أو عن مقدم الرعاية السابق القانوني أو العرفي».

قد يكون الطفل إما بمفرده تمامًا أو يعيش مع أفراد من أسرته الممتدة، وجميع هؤلاء أطفالٌ منفصلون ويحق لهم التمتع بالحماية الدولية بموجب مجموعة واسعة من القوانين والأدوات الدولية والإقليمية.

استقبال القُصّر غير المصحوبين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي

النمسا

آخر الإحصـــائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجـــوء

في عام 2022، تلقّت النمسا 106,380 طلب لجوء لأول مرة، منها 13,095 طلبًا لقصر غير مصحوبين. في المجمل، منحت السلطات 90,620 طالب لجوء – بينهم 975 قاصرًا غير مصحوب – الحماية المؤقتة. أما في عام 2021، فمن بين 38,600 طلب لجوء في النمسا، كان هناك 5,755 طلبًا لقُصّر غير مصحوبين، غالبيتهم من سوريا وأفغانستان. منحت السلطات الحماية الدولية لما مجموعه 15,700 طالب لجوء، منهم 3,097 قاصرًا غير مصحوب، ومنحت 266 آخرين حماية مؤقتة.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

وبمجرد تحديد هوية القُصّر غير المصحوبين، فإنهم يوضعون بموجب نظام اللجوء النمساوي في مراكز الاستقبال الأولي في مدينة «ترايسكيرشن» حيث يتلقون بطاقة تسجيل الطلب.

ويوضع من تقل أعمارهم عن 14 عامًا في عهدة مكتب رعاية الشباب على الفور، ويُعين لهم وصي قانوني

بموجب اتفاقية دعم الرعاية الأساسية لعام 2004، ولا تتخذ السلطات أي إجراء لمن تتراوح أعمارهم بين 14 و18 عامًا إلى أن يتم قبولهم في إجراءات اللجوء. وعلى الرغم من تولي الوكالة الاتحادية لخدمات الاستقبال والدعم (BBU GmbH) تقديم المشورة القانونية منذ يناير/كانون الثاني 2021، إلا أنه لم يطرأ أي تغيير رئيس على قواعد الوصاية. وعلى الرغم من أنّ المكتب الاتحادي النمساوي للهجرة واللجوء يعين للقُصّر غير المصحوبين مستشارًا قانونيًا بالمجان، إلا أنّه لا يشترط أن يمتلك هؤلاء المستشارين خبرة خاصة في مجال الأطفال أو قوانين اللجوء، كما أنهم لا يملكون الحضانة الكاملة للأطفال وتقتصر مسؤوليتهم على إجراءات اللجوء فقط. ويرى مجلس حقوق الإنسان في ذلك مشكلة كبيرة، إذ ليس من المؤكد أن يأخذ هؤلاء الأفراد مصلحة الطفل الفضلى بعين الاعتبار.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

لا تتخذ السلطات النمساوية أي إجراء فيما يتعلق بالوصاية القانونية والإقامة الأساسية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 14 و18 عامًا حتى يتم قبولهم في إجراءات اللجوء، على الرغم من عدم وجود أي أساس قانوني يسمح بتطبيق قواعد مختلفة عند التعامل مع القصر فقط لكونهم قصرًا، ويعد ذلك انتهاكًا لاتفاقية حقوق الطفل.

ويعد التعيين السريع لوصي موثوق عند الوصول أمرًا بالغ الأهمية، لأن الأطفال يكونون خلال هذه الفترة الحرجة في أكثر حالاتهم ضعفًا. ومع ذلك، نتيجة لإجراءات اللجوء المطوّلة التي قد تستغرق أسابيع أو حتى أشهر، اختفى 4,489 طفلاً من طالبي اللجوء، بما يعادل حوالي 78% من جميع المتقدمين القُصّر غير المصحوبين في عام 2021.

انتقدت منظمة تنسيق اللجوء (Asylkoordination Österreich) المحلية غير الحكومية السلطات علنًا بسبب اختفاء القصر غير المصحوبين على نحو متكرر، وعدم اتخاذ الأخيرة تدابير فعالة لحمايتهم.

من المهم التأكيد على عدم وجود أي أساس قانوني لمختلف القواعد المنطبقة على الفئتين العمريتين، وهذا يتعارض مع اتفاقية حقوق الطفل.

كما أظهرت الدراسات أن القُصّر غير المصحوبين يتعرضون لتدابير لا تتناسب مع أعمارهم، وتؤدي إلى تفاقم أوجه الضعف لديهم، ويمكن ملاحظة ذلك في وسائل الفحص الطبي التطفلية لتقييم العمر - مثل الفحص الجسدي وفحص الأسنان والفحص بالأشعة السينية - ومرافق الإيواء المزدحمة، وإجراءات اللجوء الطويلة، وصعوبة الحصول على التعليم بعد سن 15 عامًا، فضلاً عن احتجاز الأطفال طالبي اللجوء على الحدود لمدة تصل إلى 6 أسابيع، في انتهاك واضح للمعايير القانونية الدولية ومعايير حقوق الإنسان.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في النمسا:

- منظمة (Asyl in Not) لدعم اللاجئين
- منظمة تنسيق اللجوء (Asylkoordination Österreich)

- الصليب الأحمر النمساوي
- مؤسسة كاريتاس
- مشروع مركز تمكين اللاجئين
- مركز خدمة اللاجئين في دياكوني
- مجموعة أيادي العون (Helping Hands)
- دار التكامل في فيينا (Ingrationshaus Wiev)
- مبادرة التعلم المفتوح (OLIve)
- جمعية اللاجئون للاجئين (R4R)
- منظمة إنقاذ الطفولة – النمسا
- صندوق الاندماج النمساوي (ÖIF)

بلجيكا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت بلجيكا 32,100 طلب لجوء لأول مرة، منها 3,840 طلبًا لقصر غير مصحوبين. في المجمل، منحت السلطات 63,355 طالب لجوء – بينهم 1,180 قاصرًا غير مصحوب – الحماية المؤقتة. تقدّم 25,971 شخصًا بطلب للحصول على الحماية الدولية في بلجيكا عام 2021، منهم 3,219 قاصرًا غير مصحوب، إذ شهد ذلك العام ثاني أكبر رقم على الإطلاق من حيث عدد القُصّر غير المصحوبين منذ عام 2015، حين كان عددهم 4,880 شخصًا. ومع ذلك، يجب الأخذ بعين الاعتبار وجود نقص في البيانات المتاحة لعام 2021 بشأن عدد قرارات اللجوء الإيجابية.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

يحظر القانون البلجيكي احتجاز القُصّر غير المصحوبين وينص بدلاً من ذلك على وضعهم في مركز للمراقبة والتوجيه مخصص للأطفال غير المصحوبين (في حال عدم وجود شكوك بكونهم قُصّرًا بالفعل).

ورغم ذلك، تحتجز السلطات البلجيكية القُصّر غير المصحوبين في حال القبض عليهم لعدم امتلاكهم تصاريح إقامة إلى حين تقييم أعمارهم، وهي عملية قد تستغرق وقتًا طويلاً يصل إلى عدة أسابيع.

في عام 2020، على سبيل المثال، مكث صبيان مدة 22 يومًا في الاحتجاز –لأسباب صحية مرتبطة بفيروس كورونا- قبل أن تحدد السلطات أنهما قاصران وتُفرج عنهما، بينما أُفرج عن معظم القُصّر المحتجزين في عام 2021 في غضون الأسبوع الأول من وصولهم.

تتمثل إحدى المشاكل التي يواجهها طالبو اللجوء القصر في بلجيكا في قلة المراكز المخصصة لاستقبالهم، إذ واجه 30 قاصرًا في عام 2020 مشكلة في الإيواء بعد إيداعهم مركزًا لا يوجد به سوى 16 مكانًا متاحًا.

تعزى هذه المشكلة إلى الأعداد الكبيرة وغير المتوقعة من القُصّر غير المصحوبين من طالبي اللجوء الذين وصلوا في عام 2021 مقارنةً بالسنوات السابقة، بالإضافة إلى عدم كفاية الأوصياء المؤهلين نظرًا لكونهم «لا يتلقون أجورًا جيدة ولا يُقدّر عملهم بالشكل الكافي».

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

متوسط وقت الانتظار لتعيين وصي قانوني هو أربعة أشهر، بينما لم يتم بعد تعيين وصي قانوني لحوالي 900 قاصر غير مصحوب.

سُجّلت العديد من الانتهاكات أثناء إجراءات تقييم العمر. ففي الآونة الأخيرة، تدخّل كلٌ من مركز حقوق الإنسان في جامعة غنت ومركز الدراسات الاجتماعية للهجرة واللاجئين كطرف ثالث أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية طالبة اللجوء «فاتوماتا دياري باري» ضد الحكومة البلجيكية.

رفضت دائرة الوصاية البلجيكية الاعتراف بطالبة اللجوء كقاصر، وتجاهلت جميع الوثائق الخاصة بها، وأهملت إمكانية إجراء اختبارات عاطفية ونفسية لها، ولم تعين وصيًا لها أثناء إجراء تقييم العمر، منتهكةً بذلك مبدأ افتراض عدم البلوغ بموجب إطار عمل لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل.

وتبعًا لتلك الانتهاكات، أثار التدخل القانوني للمركزين قضايا التمييز، والحق في احترام الحياة الخاصة، وعدم تقيّد الحكومة البلجيكية في بالتوجيهات الأوروبية والدولية بشأن تحديد أعمار القُصّر غير المصحوبين.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في بلجيكا:

- المجلس البلجيكي للاجئين
- منظمة التنسيق والمبادرات للاجئين والأجانب (CIRÉ)
- منظمة الهجرة الدولية في بلجيكا ولوكسمبورغ
- الهيئة اليسوعية لخدمة اللاجئين– بلجيكا
- حركة اللاجئين الفلمنكية
- مكتب نانسين الدولي للاجئين
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

بلغاريا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت بلغاريا 20,260 طلب لجوء لأول مرة، منها 3,379 طلبًا لقصر غير مصحوبين. في المجمل، منحت السلطات 63,355 طالب لجوء – بينهم 785 قاصرًا غير مصحوب – الحماية المؤقتة.

كان عدد طلبات اللجوء في عام 2021 حوالي نصف العدد المسجل في عام 2022، حيث تلقّت بلغاريا ما مجموعه 10,999 طلب لجوء في عام 2021، بينها 3,172 طلب لجوء لأطفال غير مصحوبين، وكان غالبية مقدمي الطلبات من جنسيات أفغانية وسورية.

منحت السلطات 143 متقدمًا وضع «لاجئ»، و1,786 آخرين حماية مؤقتة، بينما بلغت نسبة طلبات اللجوء المعلقة في بلغاريا 69% بحلول نهاية عام 2021.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

ومن الشائع في بلغاريا احتجاز عدد كبير من طالبي اللجوء فور وصولهم أراضي بلغاريا، ففي عام 2021، احتجزت السلطات 8,592 طالب لجوء –بما يشمل

القُصّر غير المصحوبين– في مراكز احتجاز خاصة، وشكّل هؤلاء نسبة 78% من جميع طالبي اللجوء. في العامين الماضيين على وجه الخصوص، سجّلت السلطات بعض القُصّر غير المصحوبين الذين اعتبرتهم غير قانونيين بسبب عدم وجود وثائق صالحة والذين اعترضت طريقهم شرطة الحدود البلغارية على أنهم «مصحوبون» بالبالغين المسافرين معهم دون أي دليل على صلة قرابة من الدرجة الأولى أو أي درجة أخرى أو الوصاية.

من خلال هذه الممارسة غير المشروعة، تم تسجيل الأطفال غير المصحوبين بشكل خاطئ على أنهم «مصحوبون» بالبالغين الذين معهم لتبرير إدراجهم في أوامر الاحتجاز الخاصة بالبالغ الذي تم «ربطهم» به وبالتالي يُحتجزون بشكل غير قانوني.

وصدر قرار في هذه القضية في مارس/ آذار 2021، حيث أشارت المحكمة الإدارية العليا إلى أنه من حق الأطفال المحتجزين نتيجة احتجاز البالغين المرافقين لهم الطعن في قرار الاحتجاز. وأوضحت المحكمة أنّ المعلومات التي قدمتها الشرطة حول العلاقة بين الأطفال والبالغين المرافقين ليست ملزمة، لذلك يمكن للسلطات التي تأمر بالاحتجاز تقييم العلاقة بشكل أكبر.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

وعلى الرغم من تأكيد السلطات ضمانها للظروف الإنسانية والخدمات القانونية والصحية الملائمة، وحظرها احتجاز القُصّر غير المصحوبين الذين تقل أعمارهم عن 14 عامًا، إلا أنّ استمرارها في احتجازهم مثّل مشكلة كبيرة، إذ أعرب خبراء أُمميون عن قلقهم إزاء احتجاز بلغاريا للأطفال المهاجرين غير المصحوبين، وذلك لأنهم مستضعفون ويعيشون في ظروفٍ صعبةٍ للغاية.

يتسم الوضع في بلغاريا بعمليات الصد والإرجاع العنيفة والمتكررة على الحدود، إذ أفادت لجنة هلسنكي البلغارية بحدوث 2,513 عملية صد في بلغاريا عام 2021، طالت 44,988 شخصًا بينهم قُصّر غير مصحوبين.

لم تكتف السلطات البلغارية بصد وإرجاع طالبي اللجوء فحسب، بل أشارت تقارير إلى أنّ قوات الأمن على الحدود نفّذت عمليات ضرب وسرقة بحق طالبي اللجوء، وجرّدت بعضهم من ملابسهم، فضلاً عن إطلاق الكلاب البوليسية عليهم، وكان هذا هو النهج المُتّبع في معاملة طالبي اللجوء الأفغان بشكل أساسي، والذين أُعيدوا إلى تركيا دون أن تتاح لهم الفرصة لإجراء أي مقابلات رسمية أو البدء بإجراءات لجوء.

تكرر هذا الحال على مر السنين، ويتضح ذلك في حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان على صحافي تركي صدته السلطات البلغارية في عام 2016، حيث خلصت المحكمة إلى أن الحكومة البلغارية انتهكت مبدأ حظر التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بالإضافة إلى الحق في الانتصاف الفعّال بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

وتنتهك عمليات الصد والإرجاع الحق في محاكمة

عادلة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، ومبدأ عدم الإعادة القسرية بموجب اتفاقية اللاجئين لعام 1951، كما تتعارض مع الحق في اللجوء على النحو المنصوص عليه في ميثاق الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية.

وبينما ترحب بلغاريا باللاجئين الأوكرانيين، تُسلط هذه العمليات الضوء على التمييز العنصري الراسخ في استقبال طالبي اللجوء في بلغاريا.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في بلغاريا:

- جمعية إدماج اللاجئين والمهاجرين
- لجنة هلسنكي البلغارية
- رابطة المحامين البلغاريين المناصرين لحقوق الإنسان
- الصليب الأحمر البلغاري – خدمات اللاجئين والمهاجرين
- المجلس البلغاري للاجئين
- مؤسسة كاريتاس بلغاريا
- مركز المساعدة القانونية - صوت في بلغاريا
- مجلس النساء اللاجئات
- وكالة الدكتور محمد نمر لمساعدة اللاجئين في بلغاريا
- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

كرواتيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت بلغاريا 12,750 طلب لجوء لأول مرة، منها 435 طلبًا لقصر غير مصحوبين. في المجمل، منحت السلطات 19,275 طالب لجوء – بينهم 655 قاصرًا غير مصحوب – الحماية المؤقتة.

أما في عام 2021، سجلت كرواتيا ما مجموعه 1,181 طلب حماية دولية لأطفال، بينهم 195 طفلاً غير مصحوب، حيث كان عدد الذكور منهم 105 وتراوحت أعمارهم بين 16 و17 عامًا.

وفي العام ذاته، ارتفع عدد القُصّر غير المصحوبين من طالبي اللجوء في كرواتيا بنسبة 5% مقارنة بعام 2020، حيث وصلت إلى 6.4% من المجموع الكلي لطالبي اللجوء.

تقدم 151 طفلاً غير مصحوب بطلب للحصول على الحماية الدولية، ومنحت السلطات طفلين منهم الحماية، ورفضت طلبات خمسة أطفال لثبوت مسؤولية دولة عضو أخرى عنهم، بينما ما تزال طلبات 37 طفلاً قيد المعالجة. كما ألغت السلطات الكثير من طلبات اللجوء لهؤلاء الأطفال بسبب مغادرتهم مكان الإقامة.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

وبموجب نظام اللجوء الكرواتي، يجب على ضابط الشرطة في حال ثبوت أن الطفل غير مصحوب أو

منفصل عن ذويه أن يتخذ الإجراءات اللازمة لضمان إجراء تحديد الهوية، بما في ذلك دعوة أخصائي اجتماعي ومترجم فوري وتعيين وصي خاص لضمان سلامة الطفل وتنفيذ بقية الإجراءات.

خلال الإجراء الأولي لتحديد الهوية في مقر إدارة الشرطة أو أحد مراكز الشرطة، وبعد إبلاغ الطفل بحقوقه وعن دولة كرواتيا بالإضافة إلى البيانات الشخصية التي ستُجمع خلال عملية اللجوء، يخضع الطفل لتقييم أولي يدرس احتياجاته ضمن نموذج موحّد بالإضافة إلى إمكانية التقدم بطلب الحصول على الحماية الدولية.

في عام 2021، أبلغ أمين المظالم المعني بالأطفال عن نقص مستمر في القدرة الاستيعابية والموارد البشرية في كرواتيا. على سبيل المثال، يقوم الطاقم الطبي والمترجمون الفوريون والأخصائيون في مراكز الاستقبال بالتخاطب مع الأطفال باللغة الإنجليزية أو باستخدام ترجمة «جوجل» ويضعونهم في ملاجئ غير ملائمة.

وزعت السلطات الأطفال غير المصحوبين (195 طفلاً) على أماكن مختلفة، حيث وضعت 131 طفلاً في مركز استقبال طالبي الحماية الدولية، و64 طفلاً في مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

عادةً ما يتم إيواء الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 14 عامًا في دور الأطفال، أما من تزيد أعمارهم عن 14 عامًا فيوضعون في مراكز احتجاز ما قبل الترحيل، وكذلك في المؤسسات السكنية لرعاية الأطفال، وعرّض ذلك هذه المؤسسات إلى انتقادات عديدة، لأن وظيفتها الأساسية هي علاج الأطفال الذين يعانون من صعوبات سلوكية.

ويسمح قانون الرعاية الحاضنة الجديد في كرواتيا -دخل حيز التنفيذ في 1 يناير/ كانون ثان 2019- بإيواء الأطفال غير المصحوبين في أسر حاضنة، إلا أنه بحلول عام 2021 لم يودع سوى 3 أطفال فقط في بيوت حاضنة، ومن غير الواضح ما إذا كانوا من مقدمي طلبات الحماية الدولية أم لا.

يمثل عدم وجود وصاية قانونية مناسبة للأطفال غير المصحوبين في كرواتيا مشكلة إضافية، وبذلك ينبغي على البالغين إعداد الطفل غير المصحوب بشكل كافٍ لإجراء مقابلة باستخدام لغة يفهمها الطفل وفي الوقت المناسب، ولكنّ ذلك لا يحدث عمليًا في معظم الحالات.

ونظرًا لعدم وجود وقت زمني محدد لتعيين ممثل للطفل غير المصحوب، فقد عُيّن في عام 2020 وفي بعض الحالات في عام 2021 الأوصياء القانونيون بعدما تقدم الطفل بطلب الحصول على الحماية الدولية.

وبحسب أمين المظالم المعني بالأطفال ومركز دراسات السلام، لم يكن لبعض الأوصياء الخصوصيين أي تواصل مع الأطفال غير المصحوبين، ولذلك لم يتمكن الأطفال من الحصول على معلومات كافية عن حقوقهم وواجباتهم.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

استمرت مزاعم عمليات الصد في كرواتيا عام 2021، بما في ذلك إرجاع الأطفال. وشملت الأمور المقلقة التي تتعلق باستقبال وإيواء القُصّر غير المصحوبين في كرواتيا حالات الطرد الفردي والجماعي غير القانونية على الحدود مع البوسنة وصربيا إلى جانب الاستخدام المتكرر للعنف.

وغالبًا ما يؤخذ الأطفال غير المصحوبين إلى مراكز الشرطة وإجبارهم على التوقيع على وثيقة إعلان بلوغ السن القانونية.

وقد تتسبب عدم موثوقية عملية تقييم العمر بحرمان الأطفال من اعتبارهم غير مصحوبين، وتحول دون استفادتهم من الإجراءات الخاصة بالأطفال. وبالمثل، فإن ندرة البيانات الرسمية حول الصد ووحشية الشرطة – بما يشمل العنف الجسدي والنفسي – يُمثل مصدر قلق بالغ لحماية جميع طالبي اللجوء، خاصةً القصر غير المصحوبين.

يواجه الأطفال غير المصحوبين أيضًا عدة عقبات في الوصول إلى التعليم الابتدائي والثانوي، بما يشمل عدم امتلاك الوثائق التي تثبت درجة تعليمهم السابقة، وطول مدة عمليات التسجيل في المدارس، وقلة عدد المترجمين الشفويين، ومشكلات متعلقة بعملية تقييم العمر، فضلاً عن الافتقار إلى دعم الأوصياء الخصوصيين ومقاومة المجتمع المحلي.

من الصعب حقًا ألاّ يكمل الأطفال الذين تزيد أعمارهم عن 15 عامًا دراستهم الابتدائية في بلد المنشأ أو بلد اللجوء. ومع أنّه ما يزال بإمكان هؤلاء الأطفال الانضمام إلى برنامج التعليم الابتدائي للكبار، إلا أنّهم فقدوا الحق عمليًا في الحصول على تعليم منتظم.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في كرواتيا:

- منظمة «هل أنتم سوريون؟»
- جمعية «MI – Split»
- مركز ثقافة الحوار (CCD)
- مركز السلام والمشورة القانونية والمساعدة النفسية والاجتماعية
- مركز السلام واللاعنف وحقوق الإنسان
- مركز دراسات السلام (CPS/CMS)
- مشروع الحقوق المدنية (PGP)
- الصليب الأحمر الكرواتي
- منظمة الهجرة الدولية
- الهيئة اليسوعية لخدمة اللاجئين
- منظمة أطباء العالم
- مركز إعادة التأهيل للإجهاد والصدمة (RCT)
- مجتمع المساعدة النفسية (DPP)
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

جمهورية قبرص

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت قبرص 21,590 طلب لجوء لأول مرة، منها 655 طلبًا لقصر غير مصحوبين وذلك اعتبارًا من سبتمبر/ أيلول 2022. وجاء غالبية طالبي اللجوء من القصر غير المصحوبين من سوريا ونيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وباكستان.

وتضاعف عدد الأطفال غير المصحوبين الذين وصلوا إلى قبرص هذا العام عن الأعوام السابقة، حيث بلغ 395 في عام 2021، و190 في عام 2020.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

حتى وقت قريب، لم تتوفر آلية مناسبة لتحديد هوية الأطفال غير المصحوبين الواصلين إلى قبرص باستثناء ضباط الشرطة الذين يتعين عليهم التحقق من الأعمار في طلبات اللجوء، إلا أن ذلك لم يحصل بشكل منتظم، ولذلك لا يوجد أي إجراء لتحديد هوية الأطفال الذين ربما دخلوا إلى البلاد بوثائق مزورة تظهر أنهم تجاوزوا 18 عامًا أو تم إقناعهم على نحو غير صادق بعمرهم الحقيقي.

تُطبق السلطات في قبرص بعض الممارسات غير الرسمية في مراكز الشرطة مثل رفض الاتصال بمترجم أو رفض تسليم استمارة طلب اللجوء أو إخبار مقدم الطلب بالحضور لاحقًا عدة مرات، مما يثني القُصّر عن التقدم بطلب اللجوء.

ومع زيادة أعداد القُصّر غير المصحوبين الواصلين إلى البلاد في عام 2021، كان عدد الأوصياء القانونيين أقل من اللازم على نحو لا يفي بالاستجابة لاحتياجات القُصّر، إذ غالبًا ما اشتكى الأطفال من عدم وجود تواصل بينهم وبين الوصي المعين لهم.

كما برزت حالات لم يقم فيها ممثل الطفل بإبلاغ دائرة اللجوء بوجود أقارب للطفل في دول أوروبية أخرى، ما أدى إلى انتهاء مهلة الثلاثة أشهر اللازمة لتقديم طلب إجراء «دبلن»، وحرمان الطفل من لم شمله مع أقربائه في الدولة العضو الأخرى.

وبالنسبة لظروف الإقامة، يوضع القُصّر غير المصحوبين الذين تقل أعمارهم عن 3 سنوات في أسر حاضنة تمامًا مثل الأطفال المواطنين (القبارصة) الذين ليس لديهم وصي، بينما يوضع بقية الأطفال في مراكز استقبال الأطفال مع الأجانب.

ويقوم مكتب الرعاية الاجتماعية في قبرص (الويلفر) بتطبيق نفس الإجراء المعمول به فيما يتعلق بإيواء الأطفال القبارصة الذين ليس لديهم وصي على القُصّر غير المصحوبين، ولكن على أرض الواقع، يوضع العديد من القُصّر غير المصحوبين في ملاجئ غير مناسبة مثل مراكز إيواء طالبي اللجوء البالغين.

في مارس/ آذار 2022، وجهت مفوضة حقوق الأطفال القبرصية «ديسبو ميكاليدو» انتقادات حادة لظروف الإيواء بمركز الاستقبال الرئيسي «مخيم بورنارا» على أطراف العاصمة نيقوسيا، ووصفت تلك الظروف بالبائسة وغير الصحية، لا سيما الازدحام المستمر،

ودورات المياه المزرية، والحصص الغذائية القليلة، فضلاً عن المعاملة الوحشية.

يأوي مخيم «بورنارا» أكثر من 275 قاصرًا غير مصحوب لا يمكنهم الحصول على التعليم أثناء إقامتهم هناك، ويوضع العديد من الأطفال غير المصحوبين خارج «المنطقة الآمنة» من المخيم في خيام أو وحدات سكنية مسبقة الصنع، غالبًا مع بالغين من غير الأقارب.

لا يتم الإشراف على «المنطقة الآمنة» أو مراقبتها بشكل صحيح طوال النهار أو الليل، حيث سُجّل خلال عام 2021 العديد من حالات التحرش الجنسي بين الأفراد المتواجدين في المنطقة، بما في ذلك الأطفال.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

وخلال جائحة كورونا، أغلق وزير الداخلية القبرصي جميع مراكز الاستقبال وحولها إلى مراكز احتجاز، ثم نقل المحتجزين إلى مراكز احتجاز لامركزية كانت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أعلنت في السابق أنها غير مناسبة للاحتجاز المطول.

على سبيل المثال، في مخيم «بورنارا» الذي أنشئ كأول مركز طوارئ لاستقبال حوالي 350 شخصًا لمدة أقصاها 72 ساعة، كان هناك أكثر من ألف شخص محتجزين في ظروف غير مستقرة وغير إنسانية ومهينة دون وصول إلى المرافق الأساسية، بعضهم لمدة عام تقريبًا. ويشمل هذا القُصّر غير المصحوبين والعائلات التي لديها أطفال على الرغم من حظر أحكام القانون الوطني احتجاز القُصّر غير المصحوبين.

ومنذ مارس/آذار 2020، نفذت قبرص عددًا من عمليات الصد والطرد الجماعي بحق طالبي لجوء سوريين وفلسطينيين ولبنانيين -منهم أطفال غير مصحوبين- إلى لبنان وتركيا.

في أوائل عام 2021، حثت مفوضة مجلس أوروبا لحقوق الإنسان «دنيا مياتوفيتش» السلطات القبرصية على ضمان إجراء تحقيقات مستقلة وفعالة في مزاعم صد قوات الأمن للمهاجرين الواصلين وسوء معاملتهم، بما في ذلك الأشخاص الذين قد يحتاجون إلى الحماية الدولية.

وبالإشارة بشكل خاص إلى الأطفال غير المصحوبين، شددت «مياتوفيتش» على أن احتجاز الأطفال المهاجرين -سواء كانوا غير مصحوبين أو مع أسرهم- لا يخدم مصلحتهم الفضلى، ودعت لإطلاق سراحهم فورًا.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في قبرص:

- منظمة «أغابي» التطوعية الخيرية
- رابطة اللاجئين المعترف بهم (قبرص)
- كاريتاس قبرص
- جمعية الصليب الأحمر القبرصي
- المجلس القبرصي للاجئين
- منظمة «قبرص أوقفوا الإتجار»
- مركز الكرامة في نيقوسيا
- منظمة «أمل للأطفال» الخيرية
- منظمة «جيل من أجل التغيير»

- منظمة الهجرة الدولية
- منظمة كيسا
- مجموعة «كوفينو نحن نهتم» التطوعية
- مراكز معلومات المهاجرين (Mi-HUB)
- منظمة «واحة»
- كنيسة سانت بول الانجليكانية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

جمهورية التشيك

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت التشيك 1,335 طلب لجوء لأول مرة، ولكن كالعامين السابقين لم يكن هناك أي قصر غير مصحوبين بين المتقدمين، وفي آخر تقرير رسمي عام 2019، سجلت التشيك وصول 10 قُصّر غير مصحوبين.

لكن وفقًا للمنظمات غير الحكومية المحلية، وصل في الأعوام الأخيرة حوالي 30 - 60 قاصرًا غير مصحوب في كل عام، معظمهم من الذكور الذين تتجاوز أعمارهم 15 عامًا.

وتُفيد أحدث البيانات من مكتب الإحصاء التشيكي عام 2016 بعدم وجود أي طلبات جديدة للحصول على الحماية الدولية من قُصّر غير مصحوبين في ذلك العام.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

وتقوم السلطات التشيكية بفحص كل طفل مهاجر كحالة فردية، سواء كان مصحوبًا أم لا، حيث يُجري موظفون مدربون بشكل خاص من وزارة الداخلية مقابلات مع هؤلاء الأطفال في حضور مترجمين فوريين طيلة الوقت، وأحيانًا طبيب نفسي إذا لزم الأمر.

ومن المتوقع أن المقابلة تجري في مكان ملائم للأطفال أو في مكان يختاره الطفل -إن أمكن- وينبغي لطول مدة المقابلة أن يتماشى مع عمر الطفل.

ويواجه القُصّر غير المصحوبين العديد من المشاكل الإجرائية المتعلقة بالسكن، ويرجع ذلك بالأساس إلى الاختلافات اللغوية والثقافية والصدمات وعدم وجود أسر حاضنة، فضلاً عن مشكلات الإقامة.

ويوجد نظامان آخران بالإضافة إلى نظام الأسر الحاضنة، أحدهما نظام الرعاية المضيفة، وهو شكل من أشكال التطوع يقوم به فرد أو أسرة لاحتضان الأطفال ولكن لا يوجد حاليًا سوى 4 أُسر مضيفة، والآخر نظام وصاية معمول به ولكن لا توجد إجراءات لتعيين الأوصياء وتوظيفهم والإشراف عليهم.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

ومما يثير القلق احتجاز القُصّر غير المصحوبين الذين تتجاوز أعمارهم 15 عامًا، حيث أن القانون لا يميز بينهم وبين البالغين. ونتيجة لذلك، القُصّر غير المصحوبين الذين تقل أعمارهم عن 15 عامًا هم فقط من يكونون

في مأمن من الاحتجاز، بينما قد يُحتجز من يبلغون من العمر 15 عامًا أو أكثر في نفس الظروف التي يُحتجز فيها الأجانب البالغون. الاختلاف الوحيد بينهم هو أن أقصى مدة لاحتجاز القُصّر غير المصحوبين لا تتجاوز 90 يومًا بينما هي الضعف للبالغين.

وقد يحتجز القاصر غير المصحوب في نفس الظروف التي يحتجز فيها البالغون حتى نهاية تقييم العمر في حال الشك في عمره الحقيقي، إذ لا تعطي السلطات أي ضمانات في حال عدم التيقن من عمر القاصر حتى انتهاء إجراءات تقييم العمر.

وتتعرض حقوق القُصّر غير المصحوبين للتقييد بعدة طرق، مثل حقهم في تعيين وصي لحماية مصالحهم وحقوقهم. وعندما يتعلق الأمر بالدفاع الفعلي عن حقوق القُصّر المحتجزين، فإن تعيين الوصي يبدو مشكلةً كبيرةً بسبب الصياغة القاصرة للقانون، والتي لا تحدد المدة الزمنية التي يتم خلالها تعيين الوصي. على أرض الواقع، يُترك تعيين الوصي لتقدير الشرطة، وبسبب ذلك حُرم بعض القصر من تعيين وصي سوى بعد عدة أسابيع أو أشهر من الاحتجاز.

تؤدي تلك التعقيدات إلى مزيد من العقبات والانتهاكات، مثل توقيع القاصر الذي لا يفهم القانون التشكيل على قانون مهم (كالتنازل عن الحق في الاستئناف ضد الطرد الإداري) دون أي استشارة قانونية أو حماية، ولا يمكن للوصي المعيّن في مرحلة متأخرة إلغاء هذه القرارات.

وفي الواقع، لا يُسمح بالاستئناف أو إعادة المحاكمة أو مراجعة الإجراءات في قضايا الاحتجاز ولا يحق سوى للممثل القانوني عن الطفل تقديم طلب للشرطة للإفراج عنه.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في جمهورية التشيك:

- جمعية الهجرة والاندماج (SIMI)
- كاريتاس جمهورية التشيك
- مركز الاستشارة والاندماج
- منتدى حقوق الإنسان
- منظمة الهجرة الدولية
- منظمة لمساعدة اللاجئين (OPU)
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

الدنمارك

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت الدنمارك 4,475 طلب لجوء لأول مرة، منها 315 طلبًا لقصر غير مصحوبين. أما في عام 2021 تلقّت 2,095 طلب لجوء، بينهم 115 طلبًا لقصر غير مصحوبين، ومنحت السلطات الدنماركية حق اللجوء لنحو 55% من مجموع طالبي اللجوء لذلك العام.

ومن الجدير بالذكر أن عدد طلبات لجوء القُصّر غير المصحوبين في الدنمارك قد انخفض بشكل كبير عن أعلى عدد لها في عام 2015، والذي وصل إلى 2,125 طلبًا.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

تُطبق الدنمارك ضمن عملية اللجوء نظام وصاية قانونية موجه بشكل خاص للقُصّر غير المصحوبين من طالبي اللجوء، إذ بمجرد تحديد أحد طالبي اللجوء كقاصر غير مصحوب، تعيّن السلطات وصيًا للقاصر لضمان حماية مصلحته الفضلى طوال عملية طلب اللجوء.

وبينما يتمتع طالبو اللجوء القُصّر غير المصحوبين بالوصاية والاستشارة القانونية، إلا أنهم لا يحصلون على التعليم، ويظهر ذلك في الأعداد الكبيرة من اللاجئين الشباب الذين لا يعملون ولا يدرسون.

وبالمقارنة مع بلدان الشمال الأوروبي الأخرى، فإنّ الدنمارك هي الدولة الوحيدة التي ليس لديها تشريع يضمن حق الأطفال من طالبي اللجوء في الرعاية الصحية أسوة بأقرانهم الدنماركيين.

وعلى الرغم من أن القُصّر غير المصحوبين يعتبرون مجموعة مستضعفة، إلا أنه يجب عليهم أن يستوفوا ذات المعايير التي تنطبق على طالبي اللجوء البالغين من أجل الحصول على تصريح إقامة في الدنمارك.

كانت هذه السياسة أحد التغييرات التشريعية التي أقرتها الدنمارك بهدف التقليل من أعداد طالبي اللجوء الحاصلين على الحماية. على سبيل المثال، يُمنح القُصّر غير المصحوبين حماية مؤقتة حتى يبلغوا 18 عامًا، ثم قد يتم رفضهم ولكن دون ترحيل، فيعيشون في ظروف قاسية ويحصلون على حقوق اجتماعية محدودة.

وجاء الانخفاض في ترتيبات إدماج اللاجئين نتيجة للتغييرات التشريعية الأساسية التي تمنح تصاريح الإقامة ضمن رؤية طويلة المدى تهدف لعودة اللاجئين إلى بلدانهم الأصلية عندما تصبح آمنة. ويؤثر هذا على حوالي 35 ألف لاجئ سوري يقيمون في الدنمارك منذ عام 2011، منهم بضع مئات فقط حصلوا على الإقامة الدائمة.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

وبرزت مشكلة أخرى بعد الغزو الروسي لأوكرانيا، حيث بدأت دائرة الهجرة الدنماركية بإلغاء تصاريح إقامة اللاجئين السوريين، ما اضطر 600 من أصل أكثر من 35 ألف لاجئ سوري للبقاء في مراكز الترحيل، حيث حُرموا من حقهم في التعليم والعمل.

وفي الوقت نفسه، صاغت الدنمارك تشريعات جديدة تُعلّق العمل بإجراءات اللجوء للأوكرانيين لتسهيل عملية حصولهم على تصاريح الإقامة.

برزت السياسات التمييزية بوضوح بعد إعفاء الحكومة الدنماركية للاجئين الأوكرانيين من قانون المجوهرات الذي يسمح بمصادرة ممتلكات طالبي اللجوء لتمويل إقامتهم في الدنمارك، وخاصةً في فبراير/شباط عام 2021، حيث قدّمت الحكومة الاشتراكية الديمقراطية في الدنمارك الاقتراح التشريعي رقم (L226) الذي يهدف إلى وقف معالجة جميع طلبات اللجوء في البلاد، حيث تقوم السلطات بدلاً من ذلك بنقل طالبي اللجوء، بما في ذلك القُصّر غير المصحوبين، إلى بلد آخر ثالث ليطلبوا اللجوء فيه.

تعرضت هذه الاتفاقية مع دول ثالثة لعدة انتقادات باعتبارها جزءًا من سياسة الدنمارك في الاستعانة بجهات خارجية لمعالجة طلبات اللجوء ولانتهاكها التزامات الدنمارك بموجب اتفاقية دبلن، فضلاً عن تقويضها لجهود التضامن والتعاون الدوليين.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في الدنمارك:

- منظمة العفو الدولية
- الصليب الأحمر الدنماركي
- مجلس اللاجئين الدنماركي
- منظمة الهجرة الدولية
- منظمة «مرحبًا باللاجئين»
- منظمة «Refugees.dk» (تابعة لمنظمة «مرحبًا باللاجئين»)
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

إستونيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

شهدت إستونيا زيادة كبيرة في عدد طالبي اللجوء لأول مرة في عام 2022، حيث تقدم 2,940 شخصًا بطلب اللجوء مقارنة بالعام الماضي، حيث تقدم 76 شخصًا فقط، وكان معظمهم من المواطنين الأفغان الذين فرّوا من بلادهم عقب سيطرة طالبان على الحكم في أفغانستان.

أما بالنسبة للقُصّر غير المصحوبين، فقد بقي العدد صفراً، إذ يبدو أن آخر حالة تم تسجيلها حيث بقي القاصر في إستونيا كانت عام 2017.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

أقرّت الحكومة الإستونية أخيرًا خطتين استراتيجيتين؛ الأولى خطة تطوير الأمن الداخلي (2020-2030)، والثانية خطة التنمية المستدامة في إستونيا (2021-2030)، إذ تحدد الاتفاقيتان أهدافًا لاندماج وتكيف أفضل للمهاجرين وطالبي اللجوء في المجتمع.

وبذلت الشرطة ومجلس حرس الحدود جهودًا لوضع خطة طوارئ لتحسين كفاءة إجراءات اللجوء وزيادة سعة مراكز الاستقبال، حيث تبلغ سعتها الاستيعابية القصوى الحالية 105 أشخاص.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

في نظام اللجوء الإستوني، لا يتم تعيين الأوصياء القانونيين بشكل مباشر للقُصّر غير المصحوبين على الحدود. وخلال مرحلة الاستقبال الأولية، تسمح القوانين باحتجاز القصر غير المصحوبين من طالبي اللجوء، ما يقيد حريتهم، ويحد بشكل كبير من قدرتهم على التنقل.

بالإضافة إلى ذلك، هناك نقص في البيانات المتاحة حول الانتهاكات المنهجية والممارسات المتعلقة باللجوء في إستونيا.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في إستونيا:

- مجلس رعاية اللاجئين الإستوني
- المركز الإستوني لحقوق الإنسان
- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

فنلندا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

تلقت فنلندا عام 2022 ما مجموعه 4,815 طلبًا للجوء، منها 235 طلبًا لقُصّر غير مصحوبين. أمّا في عام 2021 تقدم ما مجموعه 1,495 طلبًا للجوء، منها 136 طلبًا لقُصّر غير مصحوبين. قبلت السلطات 69% من مجموع الطلبات. وفي عام 2021، انخفض عدد طلبات اللجوء بنسبة 53% مقارنة بعام 2020.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

يوضع القُصّر غير المصحوبين الذين يصلون إلى فنلندا في منازل جماعية أو مساكن مدعومة أو مساكن خاصة أثناء إتمامهم عملية اللجوء ويحصلون على نفس خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية التي يحصل عليها المواطنون الفنلنديون، كما يحصلون بشكل خاص على الدعم النفسي نظرًا لضعف أحوالهم.

يتمثل أحد التحديات التي تواجه القُصّر غير المصحوبين أن عدد من الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و17 عامًا يواجهون صعوبةً شديدة في تعلم اللغة الفنلندية في بضع سنوات فقط. ومع ذلك، لا توجد أي جهود لتنفيذ برامج انتقالية خاصة لهذه المجموعة المستهدفة.

وبينما يتم تعيين ممثل قانوني لجميع القُصّر غير المصحوبين دون تأخير، إلا أن المنظمات غير الحكومية أعربت مرارًا عن مخاوفها بشأن كفاءة هؤلاء الممثلين في العمل مع الأطفال. كما برزت أيضًا بعض المشكلات المتعلقة بإمكانية وصول طالبي اللجوء القُصّر إلى أنشطة البلدية لرعاية الأطفال أثناء إقامتهم في مراكز الاستقبال.

ومن المشكلات الأخرى التي تؤثر على رفاهية الأطفال واندماجهم في فنلندا قلة تصاريح الإقامة الممنوحة لأفراد أسر القُصّر غير المصحوبين الذين حصلوا بالفعل على الحماية، بما يتعارض مع أحد الحقوق الأساسية وأحد الاعتبارات الأولية بموجب قانون الاتحاد الأوروبي.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

تسمح القوانين الفنلندية باحتجاز القُصّر غير المصحوبين في ظروف معينة، على الرغم من الحظر الصارم لها بموجب القانون الدولي.

وعلى الرغم من تقييد الحكومة لاحتجاز الأطفال في عام 2015 وسعيها إلى إيجاد بدائل لذلك، لم يكن هناك سوى بديل واحد بموجب قانون الأجانب ويخص القُصّر غير المصحوبين الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و17 عامًا، حيث يسمح لهم القانون بالإقامة

فـي مسـكن محـدد مـع اشـتراط الإبـلاغ عـن وجودهـم أربـع مـرات فـي اليـوم.

ولكـن منظمـة العفـو الدوليـة أكّـدت أن هـذا ليـس هـو الحـال فـي الواقـع، إذ إنّ متطلبـات الإبـلاغ المفرطـة تقيـد حريـة تنقـل الطفـل وحصولـه علـى التعليـم، وهـو مـا يصـل تقريبًـا إلـى حـد الاحتجـاز، إلـى جانـب نقـص المعلومـات الشـاملة والمحدثـة حـول هـذه المسـألة، مـا يجعـل مـن الصعـب تقييـم الانتهـاكات التـي تحـدث فـي الممارسـة العمليـة.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في فنلندا:

- دار «إسبو» الجماعية
- الصليب الأحمر الفنلندي
- المجلس الفنلندي للاجئين
- المركز الفنلندي لإرشاد اللاجئين
- منظمة «جميع أطفالنا»

فرنسا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

فـي عـام 2022، تلقّـت فرنسـا 137,510 طلـب لجـوء لأول مـرة ومنحـت السـلطات 84,910 طالـب لجـوء الحمايـة المؤقتـة، بينمـا لـم تسـجل البـلاد عـدد طالبـي اللجـوء مـن القصـر غيـر المصحوبيـن.

أما فـي عـام 2021، بلـغ عـدد طالبـي اللجـوء القُصّـر غيـر المصحوبيـن فـي فرنسـا 880 قاصـرًا، منهـم 155 مـن الإنـاث و725 مـن الذكـور، وتتـراوح أعمارهـم بيـن 16 و17 عامًـا، معظمهـم مـن غينيـا ومالـي وسـاحل العـاج. ورغـم أنّ العـدد أعلـى بكثيـر مقارنـة بعامـي 2019 و2020، إلا أنّـه مـن المحتمـل أن يكـون أقـل مـن العـدد الحقيقـي للقُصّـر غيـر المصحوبيـن الذيـن وصلـوا إلـى فرنسـا ثـم اختفـوا.

ومـن الصعـب الحصـول علـى لمحـة عامـة عـن حالـة الأطفـال غيـر المصحوبيـن فـي فرنسـا لأن مصطلـح «طفـل غيـر مصحـوب» ليـس لـه تعريـف صريـح فـي القانـون الفرنسـي، ولذلـك فـإن مفهـوم حمايـة طالبـي اللجـوء الصغـار يسـتند إلـى مفهـوم «الأطفـال المعرضيـن للخطـر» الـذي يُطبـق بغـض النظـر عـن جنسـية طالـب اللجـوء أو وضعـه.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

يخضـع الأطفـال غيـر المصحوبيـن فـي مناطـق الانتظـار للإجـراءات الحدوديـة أيضًـا، مـا يعنـي معالجـة طلبـات لجوئهـم بشـكل معجّـل وأقـل موثوقيـة إذا كانـوا قادميـن مـن بلـد يُعتبـر «آمنًـا» أو اعتبـر طلـب لجوئهـم «غيـر مقبـول» أو قدمـوا هويـة أو وثائـق سـفر مـزورة أو حتـى إذا كانـوا يشـكلون خطـرًا كبيـرًا علـى النظـام العـام أو السـلامة العامـة أو الأمـن القومـي.

وفـي التطبيـق العملـي، بمـا أن غالبيـة الأطفـال غيـر المصحوبيـن الذيـن يصلـون إلـى الحـدود يحملـون وثائـق مـزورة، فـإن قاعـدة «الهويـة أو الوثائـق المـزورة» تسـري بشـكل واسـع كذريعـة لتطبيـق الإجـراءات الحدوديـة علـى هـذه الفئـة مـن طالبـي اللجـوء، حيـث منعـت السـلطات

حوالي نصف القُصّر غير المصحوبين من طالبي اللجوء على الحدود من دخول البلاد في عام 2018. بالنسبة للقصر غير المصحوبين الواصلين بالفعل، لا يوجد أي إجراء لتحديد إذا ما كانوا قُصّرًا غير مصحوبين والطرق اللازمة لحمايتهم، بما في ذلك تعيين وصي قانوني، إذ عادة ما يشرع الأطفال أنفسهم بهذه الإجراءات عند اللجوء إلى المنظمات غير الحكومية أو القضاة طلبًا للمساعدة أو عند الذهاب إلى مقر المحافظة (العمالة) لتقديم طلب اللجوء.

ويرد بشكل مستمر أن بعض المحافظات ما تزال ترفض تسجيل طلبات اللجوء للأطفال غير المصحوبين بل وتطبق عليهم أحيانًا إجراءات القانون العام، ويمنعون من تسجيل طلبات اللجوء الخاصة بهم.

ونظرًا لهامش الخطأ الكبير في عملية تقييم العمر والمقابلات غير الملائمة -حيث يُرفض الأطفال في كلتا الحالتين سواء افتقروا إلى الدقة والاتساق في قصتهم أو قدّموا سردًا مفصلاً للغاية عن حياتهم- يُستثنى عدة قُصّر غير مصحوبين من الأحكام التي تضمن حمايتهم، مثل شروط الاستقبال المحددة.

يعني ذلك أن هؤلاء القُصّر غير المصحوبين يُحرمون من الحصول على حقوقهم في المأوى أو الطعام أو الرعاية الطبية، ويُمنعون من دخول المدرسة أو الحصول على تدريب مهني، وبالتالي يُضطر الكثير منهم إلى العيش في الشوارع، حيث يتعرضون لعدة مخاطر كالاستغلال الجنسي والأشغال غير القانونية أو الخطيرة.

يُجبر المئات من المهاجرين وطالبي اللجوء الشباب في جميع أنحاء فرنسا على المبيت في العراء بسبب فشل الدولة في توفير الإقامة لهم خلال فصل الشتاء على الرغم من وجود قانون يُلزمها بذلك.

لم تُبذل الكثير من الجهود في فرنسا لتوفير المأوى والرعاية المناسبة للأطفال غير المصحوبين، كما فرضت السلطات الفرنسية إجراءات إدارية معقدة ضمن نظام شامل يدفع الشباب نحو حياة غير مستقرة، ويُعفي السلطات في الوقت نفسه من جميع مسؤولياتها.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

بشكل عام، أصبحت معاملة فرنسا للقُصّر غير المصحوبين محط الأنظار بسبب الانتهاكات الخطيرة والمنهجية في جميع أنحاء البلاد.

ونظرًا لأن الآلاف من القُصّر غير المصحوبين الموجودين في فرنسا يرون أن حقوقهم تنتهك يوميًا، قدّمت مجموعة من المنظمات غير الحكومية الفرنسية عام 2021 عريضة إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل للتنديد بهذا الوضع، وتمكنوا من فتح المجال أمام إمكانية إجراء تحقيق حول ذلك.

تتمثل المشاكل الرئيسة التي يواجهها القُصّر غير المصحوبين في فرنسا في نكران أنهم قُصّر، بما يشمل انعدام الضمانات لحمايتهم في حالات عدم التيقن من تقييم العمر، واحتجازهم في مناطق الانتظار وصدهم على الحدود، فضلاً عن رفضهم العام والممنهج من قبل المؤسسات، مما يدفعهم

إلى العيش على هامش المجتمع غالبًا داخل مخيمات غير رسمية أو في العراء.

وتتمثل إحدى المشكلات الكبرى في تحديد ما إذا كان طالب اللجوء قاصرًا، لا سيما في الفئة العمرية بين 16 و20 عامًا، إذ تحتاج هذه الفئة دقة أكبر في معالجة الطلبات. وتختلف عملية تقييم العمر بشكل كبير وفقًا للدول، ونادرًا ما يُعطى المهاجرون وطالبو اللجوء أي ضمانات في حال فشلت الدولة في تحديد أعمارهم بدقة.

استمرت الدول في تطبيق فحوصات العظام حتى عند حيازة الأطفال غير المصحوبين على أوراق الأحوال المدنية، ويظهر ذلك في أن حالات الرفض غالبًا ما تستند إلى التنميط العنصري، حيث يخضع بعض المهاجرين -خاصةً من تتجاوز أعمارهم 16 عامًا- لعدة فحوصات طبية حتى يثبت أن أعمارهم 18 عامًا.

غالبًا ما تجري مقابلات بسرعة، حتى أنها تستغرق أقل من 30 دقيقة في بعض الحالات، وأحيانًا تتم دون وجود مترجم فوري.

وفي كثير من الحالات، تُقابل السلطات الأطفال غير المصحوبين فور وصولهم إلى مركز التقييم في باريس، ما يجبر الأطفال على الإجابة على أسئلة مفصّلة دون فهم الغرض من المقابلة.

استمرت السلطات الفرنسية بصد بعض القُصّر بشكل مباشر على الحدود دون إجراء أي مقابلات معهم في ممارسة تُعرف بالفرنسية باسم «الرفض المضاد».

وتعتمد السلطات على أُسس باطلة لاستنتاج أن الشخص بالغ فغالبًا ما يُحرم القُصّر من حقهم في أن يعترف بهم كأطفال إذا كانوا لا يحملون أوراقًا ثبوتية.

وعادةً ما تستشهد السلطات بعمل مقدم الطلب في أرض الوطن أو خلال رحلة اللجوء إلى أوروبا كذريعة لبلوغ مقدم الطلب، باعتبار العمل دليلاً على النضوج وبالتالي على البلوغ، على الرغم من حقيقة اضطرار كثير من الأطفال للعمل لتحسين دخل أسرهم في جميع أنحاء العالم.

كما تعتمد سلطات حماية الطفل على عوامل غير موضوعية مثل انضباط الطفل وسلوكياته لحرمانه من الحصول على الحماية الدولية.

وعلى الرغم من عدة مخاوف أثارتها منظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان بشأن هذه المسألة، إلا أنه لم تتوفر حتى الآن إحصاءات عن استخدام عملية تقييم العمر على الصعيد الوطني، وما تزال السلطات الفرنسية المعنية بحماية الطفل تستخدم إجراءات غير ملائمة تؤدي إلى الحرمان التعسفي للأطفال غير المصحوبين من الاعتراف بهم رسميًا كأطفال، وبالتالي حرمانهم من الكثير من الخدمات التي هم في أمس الحاجة إليها.

يُجبر المئات من المهاجرين وطالبي اللجوء الشباب في جميع أنحاء فرنسا على المبيت في العراء بسبب فشل الدولة في توفير الإقامة لهم خلال فصل الشتاء على الرغم من وجود قانون يُلزمها بذلك.

ويعيش القُصّر غير المصحوبين في شمال فرنسا، خاصةً في مدينتي كاليه ودونكيرك، على هامش

المجتمع في مخيمات غير رسمية تفتقر إلى أي شكل من أشكال البنية التحتية أو دعم الدولة، وتتعرض لعمليات إخلاء قسرية يومية. وغالبًا ما يتعرض هؤلاء القُصّر للعنف على يد عناصر الشرطة وللإساءة اللفظية والجسدية من سكان المنطقة.

يعد نهج المضايقة والتخويف الذي تتبعه السلطات دون توفير بدائل قابلة للتطبيق مثالاً واضحًا على افتقار الحكومة الفرنسية إلى الحلول المستدامة فيما يتعلق بقضية الأطفال غير المصحوبين الذين يعيشون في الشارع ويواجهون مأزقًا قانونيًا مستمرًا.

وبشكل عام، يؤدي سوء المعاملة والرفض الممنهج للقُصّر غير المصحوبين عند وصولهم إلى فرنسا إلى تفاقم محنتهم، فوفقًا لفريق التمريض التابع لمنظمة «أطباء بلا حدود» في مدينة «بانتان» بفرنسا، 87% من الشباب الذين ساعدهم الفريق في مركز الإيواء تعرضوا للعنف أو التعذيب أو الإساءة أثناء رحلة طلب اللجوء، ورغم ذلك اعتبرتهم السلطات «غير مقنعين بما فيه الكفاية» خلال مقابلات تقييم العمر ولم يُعترف بهم كقُصّر.

ويتقاطع إنكار أنّ المهاجرين وطالبي اللجوء قُصّر مع المعاملة غير المتكافئة للقُصّر غير المصحوبين على الحدود، والذي يتمثل في رفض السلطات لدخولهم وصدهم بشكل مستمر نحو إيطاليا وإسبانيا.

ووفقًا لبيانات حديثة، تصد الشرطة الفرنسية يوميًا على الحدود عشرات الأطفال غير المصحوبين، وتعيدهم إلى إيطاليا، إذ أرجعت السلطات أكثر من 60 طفل غير مصحوب من فرنسا إلى مدينة «فنتيميليا» بإيطاليا في الأسابيع الثلاثة الأولى من فبراير/شباط عام 2021، كما صدّت نحو 30 طفلاً آخرين في كل من الأشهر الثلاثة التي سبقت، وكذلك في شهري مارس/ آذار وأبريل/ نيسان من عام 2021. وفي جميع الحالات، كان الأطفال يحملون استمارات رفض كتبت عليها الشرطة الفرنسية تواريخ ميلاد مزورة.

وعادةً ما يكون تقييم العمر في هذه الحالات وفقًا لتقدير شرطة الحدود واستنادًا إلى المظاهر والأحكام المسبقة، ودون امتلاك قوات الشرطة سلطة قانونية حقيقية لتحديد من هو أقل من 18 عامًا ومن هو غير ذلك.

ولشرعنة عمليات الصد والإرجاع هذه، تسجّل الشرطة في وثائق رسمية أعمار أو تواريخ ميلاد مختلفة عن تلك التي يُبلغ بها الأطفال. وهناك حالات اعتبرت فيها شرطة الحدود أن القُصّر المسافرين بوثائق مزورة لأشخاص بالغين هم بالفعل بالغين استنادًا إلى تاريخ الميلاد المدرج في الوثيقة، على الرغم من أن الشرطة نفسها اعتبرت هذه الوثيقة مزورة.

وغالبًا ما يُحتجز المهاجرون الذين اعتقلوا في المساء، بمن فيهم الأطفال، في وحدات سكنية مسبقة الصنع بحجم حاويات الشحن طوال الليل قبل إعادتهم إلى إيطاليا، ويبقون في هذه الزنازين عادة دون طعام أو تدفئة. وقال بعض الأطفال إن الشرطة الفرنسية لم تُرجع جميع متعلقاتهم قبل طردهم، بما في ذلك الوثائق والهواتف النقالة والمال.

وبالمثل، في فبراير/ شباط عام 2021، أعادت شرطة الحدود بشكل غير قانوني طفلاً غير مصحوب يبلغ من العمر 16 عامًا من مدينة «بيونة» بفرنسا إلى بلدة «إرون» بإسبانيا، وأشارت المنظمات غير الحكومية التي أبلغت عن الحادثة أنّ هذه الممارسة غير القانونية تتكرر كثيرًا عند الحدود.

يدفع التهديد المتمثل بعمليات الصد والإرجاع العنيفة على الحدود الأطفال اتخاذ طرق أكثر خطورة عبر جبال الألب، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة عدد الإصابات في صفوفهم، ويعرضهم لمخاطر صحية عدة.

وعلى الرغم من تعدد مواقف منظمات حقوق الإنسان والمؤسسات الدولية المناهضة لاحتجاز الأطفال من المهاجرين وطالبي اللجوء، إلا أن احتجاز القُصّر في فرنسا ما يزال مستمرًا حتى اليوم، لا سيما في مناطق الانتظار الخطرة التي تتسم بوجود ممارسات إدارية وشرطية مبهمة تعمل في إطار فضفاض ودون ضمانات حقيقية.

وباعتبارها مساحةً عازلة بين خارج حدود الدولة وداخلها، كشفت مناطق الانتظار إعطاء السلطات الأولوية لمراقبة الحدود على احترام حقوق الإنسان والحريات الفردية، حتى عندما يتعلق الأمر بالأطفال. وعلى الرغم من استحداث نظام لتحديد مواطن الضعف بين المهاجرين وطالبي اللجوء في مناطق الانتظار، إلا أن هذا النظام يستخدم بشكل هامشي في الممارسة العملية، حيث لم تجِر سوى إحالات قليلة في السنوات الأخيرة، إلى جانب ضعف في وجود المنظمات غير الحكومية.

ونظرًا لحصر مدة الإجراءات الحدودية في يومي عمل فقط، فمن غير المرجح أن يحصل طالبو اللجوء المستضعفون على الوقت الكافي لتقديم طلبهم. وتشير الممارسة العملية إلى أن مقدمي الطلبات، بمن فيهم الأطفال، لا يُطلق سراحهم من مناطق الانتظار حتى في الحالات التي تُبلغ المنظمات غير الحكومية عن كونهم مستضعفين.

لم تُبذل الكثير من الجهود في فرنسا لتوفير المأوى والرعاية المناسبة للأطفال غير المصحوبين، كما فرضت السلطات الفرنسية إجراءات إدارية معقدة ضمن نظام شامل يدفع الشباب نحو حياة غير مستقرة، ويُعفي السلطات في الوقت نفسه من جميع مسؤولياتها.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في فرنسا:

- تحالف المحامين من أجل حقوق الإنسان (AADH)
- منظمة «تمكين الأطفال» التابعة للتحالف الدولي لشؤون الاحتجاز
- منظمة أطباء بلا حدود
- منظمة سوروسا (SOROSA)
- المجلس الفرنسي لجمعيات حقوق الطفل (COFRADE)
- الولايات العامة للهجرة
- منظمة «يوتوبيا 56»

- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

ألمانيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

تشير إلى أنّه في عام 2022، تلقّت ألمانيا 217,735 طلب لجوء لأول مرة، منها 7,275 طلبًا لقصر غير مصحوبين، بنسبة تزيد عن 50% من عددهم في عام 2021، ولكن أقل بشكل ملحوظ من عدة سنوات سابقة، حيث أن عدد طالبي اللجوء من القصر غير المصحوبين في عام 2016 بلغ 35,935.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

يحتجز مكتب رعاية الشباب اللاجئين القُصّر غير المصحوبين عند وصولهم إلى ألمانيا من أجل البدء بإجراءات الإقامة الأولية وجميع الإجراءات الرسمية الأخرى، ويخضع القاصر الذي لا يحمل بطاقة هوية أو ورقة تعريفية لإجراء القبول المسمى بـ»Clearing-Verfahren» الذي يتضمن عملية لتقييم عمر المتقدم. ولأن مكاتب رعاية الشباب ومحاكم الأسرة هي المسؤولة عن تقييم أعمار المتقدمين، لا توجد إحصائيات متاحة عن عدد ونتائج هذه التقييمات. إذا ثبت أن الشخص لا يزال قاصرًا، تتحقق السلطات مما إذا كان لديه/ـها أي أقارب في ألمانيا أو أوروبا يرغب في العيش معهم. وفي حال عدم وجود أقارب، يُحال الطفل إلى مكتب رعاية الشباب المسؤول، ويُسكّن إما مع أسرة حاضنة أو في مرفق سكني حكومي للأطفال والشباب، وتُوفر له الخدمات الأساسية الأخرى مثل مقعد الدراسة والوصي القانوني وتصريح الإقامة وما شابه ذلك. يتولى ضباط خاصون مسؤولية إجراءات اللجوء في حالات القُصّر غير المصحوبين. ومع ذلك، فإنّ هذا لا يعني بالضرورة تحسين جودة المقابلات. أما بالنسبة للأطفال غير المصحوبين وأطفال الأحداث الذين تعرضوا للاستغلال الجنسي فيمكثون في مساكن مجهولة الموقع، إلا أن هذه المساكن صُممت بالأساس لإيواء النساء البالغات وقد لا تكون مناسبة لإيواء القُصّر من ضحايا الاتجار بالبشر، خاصة وأن هياكل الحماية والدعم الخاصة بتلك الأماكن عادةً ما تكون موجهة للنساء والفتيات. وبالفعل، أشارت بعض التقارير إلى نقص الخدمات الخاصة الموجهة لفئة الفتيان والشباب المستضعفين على وجه التحديد.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

وعلى الرغم من وجود إطار عمل يبدو متقدمًا وشاملاً لاستقبال اللاجئين، إلا أن إحدى المشكلات الرئيسة التي يواجهها القُصّر غير المصحوبين في ألمانيا ارتفاع معدل حالات الاختفاء، حيث أشارت تقارير إلى فقدان نحو 1,600 قاصر غير مصحوب في ألمانيا، منهم حوالي 1000 قاصر تتراوح أعمارهم بين 14 و17 عامًا، وأكثر من 600 قاصر أعمارهم 13 عامًا فأقل،

معظمهم من أفغانستان، وآخرون من المغرب والجزائر وسوريا والصومال.

ويُعتقد أنّ الرقم الحقيقي أعلى من ذلك لأن العديد من القُصّر الذين كانوا ضمن هذه الإحصائيات في الماضي وصلوا الآن إلى سن الرشد، وبالتالي لم يعد بالإمكان تسجيلهم في الإحصائيات على أنهم قُصّر مفقودون.

ومع أنّ الاعتقاد السائد بشأن دوافع اختفاء القُصّر غير المصحوبين هو سفرهم إلى أفراد من العائلة والأصدقاء، أو عدم الرضا عن قرار عملية التوزيع الفيدرالية، إلا أنه لا يمكن استبعاد احتمالية وقوعهم ضحايا للأنشطة الإجرامية. وبناء على ذلك، ينبغي على السلطات الألمانية تحسين عملية توفير البيانات من أجل تحديد أمكان تواجد القُصّر غير المصحوبين وحمايتهم بشكل أفضل.

في عام 2016، برزت العديد من المخاوف بشأن عدم تلقي الأطفال غير المصحوبين في العديد من مراكز الاستقبال الأولية سوى للتعليم التأسيسي فقط، إذ لم يتمكنوا من الوصول إلى النظام المدرسي العادي طوال مدة إقامتهم في هذه المراكز.

بشكل عام، كان وصول طالبي اللجوء الذين تزيد أعمارهم عن 16 عامًا إلى الخدمات التعليمية محدودًا، بالإضافة إلى أن كثيرًا منهم لم ينهوا دراستهم في بلدانهم الأصلية ويحتاجون الوصول إلى النظام المدرسي من أجل الحصول على الشهادة.

وما تزال هذه المشاكل قائمة حتى يومنا هذا، إذ إنّ نصف ولايات ألمانيا تعفي الأطفال من طالبي اللجوء من التعليم الإلزامي حتى يتم إيكالهم إلى إحدى البلديات، وبالتالي لا يمكنهم الوصول إلى النظام المدرسي العادي طالما أنهم يقيمون في مراكز الاستقبال الأولية. وتوفّر بعض مراكز الاستقبال الأولية عروضًا تعليمية، إلا أنها لا تُقارن بالمدارس العادية.

ومن المقلق أيضًا أن مكاتب رعاية الشباب والأوصياء القانونيين ليسوا ملزمين بموجب القانون بتقديم معلومات محددة للقُصّر غير المصحوبين الذين على وشك البلوغ، وما يتبع ذلك من تغيير كبير في وضعهم القانوني. وبالتالي يتم إبلاغ القُصّر وتقديم المشورة لهم من قبل الأخصائيين الاجتماعيين أو مقدمي الرعاية ولكن على مسؤوليتهم الخاصة.

يجب أن تولي السلطات الألمانية اهتمامًا خاصًا بإعداد القُصّر الذين يبلغون 18 عامًا تقريبًا، وأن تعمل على نحو جاد أكثر للإشراف على انتقالهم إلى مرحلة البلوغ عند الضرورة، إذ إنّ إنهاء رعايتهم في وقت مبكر جدًا قد يؤدي إلى تشردهم أو فقدانهم لمقاعد الدراسة أو التدريب أو العمل.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في ألمانيا:

- الرابطة الاتحادية للاجئين القُصّر غير المصحوبين بذويهم (BumF) وهي الشبكة الرئيسة للعديد من الجهات الفاعلة في ألمانيا الداعمة للمهاجرين وطالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين،

وتضم الرابطة في عضويتها أكثر من 400 شخص وجمعية لرعاية الشباب.

- مؤسسة شباب بلا حدود
- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

اليونان

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

تشير إلى وصول 17,836 مهاجرًا إلى اليونان عام 2022، وكان مجموع الواصلين من الأطفال حوالي 9,663، بينهم 3,175 طفلاً غير مصحوب تقدموا بطلب للحصول على الحماية الدولية في البلاد.

كانت الغالبية العظمى من الواصلين من الذكور الذين تتراوح أعمارهم بين 14 و17 عامًا وكان عددهم 4,239 طفلاً. ووصل أيضًا العديد من الإناث، لا سيّما 2,222 فتاة تحت سن الثالثة عشر و722 فتاة تتراوح أعمارهن بين 14 و17 عامًا.

ووصل غالبية المهاجرين من أفغانستان وسوريا وباكستان بشكل رئيس. وسجلت السلطات غالبية طلبات الحماية الدولية في جزيرتي ليسفوس وكوس في شهري ديسمبر/ كانون الأول 2021 ويوليو/ تموز 2022.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

تشير أحدث المعلومات حول أماكن إقامة الأطفال غير المصحوبين بذويهم إلى أن السعة الإجمالية لمراكز الإقامة في البلاد تبلغ 2,477 مكانًا، بما يشمل الملاجئ وشقق «العيش المستقل المدعوم للاجئين القُصّر غير المصحوبين»، فضلاً عن 160 مكانًا في مرافق الإقامة الطارئة. ويوجد في المجمل 72 مركز إقامة و121 شقة و4 مرافق طوارئ في البلاد

وبمجرد منح القُصّر غير المصحوبين حماية دولية، يُطلب منهم مغادرة مرافق الإقامة المؤقتة خلال 30 يومًا، ما يعرضهم بشكل كبير لخطر التشرد، ولكن في عام 2021، أطلقت وزارة الهجرة واللجوء في اليونان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية المحلية، آلية لتحديد الهوية تهدف إلى تسهيل نقل الأطفال الذين يعيشون في ظروف غير ملائمة.

ومع أنّه يجب ضمان مستوى معين من الاستقبال وظروف المعيشة لطالبي اللجوء بموجب توجيهات الاتحاد الأوروبي رقم 85 لعام 2005 ورقم 33 لعام 2013، إلا أنّ التدفقات الكبيرة من القصر غير المصحوبين الواصلين والقدرة المحدودة لنظام الإقامة في اليونان أدّيا إلى عدم حصول القُصّر غير المصحوبين -في الغالب- على قدرٍ كافٍ من التعليم والصحة والمساعدة القانونية وأنشطة الدعم الاجتماعي في اليونان، فضلاً عن عدم منح الأولوية لاندماجهم في المجتمع اليوناني.

وتبعًا للتقصير الرسمي، حلّت برامج المنظمات غير الحكومية بما في ذلك برنامج «العيش المستقل المدعوم للاجئين القُصّر غير المصحوبين» محلّ الدولة، إذ قدمت هذه البرامج «مناطق آمنة» وخدمات الإيواء المؤقت ووفرت للقُصّر الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و18 عامًا إمكانية الوصول إلى الخدمات الاجتماعية. ويوجد الآن عشر مناطق آمنة في جميع أنحاء اليونان، لكل منها قدرة استيعابية تصل إلى 300 قاصر غير مصحوب.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

تعود هذه المشاكل والانتهاكات للقانون الدولي والأوروبي جزئيًا إلى الاكتظاظ الشديد والإجراءات التقشفية الواسعة عقب الأزمة الاقتصادية في البلاد، ولكنها تنبع في الأساس من السياسات والقوانين الرسمية التقييدية. ففي السنوات الأخيرة، تلقّت اليونان دعمًا ماليًا من الاتحاد الأوروبي لدعم نظام الهجرة واللجوء، لكنها لم تستخدمه لتحسين ظروف الإقامة. على سبيل المثال، استثمرت اليونان في مخيمات قريبة نائية بدلاً من بدائل الإسكان الملائمة والمستدامة.

أدّى انعدام السكن اللائق والبنية التحتية الملائمة والقواعد الصحية وتدابير السلامة إلى تعريض الأطفال لخطر الإصابة بالأمراض، وصدّت مرافق الإقامة المكتظة القُصّر ليبقوا خارج المناطق الآمنة أو ليبيتوا أحيانًا في العراء في مناطق الريف.

شكّل عدم وجود مرافق استقبال خاصة على الحدود اليونانية تهديدًا أمنيًا كبيرًا للأطفال، حيث يُجبرون على البقاء مع البالغين أو يُحتجزون أحيانًا في مراكز الشرطة. وخلافًا للضمانات الدولية لحماية الطفل، لا يتم إبلاغ القُصّر غير المصحوبين بحقوقهم ووضعهم القانوني بلغة يمكنهم فهمها، وبدلاً من ذلك، يُحتجزون دون تقييم فردي يحدد عمرهم أو نقاط ضعفهم بشكل صحيح.

أما فيما يتعلق بوصول القُصّر إلى الحقوق والخدمات الأساسية، فإن الدولة لا تقدم مساعدة قانونية مجانية، ولا يُلزم القانون اليوناني الدولة بذلك.

ونظرًا لأن عدد الأوصياء محدود للغاية، فقد بقي العديد من القصر غير المصحوبين دون وصي، ولذلك قامت المنظمات غير الحكومية -خاصة منظمات المجتمع المدني- بتقديم الدعم القانوني لهم من خلال محاميها المتطوعين.

وعلى الرغم من أنّ قانون رقم (L4554) لعام 2018 قدّم إطارًا لتعيين وصي قانوني بموجب القانون اليوناني، إلا أنّه ينص على تعيين المدعي العام للقاصر وصيًا مؤقتًا عليه، ويمنح المدعين العامين سلطة تعيين الأوصياء الدائمين للأطفال. وفي كثير من الحالات، ثبت أنّ هذا الإطار حل غير عملي بالنظر إلى العدد المحدود للمدعين العامين والعبء الكبير الملقى عليهم.

وبدلاً من ذلك، عينت البرامج التي تديرها المنظمات غير الحكومية أوصياء مؤقتين للأطفال المؤهلين

لخطة النقل، ولكن لسوء الحظ، توقفت هذه البرامج عن العمل في أغسطس/آب عام 2021، مما أضعف فرص القصر غير المصحوبين في المثول أمام السلطات.

وعلى الرغم من تقديم المجلس الأوروبي للاجئين والمنفيين ومحكمة العدل الدولية شكاوى إلى اللجنة الأوروبية للحقوق الاجتماعية، لم تبذل السلطات اليونانية أي جهود للاستثمار في توفير الخدمات الكافية للقُصّر غير المصحوبين في البلاد.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في اليونان:

- منظمة «أبوستولي» الخيرية
- جمعية «أرسيس» للدعم الاجتماعي للشباب
- منظمة كير الدولية
- كاريتاس اليونان
- منظمة أطباء العالم
- برنامج اللاجئين المسكوني
- المجلس اليوناني للاجئين
- المنتدى اليوناني للمهاجرين
- الصليب الأحمر اليوناني
- المنظمة الخيرية «سفينة العالم» (Κιβωτός του Κόσμου)
- منظمة أطباء بلا حدود
- منظمة «ميتادراسي»
- شبكة حقوق الطفل
- منظمة أطفال العالم
- منظمة «براكسيس»
- منظمة التضامن الآن
- منظمة قرى الأطفال (SOS)
- الجمعية اليونانية للمصابين بالشلل النصفي (PASPA)
- منظمة الهجرة الدولية
- منظمة البيت البرتقالي (The Orange House)
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة زيوكس (ZEUXIS)
- منظمة ابتسامة الطفل

المجر

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

كان إجمالي عدد طالبي اللجوء في المجر 45 شخصًا في عام 2022، منهم خمسة قُصّر غير مصحوبين. فرضت المجر في السنوات الأخيرة تغييرات تشريعية جديدة صعّبت إجراءات اللجوء والحصول على الحماية الدولية، كما يتضح من قلة عدد المتقدمين في عامي 2021 و2022.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

تطلب المجر من طالبي اللجوء الراغبين بدخول أراضيها تقديم طلبات من خلال سفاراتها في الخارج، إلا أنّ السلطات ترفض من خلال رسائل إلكترونية منح الكثيرين إذن الدخول دون النظر في الطلبات بشكل موضوعي، ولا تفصح السلطات عن أسباب الرفض، كما لا تمنح منح طالبي اللجوء وقتًا كافيًا لاستئناف القرار، في انتهاكٍ خطيرٍ لأبسط الضمانات الإجرائية المنصوص عليها في قانون الاتحاد الأوروبي.

ومن الطرق الأخرى التي تنتهجها السلطات المجرية لتقييد الوصول إلى إجراءات اللجوء الادعاء بأنّ بعض المهاجرين وطالبي اللجوء يشكلون تهديدًا للأمن القومي.

ولا تكشف الحكومة المجرية عن سبب ذلك في مثل هذه الحالات، وتقوم بتجريد الأشخاص من وضعهم كمهاجرين أو تحتجزهم في بعض الحالات.

تمثل هذه السياسة مشكلة كبيرة، إذ تحرم طالبي اللجوء من حقهم في الدفاع، وتثير الشكوك حول ما إذا كان يتم إجراء فحص شامل وفردي على أساس كل حالة على حدة.

في إطار محاولاتها لتبرير تلك القيود، زعمت الحكومة المجرية أنّ تلك الممارسات تندرج ضمن التدابير الاحترازية لمكافحة جائحة كورونا، إلا أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دحضت هذا الادعاء باعتبار أن الحصول على الحماية الدولية في المجر أصبح شبه مستحيل، علاوة على سحب السلطات وضع الحماية الدولية من أولئك الذين حصلوا عليها بالفعل.

وفرضت المفوضية الأوروبية في حينها إجراءً لمخالفة المجر بسبب سياسات اللجوء الخاصة بها، ويعد هذا الإجراء الخامس ضد المجر منذ عام 2015.

ويعد عدم وصول القُصّر غير المصحوبين إلى الحقوق الأساسية أثناء إجراءات اللجوء المجرية مثالاً واضحًا على رفض السلطات طلبات تقييم عمر القُصّر وسحبهم من جميع خدمات الاندماج، فضلاً عن الحد من وصولهم إلى تعليمٍ فعّال ما يترك المهاجرين وطالبي اللجوء في حالةٍ من الفقر المدقع.

ولذلك خلصت محكمة العدل الأوروبية في عام 2021 إلى أنّ المجر فشلت في الوفاء بالتزاماتها بموجب قانون الاتحاد الأوروبي، خاصةً الإرشاد التوجيهي حول إجراءات اللجوء والإرشاد التوجيهي المتعلق بظروف استقبال المهاجرين.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

ومن المشكلات الأخرى المتكررة في المجر هي عمليات الصد والإرجاع -بما يشمل صد القصر غير المصحوبين- التي صرّحت الدولة العمل بها على الحدود، إذ أعادت السلطات المجرية عام 2021 نحو 72,787 مهاجرًا إلى صربيا، بما فيهم قُصّر غير مصحوبين، باستثناء بعض القُصّر غير المصحوبين الذين تعرضوا للإصابة أثناء عبور الحدود.

ولا يتعارض هذا فقط مع أحكام محكمة العدل الدولية والمحكمة الأوربية لحقوق الإنسان اللتان قضيتا أنّ

عمليات الصد هذه غير قانونية، بل ويثير القلق أيضًا نظرًا لأن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اعتبرت صربيا دولة ثالثة غير آمنة وحثت الدول على عدم صد المهاجرين إليها.

أظهرت الأبحاث أن القُصّر غير المصحوبين الذين تزيد أعمارهم عن 14 عامًا ويعبرون الحدود بشكل غير نظامي يتعرضون للعنف وإساءة المعاملة على يد الشرطة، بينما يُحتجز تلقائيًا أولئك الذين يعبرون الحدود بشكل نظامي.

إحدى المشكلات التي نشأت هي صعوبة رصد الأوضاع في مراكز الاحتجاز، وذلك بسبب منع المنظمات غير الحكومية من الوصول إليها أو تقديم الخدمات اللازمة للمحتجزين، بما في ذلك المشورة القانونية والعلاج النفسي الاجتماعي، في انتهاك لعدة ضمانات دولية لحماية الأطفال.

أما بالنسبة للمواطنين الأوكرانيين الذين يحاولون عبور الحدود، فلا توجد أي استثناءات لدخولهم، إذ منذ أبريل/ نيسان 2022، دخل 661,083 أوكراني إلى المجر، ولكنهم لم يتلقوا معلومات مناسبة عن إجراءات اللجوء بسبب نقص المترجمين الشفويين على نقاط التسجيل.

ومن بين القوانين الرادعة في المجر قانون يسمح لبعض المهاجرين وطالبي اللجوء بالبقاء في مناطق العبور التي تعمل كمراكز احتجاز مؤقتة، ولا يعتبر هؤلاء أنهم دخلوا أراضي المجر.

ومن الجدير بالذكر أن محكمة العدل حكمت في عام 2020 بإغلاق هذه المناطق بمساعدة الناشطين في مجال حقوق الإنسان.

وفي حين عمل نشطاء حقوق الإنسان وموظفو المنظمات غير الحكومية ضد الممارسات التقييدية والانتهاكات في المجر، أقر البرلمان المجري قانون «أوقفوا سوروس» الذي يتضمن قيودًا تعسفية وأعمالاً انتقامية قانونية ضد المنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يقدمون خدماتٍ للمهاجرين وطالبي اللجوء، بما في ذلك المساعدة القانونية المجانية.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في المجر:

- مؤسسة (Artemisszio Alapitvany) الخيرية
- مؤسسة كورديليا لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب
- مؤسسة تنمية الحقوق الديمقراطية
- لجنة هلسنكي المجرية
- الرابطة المجرية للمهاجرين
- مجموعة (Migszol) للتضامن مع المهاجرين
- كنيسة الإصلاح المجرية
- منظمة أرض الرجال
- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

أيرلندا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، وصل إلى أيرلندا 30 قاصرًا غير مصحوب فقط من أصل 13,645 طالب لجوء لأول مرة. وبالمثل في عامي 2021 و2020، حيث كان عدد القصر غير المصحوبين منخفضًا نسبيًا بمعدل 50 و30 قاصرًا على التوالي.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

يصل غالبية القُصّر غير المصحوبين إلى أيرلندا إما عن طريق مطار دبلن أو ميناء دبلن، وآخرون عبر طرق أخرى مثل مطارات شانون وكلير ونوك وموانئ كورك وفوينز وروسلير.

وفقًا للمادة 14 من قانون الحماية الدولية لعام 2015، يحال إلى وكالة «توسلا» للطفل والأسرة من هو دون سن 18 عامًا، ويصل إلى معبر الدخول أو مكتب الحماية الدولية (IPO) في أيرلندا وليس في حضانة شخص بالغ، وتقرر الوكالة إذا ما كان يجب تقديم طلب للحماية الدولية نيابةً عن القاصر أم لا. لا يُسمح للأطفال غير المصحوبين في أيرلندا بتقديم طلب اللجوء بأنفسهم، بل تقوم وكالة «توسلا» للطفل والأسرة بتقديم طلب الحماية الدولية نيابة عنهم في حال قررت أن ذلك من مصلحة القاصر، وعليها مرافقته طوال مدة الإجراءات.

إذا بدا عمر القاصر المعلن غير صحيح ولا يحمل أي وثائق هوية ولا يمكنه إثبات عمره بأي طريقة أخرى، يقوم موظفو وحدة الاستقبال في مكتب الحماية الدولية بالتحدث مع القاصر لتقصي بعض الحقائق الأساسية عنه مثل ترتيبات السفر وأماكن الأهل أو الأوصياء ومستوى النضج والتعليم.

وبهذا يستخدم النظام الأيرلندي منهجية لتقييم العمر الاجتماعي للشخص عبر عدة أسئلة، مثل الأسئلة المتعلقة بالأسرة أو التعليم أو كيفية وصول القاصر إلى أيرلندا، ولكن لا يتم إجراء أي تقييم طبي.

أما بالنسبة للمقابلة الرئيسة حول وضع اللجوء، يتم معالجة طلبات القصر غير المصحوبين على أيدي مجموعة من الأشخاص المتخصصين بإجراء مقابلات مع الأطفال دون سن 18 عامًا تحديدًا، ولا يمكن لغيرهم إجراء مقابلات مع القصر. وفي حال رفض طلب اللجوء، تقوم الوكالة ومجلس المساعدة القانونية (LAB) بمساعدة القاصر في التجهيز للاستئناف.

ينص القانون على تعيين ممثل قانوني للطفل، إلّا أن نصوص قانون رعاية الطفل ذات العلاقة غير مطبقة عمليًا ولا توجد أحكام تنص على وجوب تعيين كاتب عدل أو ممثل قانوني للطفل في غضون مدة معينة، ولذلك يتم تعيين أخصائي اجتماعي للأطفال غير المصحوبين عند إحالتهم إلى الوكالة.

ولا تنطبق الإجراءات المعجّلة على الأطفال غير المصحوبين، وقد يقوم مكتب الحماية الدولية بإعطاء

الأولوية لطلباتهم. وفي هذا السياق، أوضحت تقارير أنّ عملية اللجوء بالنسبة للقُصّر غير المصحوبين في أيرلندا تستغرق وقتًا طويلاً يتراوح بين أقل من سنة وأكثر من سبع سنوات، مما يضطر الأطفال إلى قضاء نسبة كبيرة من طفولتهم في مراكز «الدعم المباشر» للاجئين.

واعتبارًا من يونيو/حزيران 2021، كان حوالي 1,360 شخصًا يقيمون في مرافق إقامة طارئة -زيادة بنحو سبعة أضعاف مقارنة بعدد المقيمين في هذه المرافق منذ عام 2018- 174 منهم أطفال، على الرغم من التزام وزير الطفولة والمساواة والإعاقة والاندماج والشباب «رودريك أوغورمان» بوقف عمل هذا النوع من الملاجئ.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

والقرار الوحيد بشأن ما إذا كان يجوز أو لا يجوز لطفل غير مصحوب أن يقدم طلبًا للحصول على حماية دولية يخضع تمامًا لتقدير الوكالة، مما يثير القلق فيما يتعلق بحق الطفل في طلب اللجوء بموجب المادة 18 من ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي.

وبالمثل، لا يحق للأطفال المصحوبين أيضًا طلب اللجوء بشكل مستقل حتى لو كانت أسباب حمايتهم مختلفة عن والديهم.

لا يوجد أي توجيه تشريعي أو سياسي يحدد الكيفية التي تقرر بها الوكالة ما إذا كان ينبغي أن تقدّم طلب حماية دولية للقاصر غير المصحوب أم لا، ويبدو أن الوكالة تتخذ قرارات تقييم كل حالة على حدة.

ومع ذلك، ما تزال هناك مخاوف كبيرة بشأن إجراءات تقييم العمر في الوكالة، إذ تفتقر إلى الضمانات الكافية فيما يتعلق بهذه الإجراءات. على سبيل المثال، يُحظر احتجاز الأطفال غير المصحوبين بشكل عام، ولكن ذلك قد يحدث في حال اعتقد مسؤولان من قوات حفظ الأمن الأيرلندية أو موظفي الهجرة أنّ عمر مقدم الطلب تجاوز 18 عامًا، إلى حين ظهور نتيجة تقييم العمر.

وعلاوة على ذلك، لا توجد أي إحصائيات عن تقييمات السن في أيرلندا في مكتب الحماية الدولية ولا في وكالة «توسلا» للطفل والأسرة، كما تفتقر الأخيرة في الوقت الحالي إلى سياسة وطنية أو مبادئ توجيهية داخلية معتمدة بشأن تقييمات السن لتحديد عمر القُصّر غير المصحوبين أو الأطفال المنفصلين عن ذويهم.

أحد أسباب ذلك هو عدم وجود نص تشريعي يلزم الوكالة بإجراء مثل هذه التقييمات، إذ تقع مسؤولية ذلك على وزير العدل بموجب قانون الحماية الدولية لعام 2015. ولذلك -وفقًا للوكالة- فإنّ إجراء مثل هذه التقييمات ليس ضمن وظيفتها القانونية.

وفي بعض الحالات، لم يتمكن الأطفال من الحصول على التعليم بسبب طول مدة الإجراءات على الرغم من وصولهم إلى أيرلندا قبلها بعدة أشهر.

ورغم أنّه يمكن للأطفال طالبي اللجوء الالتحاق بالمدارس الابتدائية والثانوية الحكومية المحلية أسوةً

بالأطفال الأيرلنديين، إلا أنه برزت عدة مخاوف بشأن الأطفال الذين يعيشون في مرافق الإقامة الطارئة، والمعيقات التي قد تحد من إمكانية حصولهم على التعليم.

في نوفمبر/تشرين الثاني 2019، كان هناك حوالي 30 طفلاً من المقيمين في مرافق الإقامة الطارئة ملتحقين بالمدرسة.

شكّلت قيمة المصروفات اليومية للأطفال غير المصحوبين مصدر قلق فيما يتعلق بظروف الاستقبال، حيث تبلغ حاليًا 9.6 يورو يوميًا و29.8 يورو أسبوعيًا وهو ما يعتبر غير كافٍ على الإطلاق لتلبية احتياجات الأطفال الأساسية مثل الملابس اللازمة للمدرسة والمكملات الغذائية المقدمة في مراكز «الدعم المباشر» فضلاً عن تمكينهم من المشاركة في الأنشطة الاجتماعية والمجتمعية. ودعت عدة منظمات إلى زيادة قيمة المصروفات اليومية خلال جائحة كوفيد19- ولكن الطلب قوبل بالرفض.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في أيرلندا:

- مجلس المساعدة القانونية (LAB)
- حركة طالبي اللجوء في أيرلندا (MASI)
- فريق دعم «الأطفال المنفصلين عن ذويهم والذين يسعون للحصول على الحماية الدولية» التابع لوكالة «توسلا» للطفل والأسرة
- الصليب الأحمر الأيرلندي
- المجلس الأيرلندي للاجئين
- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

إيطاليا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

أفادت المديرية العامة لسياسات الهجرة والاندماج التابعة لوزارة العمل والسياسات الاجتماعية الإيطالية بدخول 28,237 قاصرًا غير مصحوبين الأراضي الإيطالية خلال عام 2022.

وتعد هذه زيادةً كبيرة (بمعدل 64%) مقارنة بعام 2021، خاصةً بسبب التأثر بالحرب في أوكرانيا والأزمة الإنسانية اللاحقة منذ فبراير/شباط 2022 والتي أثرت بشدة على دخول القصر.

يمثل القصر غير المصحوبين الذكور في إيطاليا النسبة الأكبر من عدد الواصلين في عام 2022 بنسبة 85.1%، غالبيتهم بين 16 و17 عامًا بنسبة 68.4% وبين 7 و14 عامًا بنسبة 17.5%. وجاءوا بشكل أساسي من أوكرانيا ومصر وتونس وأفغانستان، تليها ألبانيا وباكستان.

وشكّلت الإناث من القصر غير المصحوبين الموجودين في إيطاليا حتى 31 ديسمبر 2022 ما نسبته 14.9%، وهي أيضًا زيادة كبيرة مقارنة بالسنوات السابقة، حيث كانت أقل من 3%. ومن الجدير بالذكر أن غالبيتهن

تقل أعمارهن عن 14 عامًا بنسبة 69%.

وصل حوالي 13 ألف قاصر إلى إيطاليا في عام 2022 عن طريق البحر بنسبة 45% من إجمالي عدد القصر المسجلين في العام كمهاجرين جدد.

في عام 2022، قدّم ما مجموعه 1,661 قاصرًا غير مصحوب طلبًا للحماية الدولية في إيطاليا، وهو عدد أقل بكثير مقارنةً بعام 2021، حيث تقدم 3,373 قاصر لطلب الحماية الدولية. وبالنسبة للقصر طالبي اللجوء في إيطاليا، فهم يأتون بشكل أساسي من مصر، تليها باكستان وغامبيا وبنغلاديش والصومال، وغالبيتهم من الذكور الذين تزيد أعمارهم عن 14 عامًا.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

في نهاية عام 2022، بلغ العدد الإجمالي للأطفال غير المصحوبين المقيمين في إيطاليا 20,089 طفلاً، يقيم منهم ما نسبته 77% في مرافق استقبال بينما يقيم 23% في مساكن ثانوية خاصة.

معظم القصر الذين ترحب العائلات باستضافتهم يأتون من أوكرانيا ونسبتهم 92%، وفي 46% من جميع الحالات، يرحب بهم أفراد عائلاتهم المقيمين في إيطاليا (في 53% من الحالات يكنّ جداتهم) بينما الـ54% المتبقية من القصر الأوكرانيين تستضيفهم عائلات ليسوا من أقربائهم.

ووضح كلٌ من أمين المظالم المعني بالأطفال والمفوضية السامية للأمم المتحدة أنه على الرغم من أن عدد القُصّر غير المصحوبين قد انخفض مقارنة بعام 2016، إلا أن عددًا كبيرًا منهم يقيمون في عدد محدود من المناطق مثل صقلية (3,923 قاصر، 19.5% من الإجمالي) ولومبارديا (2,880 قاصر، 14.3%) وقلورية (2,068 قاصر، 10.3%) وإميليا-رومانيا ما يصعّب حياة القُصّر الاجتماعية.

إذا لم تتوفر وثائق الهوية وكان هنالك شك مبرر في السن الذي قاله المهاجر، تأمر السلطة القضائية بإجراء تقييم للعمر ضمن نهج متعدد الاختصاصات ويجمع بين الفحوصات الاجتماعية والطبية.

ومع ذلك، عدم توفر معلومات هادفة وملائمة للأطفال حول حقوق القُصّر غير المصحوبين عامةً والحق في اللجوء خاصةً قد يعيق تحديد هوية القُصّر غير المصحوبين الواصلين إلى إيطاليا عبر البحر، حيث إن التحديد الأولي لهوية المهاجرين لا يتم على متن سفن البحث والإنقاذ إلا في حالات نادرة للغاية.

ولذلك، يتشكل على القُصّر خطر توجيههم تلقائيًا إلى إجراءات اللجوء أو الإعادة باعتبارهم بالغين ضمن ما يسمى بـ»نهج النقاط الساخنة» الذي يفصل بين من يحق لهم طلب الحماية الدولية وبين الذين لا يندرجون تحت عمليات التصنيف غير الرسمية والمبسطة القائمة على الجنسية وتستند إلى معيار «بلد المنشأ الآمن»

وما يُشكّل خطرًا بشكل خاص هو أن معظم المهاجرين تتراوح أعمارهم بين 16 و17 عامًا وقادمون من بلد يعتبر «آمنًا» مثل تونس، لذلك من النادر أن يتم التعرف عليهم تلقائيًا كقُصّر.

ولا يوجد هناك أي نص لتقديم المساعدة القانونية

أو تعيين وصي قانوني للقُصّر – والذي لا يزال أمرًا طوعيًا – كما لا تعطي السلطات أي ضمانات في حال عدم التيقن من عمر القاصر.

على سبيل المثال، على الرغم من عدم وجود بيانات رسمية موحدة حول عدد الأشخاص المحتجزين في مراكز احتجاز ما قبل الترحيل (CPR) والذين أعلنوا أنهم قُصّر ومعترف بهم على أنهم كذلك من خلال إجراء تقييم العمر، إلا أنه من المعروف أن مركز احتجاز «بونتي جاليريا» في روما قد أطلق سراح 19 قاصرًا بينما أعاد مركز احتجاز «تورين» 3 قُصّر إلى وطنهم عام 2020.

وفي نفس مركز الاحتجاز، تعددت حالات تعرُّض القُصّر غير المصحوبين لإجراءات تقييم السن دون تدخل محكمة الأحداث واحتُجز قاصر مستضعف أثناء إجراء تقييم العمر في انتهاك لمبدأ المصلحة الفضلى للقاصر «favor minoris».

أثناء انتظار عملية تقييم العمر تتحفظ مراكز احتجاز ما قبل الترحيل على هؤلاء القُصّر لأسابيع (في منطقة خاصة لا يتم فيها تجنب حالات الاختلاط بين البالغين والقُصّر).

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

يمثّل الاحتجاز غير القانوني والإعادة القسرية أبرز الممارسات غير المشروعة التي يواجهها القُصّر الأجانب على الحدود الداخلية والخارجية لإيطاليا. ولوحظت قضايا مهمة أخرى تتعلق بالاحتجاز غير القانوني للقُصّر غير المصحوبين في النقاط الساخنة وسفن الحجر الصحي ومرافق الاحتجاز، وكذلك احتجازهم مع البالغين.

في عام 2019، أودِع 1609 أطفال في مرافق النقاط الساخنة، بما يشمل 1228 طفلاً غير مصحوب فيما يبدو أنه يناقض التشريعات الإيطالية، خاصةً قانون «زامبا» الذي ينص على وجوب إيداعهم في مرافق استقبال أولية حكومية محددة.

أما في عام 2020، دخل 4528 طفلاً عبر النقاط الساخنة، منهم 3537 قاصرًا غير مصحوب، وإذ أنهم يمثلون دومًا النسبة الأعلى من الأطفال المهاجرين، فهم بالتالي أكثر عرضًة للخطر مقارنة بالأطفال المصحوبين.

وبرزت عدة مخاوف بشأن حالة القُصّر غير المصحوبين القادمين من بلدان لم تعمل ببروتوكول فايروس كوفيد19-، وبالتالي وجدوا أنفسهم محتجزين في مراكز العزل دون فهم سبب احتجازهم هناك.

وتعرّض القُصّر غير المصحوبين للعزل الإجباري أو الحجر الصحي على النقاط الساخنة في ظل ظروف استقبال سيئة ووصول محدود للرعاية الصحية خاصةً خلال الأشهر السبعة الأولى من انتشار الوباء.

وأثر العدد الكبير لعمليات الصد التي نفذتها السلطات الإيطالية في عامي 2020 و2021 في موانيء اليونان وألبانيا وكرواتيا ومنطقة الجبل الأسود المطلة على البحر الأدرياتيكي على طالبي اللجوء والقُصّر غير المصحوبين، حيث أنها لا تخضع لإجراءات رسمية

وتحصل دون تقييم فردي مناسب بما يشمل الأخذ بعين الاعتبار حالة القُصّر غير المصحوبين وتقييم الضعف واحتمالية الوقوع ضحية للإتجار بالبشر.

وسجلت المنظمات غير الحكومية في الفترة بين 1 يناير/كانون الثاني 2020 و15 أبريل/نيسان 2020 ما مجموعه 394 حالة إعادة قسرية في البحر الأدرياتيكي. وفقًا لبيانات وزارة الداخلية الإيطالية، كان هناك 892 عملية إعادة قسرية لمواطنين أجانب من موانيء البحر الأدرياتيكي و201 قبول معظمها في اليونان.

يشير الافتقار إلى التقييم الفردي إلى عدم وجود بيانات رسمية عن عمليات صد القُصّر غير المصحوبين كما يؤكد أن عمليات الصد والقبول هذه تتم غالبًا عبر إجراءات غير رسمية ودون أيٍ من تدابير حماية القُصّر المنصوص عليها، مثل وجود مشغلين متخصصين ووسطاء لغويين وثقافيين.

وهناك العديد من الشهادات حول احتجاز المهاجرين على متن سفن أثناء عمليات الصد والإرجاع واستخدام القوة والمعاملة المهينة حتى في حالات وجود قُصّر غير مصحوبين.

وحصلت عمليات صد وإرجاع مشابهة على الحدود بين إيطاليا وسلوفينيا، حيث صرّح وزير الداخلية الإيطالي في 13 يناير/كانون الثاني 2021 ردًا على طلب برلماني أنه في العام السابق أعادت القوات الإيطالية 1301 شخصًا إلى سلوفينيا.

وعلى الرغم من أن هذا الإجراء لا ينبغي أن يشمل العائلات والأشخاص المستضعفين، إلا أن إجراءات قبول عودة دخول اللاجئين استُخدمت ضد أولئك الذين أعلنوا أنهم قُصّر على الحدود.

العديد من الأطفال غير المصحوبين والمقيمين حاليًا في البوسنة والهرسك دون أي حماية رسمية أو مرفق إقامة مروا بسلسلة من عمليات الإرجاع الإيطالية نحو سلوفينيا ثم إلى كرواتيا وبعدها البوسنة، حتى أصبحوا خارج منطقة الاتحاد الأوروبي ويعتبرون بالغين بشكل غير رسمي.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في إيطاليا:

- منظمة (AiBi) الدولية
- منظمة العفو الدولية
- جمعية الدراسات القضائية حول الهجرة
- مؤسسة كاريتاس إيطاليا
- مركز (Astalli)
- معهد الدراسات السياسية الدولية (CeSpi)
- مجموعة الشركات الصناعية المتحدة (CIR)
- الجمعية الوطنية لمجتمعات الرعاية (CNCA)
- الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال
- منظمة إيمرجنسي
- منظمة إنترسوس
- منظمة أوكسفام
- منظمة (سيليزياني) للخدمات الاجتماعية
- منظمة قرى الأطفال (SOS)
- منظمة أرض الرجال
- منظمة الهجرة الدولية

- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

لاتفيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، قدم 545 شخصًا طلب لجوء لأول مرة في لاتفيا، منهم خمسة فقط قصر غير مصحوبين. وبالمثل، من بين 615 طلب لجوء لأول مرة عام 2021، 15 طلبًا فقط اعتبرتهم السلطات قصرًا غير مصحوبين.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

إذا وصل قاصر غير مصحوب إلى حدود لاتفيا بدون وثائق، فإن مسؤولاً مدربًا بشكل خاص من حرس الحدود في البلاد يضعه -بعد توضيح هويته- في أقرب وحدة تابعة لشرطة الولاية مخصصة للقصر. خلال هذه المرحلة الأولية، حتى قبل الدخول، يمكن للقاصر تقديم طلب اللجوء إلى أحد عناصر حرس الحدود، والذي بدوره سيبلغ محكمة الحضانة من أجل تعيين ممثل لعملية منح اللجوء.

يقوم المسؤولون المدربون من حرس الحدود ومكتب شؤون المواطنة والهجرة بإجراء المفاوضات مع القاصر غير المصحوب بحضور الممثل المعين وإرسال المعلومات المجمعة إلى إدارة شؤون اللاجئين في مكتب شؤون المواطنة والهجرة الذي سيتخذ القرار بشأن منح أو عدم منح صفة اللاجئ.

يوضع الطفل إما في دار إيواء لطالبي اللجوء مع ولي أمر تعينه محكمة الأيتام أو يوضع في مؤسسة رعاية الأطفال، وفقًا لقرار صادر عن محكمة الأيتام، مع مراعاة مصلحة القاصر ورأيه وفقًا للعمر والنضج.

يمثل هذا مشكلةً حيث يجب أن يعيش كل قاصر غير مصحوب في مرافق استقبال منفصلة وربما صغيرة الحجم تكون مصممة خصيصًا للأطفال غير المصحوبين أو في مناطق مخصصة للأطفال غير المصحوبين داخل مرافق الاستقبال الرئيسة أو مرافق الرعاية العامة أو الأسر الحاضنة.

وفقًا لاتفاقية حقوق الطفل، يتلقى الطفل الحماية والمساعدة بغض النظر عما إذا كان مع مرافق أو بمفرده. ولذلك يتعين على محكمة الأيتام، جنبًا إلى جنب مع الخدمات الاجتماعية ومؤسسات الهجرة التابعة للحكومة اتخاذ تدابير لتحديد مكان والدي الطفل وتحديد إمكانيات عودته إلى أسرته.

إذا لم يكن من الممكن العثور على الوالدين، فإن القصر غير المصحوبين في لاتفيا يقعون في نفس الإطار القانوني للأيتام والأطفال الذين تركوا دون رعاية الوالدين، وبالتالي يحصلون على نفس الحق في تلقي خدمات الرعاية الاجتماعية وخدمات إعادة التأهيل الاجتماعي المحددة، فضلاً عن خدمات الرعاية الصحية التي ينص عليها القانون.

تُظهر المعلومات القليلة المتاحة -على الرغم من

أنها ليست حديثة جدًا- والمتعلقة باللاجئين بشكل أساسي أن البلديات بالتعاون مع محاكم الأيتام مختصة عمومًا بالحماية الشاملة وإدماج القصر غير المصحوبين المسجلين كلاجئين داخل أراضيها الإدارية من أجل توفير من المساعدة والخدمات الاجتماعية على سبيل المثال.

بغض النظر عن وضعهم، القصر غير المصحوبين مثلهم مثل القصر اليتامى، يحق لهم إما الحصول على سكن اجتماعي من البلدية أو تغطية تكاليف السكن عندما بلوغهم 18 عامًا ولا يمكن وضعهم في مرافق الرعاية الاجتماعية. بالإضافة إلى ذلك، يحصلون على بدل إقامة شهري بنسبة 30% من المبلغ الذي يحصل عليه البالغون، والذي تتحدد قيمته بالضبط وفق البلدية التي تقوم بالإجراءات.

ويحق لطالبي اللجوء القصر الدراسة والحصول على دروس إضافية في اللغة اللاتفية والحصول على مخصصات مالية لشراء كتب دراسية ودروس خصوصية فردية، فضلاً عن إمكانية الدراسة بلغتهم الأم إذا كانوا يدرسون في «مدارس الأقليات».

أما القصر الذين بلغوا 18 عامًا ولم يعد بالإمكان بقاؤهم في مرافق الرعاية الاجتماعية فيستفيدون من بدل معيشة إضافي أصغر شهريًا، وذلك بغض النظر عن وضعهم، طالما أنهم يواصلون الدراسة ويحصلون على درجات كافية.

من منظورٍ قانوني، اعتمدت لاتفيا في ديسمبر/ كانون الأول 2015 قانون لجوء جديد يحوي سلسلة من التحسينات، بما في ذلك عدة إشارات إلى مبدأ مصلحة الطفل الفضلى والالتزام بتحديد المتقدمين الذين يحتاجون إلى ضمانات إجرائية خاصة والمتقدمين المستضعفين الذين يحتاجون ظروفًا خاصة للاستقبال.

في عام 2017، وضعت مفتشية الدولة لحماية حقوق الطفل مشروع المبادئ التوجيهية «توفير التمثيل للأجانب القصر غير المصحوبين في لاتفيا والتعاون بين السلطات» وبدأت وزارة الرعاية الاجتماعية في تطوير إجراءات إيواء القصر غير المصحوبين إما في أسرة حاضنة أو عائلة أحد الأوصياء أو مؤسسة رعاية.

ومن ضمن التعديلات القانونية المهمة والأحدث المتعلقة بالقصر غير المصحوبين في عام 2021 هي مقدار المصروف الممنوح للأوصياء من أجل إعالة القصر، حيث ارتفعت المخصصات لمن لديهم قصر دون سن السابعة إلى 215 يورو، بينما ارتفعت إلى 258 يورو لمن لديهم قصر تزيد أعمارهم عن سبعة أعوام.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

على الرغم من بعض الممارسات الجيدة، إلا أن وصول القصر غير المصحوبين إلى التعليم محدود، خاصةً بسبب عدم كفاية الدعم من حيث التمويل والمعلومات والتأخير في توفير الوصول إلى التعليم بعد تقديم طلب اللجوء، فضلاً عن الحواجز اللغوية وعدم نشر الوعي الكافي بشأن إدماج القصر في المدارس وغياب المراكز المكلفة بتطوير البرامج المستهدفة.

ويوجد نقص في البيانات المتاحة والمفصلة حول ظروف استقبال الأطفال طالبي اللجوء غير المصحوبين والمراكز التي يتم إيواؤهم فيها، وهو أمر أساسي للتأكد من ضمان حقوق ورفاه الأطفال المهاجرين.

حتى بوجود هذه الضمانات والجهود المبذولة لإدماج القُصّر غير المصحوبين في المجتمع اللاتفي، إلا أن طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين معرضون لخطر الإتجار بالبشر في ظل ارتفاع أعداد ضحايا الاتجار بالبشر والذين غالبًا ما يكونون من رعايا الدول الثالثة، خاصةً طاجيكستان وأوزبكستان والهند.

ونظرًا لأن القُصّر غير المصحوبين أكثر عرضةً للخطر من المهاجرين البالغين ولأن إمكانية وصولهم إلى الموارد أقل، فإنهم معرضون لخطر الاتجار بالبشر بشكل كبير.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في لاتفيا:

- المركز الثقافي العربي
- جمعية البيت الأبيض
- مؤسسة كاريتاس لاتفيا
- جمعية (TREPES) الإبداعية للشباب
- مركز تطوير التعليم
- منظمة الهجرة الدولية
- المركز اللاتفي لحقوق الإنسان
- منظمة (Make Room)
- منظمة («Shelter» «Safe House»)
- مجتمع «أريد مساعدة اللاجئين» (Gribu pal dz t b g iem)
- منظمة (Sv t J a Pal dz ba)
- الصليب الأحمر اللاتفي
- منظمة جيش الخلاص
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

ليتوانيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، قدم 905 مهاجر طلب لجوء لأول مرة في ليتوانيا، منهم خمسة فقط لقصر غير مصحوبين. ويشير هذا إلى انخفاض حاد في عدد طالبي اللجوء الواصلين إلى ليتوانيا مقارنةً بعام 2021، حيث وصل أكثر من 4000 مهاجر بينهم حوالي 120 قاصرًا غير مصحوب.

ومع ذلك، كان هناك نقص في البيانات المتاحة عن القُصّر غير المصحوبين في ليتوانيا حيث كان هناك عدد قليل جدًا من التسجيلات في الماضي بدون وجود أي طلب لجوء لقُصّر غير مصحوبين في الفترة بين عامي 2018 و2020، و9 طلبات فقط بين عامي 2014 و2016.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

على الرغم من أن قانون ليتوانيا بشأن الوضع القانوني

للأجانب يضمن منح القُصّر غير المصحوبين الإقامة الملائمة والتعليم وخدمات الرعاية الصحية، فضلاً عن المساعدة القانونية، إلا أن ليتوانيا تعرضت لانتقادات واسعة بشأن تعاملها مع القُصّر غير المصحوبين في السنوات الأخيرة.

ويرجع ذلك إلى أن غالبية طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين يعيشون في منشآت شديدة الازدحام ودون وصول مناسب إلى الخدمات الأساسية، خاصةً في وجود حالات كان من المفترض فيها أن يقوم المحامون الذين تم تعيينهم لمساعدة القصر غير المصحوبين بالدفاع عنهم، ولكنهم بدلاً من ذلك وقفوا ضدهم في المحكمة.

وأدّى دعم ليتوانيا للمعارضة الديمقراطية في بيلاروسيا إلى تفاقم الوضع في البلاد، حيث دفع ذلك السلطات البيلاروسية إلى استغلال الأمر كأداة سياسية وتوجيه أعداد كبيرة من المهاجرين إلى ليتوانيا.

ونتيجة لذلك، ارتفع عدد الأشخاص الذين يعبرون الحدود بين ليتوانيا وبيلاروسيا بأكثر من ثلاثين ضعفًا مقارنة بالسنوات السابقة، وقد أجبر هذا التدفق الكبير للمهاجرين غير النظاميين البرلمان الليتواني على إعلان حالة الطوارئ وإصدار عدة قوانين تسمح برفض طلبات اللجوء في ظروف معينة، فضلاً عن احتجاز وترحيل اللاجئين والحد من حقهم في طلب الاستئناف.

وانتُقدت هذه القوانين الجديدة لانتهاكها الدستور الليتواني وتوجيهات الاتحاد الأوروبي وكذلك التزامات ليتوانيا بضمان حقوق طالبي اللجوء بموجب القانون الدولي.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

وبحلول نهاية عام 2021، اعتُقل ما يقرب من 4110 شخصًا عبروا الحدود من بيلاروسيا، غالبيتهم يحملون جنسيات العراق والكونغو والكاميرون بالإضافة إلى عدد كبير من الأشخاص المنتمين إلى الفئات المستضعفة بما يشمل القُصّر غير المصحوبين.

وبينما وصفت السلطات الليتوانية مراكز الاعتقال بأنها مراكز «إقامة مؤقتة»، إلا أن الزيارات التي أجرتها منظمة العفو الدولية كشفت أن هذه المرافق مكتظة وتقيد حرية تنقل المحتجزين في ظل ظروف غير إنسانية وغير صحية بالإضافة إلى أنهم يتعرضون للضرب والإذلال الجنسي والترهيب بدوافع عنصرية.

ويُعتقد أن هذا الاحتجاز المطول وغير الإنساني هو تكتيك تستخدمه السلطات لإجبار المهاجرين على «العودة الطوعية» إلى بلدانهم.

ووفقًا لبيانات إدارة الإحصاءات الليتوانية، لم يُسمح لحوالي 2576 مهاجرًا بعبور الحدود من بيلاروسيا وتمت إعادتهم دون أي تقييم فردي أو تُركوا عالقين على المناطق الحدودية في ظل ظروف قاسية وطقس بارد، في تجاهلٍ تام لجميع الضمانات الإجرائية والإجراءات القانونية الواجبة.

وخلقت هذه القرارات والتعديلات بيئة معادية للمهاجرين وانتهكت حقهم في اللجوء وكذلك مبدأ عدم الإعادة القسرية وسلطّت الضوء على العنصرية

المتجذرة في نظام اللجوء الليتواني عند مقارنة المعاملة التي يتلقاها غالبية طالبي اللجوء بتلك التي يتلقاها طالبو اللجوء من أوكرانيا.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في ليتوانيا:

- مؤسسة كاريتاس أبرشية فيلنيوس
- المنظمة الدولية للهجرة
- الصليب الأحمر الليتواني
- مشروع منصة معلومات الهجرة والتعاون (MIPAS)
- مركز «اخترت ليتوانيا» لمعلومات الهجرة (Renkuosi Lietuva)
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

لوكسمبورغ

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

تقدّم 95 قاصرًا غير مصحوب بطلب لجوء في لوكسمبورغ عام 2022، من بين إجمالي 2,395 طلب لجوء لأول مرة، بما يمثل 0.2% فقط من جميع طلبات لجوء القُصّر غير المصحوبين في الاتحاد الأوروبي.

وعلى الرغم من أنها شهدت زيادة، إلا أن لوكسمبورغ تلقت على مر السنين عددًا قليلاً جدًا من طلبات لجوء القُصّر غير المصحوبين، بمقدار 55 طلبًا في عام 2021 و50 طلبًا في عام 2020 ولكن أسباب هذا الانخفاض مجهولة.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

نظرًا لقلة عدد الواصلين، تعهدت لوكسمبورغ وتسع دول أعضاء أخرى بالمشاركة في عمليات النقل الأولى بموجب مبادرة الاتحاد الأوروبي لنقل 1,600 قاصر غير مصحوب.

وسُجّل أول وصول في أبريل/ نيسان 2020 من اليونان وتكون من 12 قاصرًا من الفئات المستضعفة، فتاة و11 صبيًا، اثنان منهم سوريون وعشرة أفغان تتراوح أعمارهم بين 11 و15 عامًا.

عند الوصول، تقوم إدارة التحقيقات الجنائية بالشرطة أو وزارة الأسرة والاندماج بإبلاغ مؤسسة كاريتاس أو الصليب الأحمر، حيث توفر كاريتاس خدمة الوصاية على القصر غير المصحوبين الذين تزيد أعمارهم عن 16 عامًا، بينما يوفرها الصليب الأحمر لمن تقل أعمارهم عن 16 عامًا. وتوفر كلتا المنظمتين أماكن إقامة لهؤلاء القصر.

ومن التطورات على القوانين التي تحكم المهاجرين القُصّر غير المصحوبين هو قانون 16 يونيو 2021 الذي عدّل قانون 18 ديسمبر 2015 لزيادة سبل الانتصاف المتاحة لطالبي الحماية الدولية.

كما يتم ضمان خدمات استقبال وإدماج أكثر كفاءة، إذ ارتفع عدد فصول الاستقبال والإدماج المقررة في مدارس الثانوية العامة من 22 فصلاً إلى 133 فصلاً في عام 2021.

بالإضافة إلى ذلك، أفادت تقارير بأن الشرطة تحصل على تنبيه في حالات اختفاء القصر غير المصحوبين في لوكسمبورغ بنفس الطريقة التي تتنبه بها في حال اختفاء أي مواطن قاصر آخر

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

ويمكن عمل فحص طبي في حالة وجود شك في عمر القاصر غير المصحوب، ولكن لا توجد معلومات متاحة حول إجراءات تقييم العمر الطبي التي أجريت حتى الآن.

بشكل عام، يمكن للقصر غير المصحوبين تقديم طلباتهم للحصول على الحماية الدولية شخصيًا أو من خلال «مسؤول خاص» يعينه قاضي الوصاية لمساعدة القاصر وتمثيله طوال إجراءات اللجوء.

ولكن إذا كان من المحتمل أن يبلغ القاصر سن 18 عامًا أثناء إجراءات اللجوء، فلا يوجد التزام بتعيين مسؤول خاص، مما يثير القلق حيث لا ينبغي للممثل تقديم المساعدة فيما يتعلق بإجراءات اللجوء فحسب بل أن يكون أيضًا نقطة محورية في مساعدة الشاب الذي وصل حديثًا.

على سبيل المثال، يجب على الممثل التحقق مما إذا كانت ترتيبات الإقامة والرعاية السكنية مناسبة لنمو الأطفال الجسدي والعقلي والروحي والأخلاقي والاجتماعي، فضلاً عن التحقق من وصولهم الفعّال إلى نظام التعليم وحضور الفصول بانتظام والإبلاغ عن أي مشكلات والتشاور مع الوسطاء الثقافيين عند اقتضاء الحاجة.

ويظل الأمر تقديريًا بشأن ما إذا كان يجب تزويد الشخص بمسؤول خاص أم لا أو تغيير إقامة القاصر في لوكسمبورغ وطلب اللجوء العام وذلك نظرًا لأن القرارات بشأن هذه الأمور لم تُحدد بوضوح ولم تذكر طول إجراءات الحماية الدولية بأكملها.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في لوكسمبورغ:

- مؤسسة كاريتاس لوكسمبورغ
- الصليب الأحمر في لوكسمبورغ
- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)

مالطا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقت بلغاريا 35 طلب لجوء من قصر غير مصحوبين، من إجمالي 915 طلب لجوء لأول مرة. ومنحت السلطات 10 قصر غير مصحوبين الحماية المؤقتة.

وعلى الرغم من أن مالطا هي أصغر دولة في الاتحاد الأوروبي، إلا أن موقعها في منتصف الطريق على طول البحر الأبيض المتوسط يجعلها وجهة اعتيادية لأعداد كبيرة من الواصلين عبر البحر من خلال القوارب الخطرة التي تعبر من شمال إفريقيا إلى أوروبا.

ولأن القوارب غالبًا ما ينتهي بها الحال على شاطئ مالطا، يبدو مثل هذا العدد القليل من القُصّر غير المصحوبين المسجلين عددًا خاطئًا و/أو غير مُبلغ عنه بالشكل الكافي، خاصةً عند الأخذ بعين الاعتبار أوجه القصور في الاستقبال المالطي للقُصّر غير المصحوبين.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

كان وقت الانتظار الطويل لإجراء تقييم للعمر أحد المشكلات الرئيسة في مالطا عام 2021. وأصدرت وكالة رعاية طالبي اللجوء (AWAS) في حينها 228 قرارًا بشأن تقييم العمر، إذ أعلنت أن 111 متقدمًا كانوا بالغين و117 كانوا قُصّر، بينما ظل 9 متقدمين قيد التقييم بحلول نهاية العام.

وأشارت تقارير إلى أن تراكم أوامر الرعاية المعلّقة كبير للغاية لدرجة أن بعض القُصّر غير المصحوبين الذين تجاوزوا مرحلة تقييم العمر ظلّوا غير مصحوبين لأكثر من 6 أشهر ولم تتم إحالتهم إلى وحدة حماية الأطفال بحلول نهاية عام 2021.

وعلى الرغم من وجود بعض الإشارات إلى إجراء تقييم العمر في الوثائق القانونية والسياسات، إلا أن هذه الإجراء لا ينظمه القانون ويتضمن استخدام الإجراءات الطبية لتحديد عمر المتقدم وفقًا للمادة 17 من اللوائح الإجرائية.

ولا يزال إجراء تقييم العمر مفتقرًا إلى الضمانات الإجرائية الكافية ونقص المعلومات على الرغم من محاولات تحسينه على مر السنين.

ولا يحصل القُصّر الذين تم تقييم عمرهم بشكل خاطئ على أي دعم قانوني للاستئناف، بالإضافة إلى أن مثل هذه الاستئنافات يجب تقديمها أمام مجلس الطعون المتعلقة بالهجرة في غضون ثلاثة أيام.

تجعل هذه الشروط استخدام الحل القانوني المتمثل بالاستئناف أمرًا شديد الصعوبة، حيث أن المستأنفين يتخلون عن استئنافهم في بعض الحالات أو ببساطة يبلغون 18 عامًا قبل إصدار أي قرار، وأفاد المحامون أن القرار الوحيد المتخذ حتى الآن هو الرفض وأن جلسات الاستماع لا تعقد بشكل دائم وأحيانًا لا يرى مجلس الطعون المستأنفين شخصيًا قبل إصدار القرار، بالإضافة إلى وجود تقصير واضح يتعلق بالتأخر في تعيين الأوصياء القانونيين، وكل هذا يحصل بسبب عدم وجود إجراء واضح ومحدد.

دخل قانون حماية القُصّر الجديد حيز التنفيذ في يوليو/تموز 2021 وأوجب جميع الأشخاص بالإبلاغ عن وجود أي قاصر معرض لخطر المعاناة أو أي ضرر كبير وسن العديد من أوامر الحماية التي قد تفرضها محكمة الأحداث، بما في ذلك أوامر الرعاية.

وتنص المادة 21 من القانون على أنه عندما يقابل شخص ما شخصًا آخر يدعي أنه قاصر غير مصحوب، فعلى الشخص الأول إحالة هذا القاصر إلى مسؤول الهجرة الرئيس والذي بدوره يخطر مدير حماية الأطفال حتى يتم تسجيل الشخص الثاني كقاصر ويصدر له وثيقة هوية في خلال 72 ساعة ويوفر له تدابير مؤقتة متعلقة برعاية وحضانة القُصّر، بما يشمل

تعيين ممثل قانوني في غضون 30 يومًا.

إلّا أن المنظمات غير الحكومية أفادت أن أوامر الرعاية المؤقتة نادرًا ما تصدر وأن عليهم إحالة القاصر إلى خدمات حماية الطفل بأنفسهم، حيث يبدو أن وكالة رعاية طالبي اللجوء تُحيل القُصّر غير المصحوبين فقط في حال التأكد من كونهم قُصّرا بعد التقييم الأول.

وأعربت العديد من المنظمات عن مخاوف جدية بشأن استقلال وقانونية وكالة رعاية طالبي اللجوء باعتبار أن إجراء تقييم العمر برمته يمثّل تضاربًا في المصالح إذ أن الكيان المسؤول عن إجراء تقييمات العمر هو نفسه المسؤول عن توفير الإقامة والدعم للقُصّر غير المصحوبين، وبالتالي، فإن نفس الأخصائيين الاجتماعيين المسؤولين عن التقييمات هم أيضًا المسؤولون عن متابعة ورعاية القُصّر الذين تم تقييمهم على أنهم قُصّر.

كما يُطلب من المحامين والمنظمات غير الحكومية العاملة مع القُصّر الطعن في قرارات نفس الأخصائيين الاجتماعيين الذين يعملون معهم في توفير الدعم القانوني للقُصّر بغض النظر عن أعمارهم. وأفاد محامون بأن مجلس طعون الهجرة يفتقر إلى الخبرة اللازمة لتقييم الطعون المتعلقة بتقييم العمر، لكنه على الرغم من ذلك يرفض تعيين أو استشارة خبراء مستقلين.

وأفادت بعض المنظمات مثل الهيئة اليسوعية لخدمة اللاجئين ومؤسسة «أديتوس» بعدم وجود وصي قانوني في أي مرحلة من مراحل إجراءات تقييم العمر ما تسبب بإضرار المصلحة الفضلى للطفل في عدة حالات، بما في ذلك رفض تسهيل إطلاق سراح القُصّر غير المصحوبين الذي هم في انتظار نتائج الطعن في عملية التقييم.

كل من وكالة رعاية طالبي اللجوء وخدمات حماية الطفل مسؤولان عن رعاية القُصّر بموجب قانون الرعاية البديلة للقُصّر ولكن كلاهما فشل في اتخاذ إجراءات لحماية القُصّر، حيث سمحت وكالة رعاية طالبي اللجوء باعتقال واحتجاز القُصّر القانطين في مركز لإيواء الشباب والفئات المستضعفة.

وفي عام 2021، لم يتم تعيين أي وصي قانوني للغالبية العظمى من القُصّر ويرجع ذلك في الأساس إلى أوجه القصور في الإجراءات القضائية الجديدة ما أدى إلى إيقاف إجراءات لجوء القُصّر، ولكن حتى عند إصدار أمر رعاية وتعيين وصي قانوني بالفعل، لم يطرأ أي تغيير يُذكر فيما يتعلق بتفعيل إجراءات اللجوء أو الوصول للخدمات الأساسية الأخرى.

أما بالنسبة لأوضاع الإقامة، نشرت مفوضة حقوق الإنسان في مجلس أوروبا «دنيا مياتوفيتش» في يناير/كانون الثاني 2021 تقريرًا يصف مراكز الاستقبال الأولية المتوفرة وهما مركز «قرية الخيام» في منطقة «هال فار» ومركز «هانغر» المفتوح، حيث قالت: «توفرت الإقامة في حاويات بدت مكتظة وتفتقر إلى التكييف والتدفئة، وبينما كانت المباني نظيفة، كان هناك نقص في ظروف النظافة الصحية الملائمة للسكان ووصول محدود إلى المياه النقية

وخدمات الصرف الصحي، إلا أن العمل على تركيب حمامات ودورات مياه إضافية في مركز «هانغر» كان قيد التنفيذ.

وأضافت: «بينما تم تجهيز غرف لعب للأطفال في المركز، إلا أن البيئة الخارجية كانت قاحلة، حيث لا يوجد أي نباتات أو تجهيزات لأنشطة الأطفال الخارجية.»

وقالت المفوضة أن معظم القُصّر غير المصحوبين الذين تحدثت إليهم في مركز «قرية الخيام» ذكروا أنهم لم يذهبوا إلى المدرسة ولم يشاركوا في أي أنشطة ذات معنى وهدف.

وبينما أكد القُصّر أنهم يتلقون المساعدة من الخدمات الاجتماعية، إلا أنهم واجهوا صعوبات في فهم وضعهم وآفاقهم المستقبلية في ذاك الوقت.

وبالفعل، تعرقل وصول الأطفال غير المصحوبين إلى التعليم نتيجة للتأخير في تسجيل طلبات اللجوء.

ويحتاج القُصّر غير المصحوبين إلى وصي قانوني للتسجيل في الحلقات الدراسية المقدمة للشباب، ويمثل هذا إشكالية إذ أن عدد القُصّر الذين يُعيّن لهم وصي قانوني قليل جدًا.

وعلى الرغم من تعيين وصي قانوني لبعض القُصّر في نهاية عام 2021، لا يزال مبكرًا قياس تأثير هذا التغيير على سهولة الوصول إلى التعليم.

تقدم العديد من المنظمات غير الحكومية دروسًا مجانية في اللغة الإنجليزية أو المالطية، إلا أن هذه الخدمة غير متوفرة داخل مراكز الاستقبال.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

يُحرم القُصّر غير المصحوبين من أي مستوى من الرعاية والحماية قبل الانتهاء من عملية التقييم التي تستغرق عادةً عدة أسابيع أو أشهر منذ لحظة وصولهم.

وتؤدي هذه التأخيرات بالإضافة إلى التعسف العام إلى انتهاك خطير بشكل خاص، ألا وهو الاحتجاز غير القانوني للقُصّر غير المصحوبين عند الوصول.

وعادت مالطا إلى استخدام نظام الاحتجاز التلقائي لجميع طالبي اللجوء الذين يدخلون البلاد بطريقة غير نظامية في عام 2018 بناءً على تشريعات الصحة العامة التي تسمح للسلطات الصحية بأخذ تدابير تحد من حرية تنقل الأشخاص في حالات الاشتباه بانتشار مرضٍ معدٍ، إلا أن ذلك كان قبل انتشار جائحة كورونا بفترة طويلة.

واستخدمت مالطا هذا التشريع على مدار سنوات بشكل ممنهج ومتزايد بغرض احتجاز مئات طالبي اللجوء بمن فيهم الأطفال.

رسميًا، ليس من المفترض احتجاز القُصّر والمتقدمين المستضعفين، ولكن مع ذلك ونظرًا لأن جميع المتقدمين الذين وصلوا بشكل غير قانوني احتُجزوا تلقائيًا دون أي شكل من أشكال التقييم، فقد احتُجز المتقدمون المستضعفون والقُصّر لعدة أشهر قبل إجراء التقييم المناسب، مما أدّى إلى بقاء المئات منهم رهن الاحتجاز لعدة أشهر.

واستمرت سياسة احتجاز طالبي اللجوء مباشرةً عند وصولهم في عام 2021، إما كإجراء وقائي للحجر الصحي ضد فايروس كوفيد19- أو على أساس مرسوم الوقاية من الأمراض.

وجددت ممثلة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مالطا مخاوفها في فبراير/شباط 2021، مشيرةً إلى أن «الأطفال (لا يزالون) محتجزين في مراكز مغلقة». خلال هذه الفترة، يحتجز جميع طالبي اللجوء بمن فيهم الأفراد الذين يدعون أنهم قُصّر باستثناء العائلات والأطفال الصغار، وهو دليل آخر على التمييز في معاملة القصر غير المصحوبين بأقاربهم. وعلى الرغم من صدور تقريرين عن المجلس الأوروبي والأمم المتحدة يدينان ظروف الاحتجاز المقلقة، لا تزال مراكز الاحتجاز تتسم بالافتقار الجزئي أو الكلي إلى الأماكن الخارجية والأماكن العامة أو أي غرف لتأدية الصلوات أو مساحة خاصة، كما تتسم بمحدودية الوصول إلى الهاتف لإجراء مكالمات أو الوصول لمحامين وأنشطة ترفيهية، ويُحتجز القُصّر مع أفراد بالغين في غرف بمساحات قليلة بين 3 إلى 5 أمتار مربعة يشترك فيها 8 أشخاص ولا تتوفر على تهوية أو إضاءة أو تدفئة أو مياه نقية أو ملابس وملاءات مناسبة لحالة الجو أو وسائل مناسبة لتنظيف أنفسهم وملابسهم ويفتقرون للرعاية الصحية اللازمة، كما تمتنع السلطات عن تقديم أي معلومات بشأن الاحتجاز أو إجراء تقييم العمر، على سبيل المثال فيما يتعلق بالأساليب المستخدمة وعواقب النتائج.

وفي يناير/كانون الثاني 2022 -تقريبًا في نفس الوقت الذي بدأت فيه قضية المحكمة-، تم الإفراج عن خمسة قُصّر غير مصحوبين كانوا قد احتجزوا بشكل غير قانوني لمدة شهرين في مستودع «صافي» ريثما تنتهي السلطات من عملية تقييم أعمارهم. وكان هؤلاء القُصّر قد وصلوا في نوفمبر/تشرين الثاني 2021 ولم يرهم سوى وكالة رعاية طالبي اللجوء (AWAS) من أجل عملية تقييم العمر في منتصف يناير/كانون الثاني 2022.

وقد أُبلغ عن حالات أخرى لقُصّر غير مصحوبين في مستودع «صافي» محتجزون مع رجال بالغين ليسوا من نفس البلدان الأصلية للقُصّر، على خلاف الممارسة المعتادة.

كما تم إنقاذ مراهقين عالقين في البحر وإحضارهما إلى مالطا في مايو/أيار 2022، حيث اقتادتهم السلطات مباشرةً إلى مركز احتجاز «تشاينا هاوس» في منطقة «هال فار» وأفرج عنهما بعد شهر عقب مقابلتهم لأخصائيين اجتماعيين من وكالة رعاية طالبي اللجوء والتأكد من كونهم قُصّرا.

وفقًا لبيانات حديثة، بند (أ) من المادة رقم (23) من قانون الحماية الدولية يسمح بفحص القُصّر غير المصحوبين بموجب إجراءات عاجلة دون تحديد وجوب مراعاة المصلحة الفضلى للقاصر بشكل أساسي وعلى النحو المنصوص عليه في توجيه الاتحاد الأوروبي المتعلق بإجراءات اللجوء.

وإن غياب المصلحة الفضلى للقاصر في المادة (23)

أمر مثير للقلق بشكل خاص، لا سيما بالنظر إلى أنهم لن يتمكنوا من الوصول إلى محامٍ من أجل تقديم المساعدة القانونية لهم في هذه المرحلة ولعدة أشهر.

وأدت التعديلات على قانون اللاجئين في عام 2020 إلى تحويل وضع الحماية الإنسانية المؤقتة (THP) إلى معايير قانونية.

مُنحت الحماية المؤقتة لمئات الأشخاص على مر السنين، بما في ذلك كبار السن والقُصّر غير المصحوبين والأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة، ولكن لأن الحماية المؤقتة قائمة بشكل حصري على سياسة الدولة، كان هناك هامش واسع من حرية التصرف ولم تكن مجموعة الحقوق المرتبطة بهذا الوضع واضحة تمامًا.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في مالطا:

- مؤسسة «أديتوس»
- وكالة الباب الأزرق (Blue Door English)
- منظمة «هال فار» للتواصل
- الهيئة اليسوعية لخدمة اللاجئين
- منظمة «كوبن»
- منظمة «سبارك 15»
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مالطا
- منظمة الهجرة الدولية

هولندا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

تضاعف العدد الإجمالي للأطفال غير المصحوبين الواصلين إلى هولندا من 2,190 في عام 2021 إلى 4,170 في عام 2022.

من بين إجمالي القصر غير المصحوبين الواصلين إلى هولندا عام 2021، كان هناك 1,110 أعمارهم تتراوح بين 16 و17 عامًا، و665 أعمارهم تتراوح بين 14 و15 عامًا، و370 أعمارهم أقل من 14 عامًا.

حقيقة أن الواصلين كانوا في المعظم من الذكور الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و17 عامًا، وهو ما يتوافق مع الاتجاه الحالي السائد في جميع أنحاء أوروبا.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

كان هناك العديد من المشكلات التي تشوب نظام استقبال الأطفال غير المصحوبين في هولندا، إذ استوعبت مراكز الاستقبال 940 طفلاً غير مصحوب بحلول نهاية عام 2021، أكثر من ضعف العدد مقارنة بنهاية عام 2020، حيث يرجع ذلك إلى التدفق الكبير للقُصّر غير المصحوبين في عام 2021، الذي تضاعف أيضًا مقارنة بعام 2020، ولذلك برزت حاجة مُلحة لتوفير سعة استقبال إضافية للقُصّر غير المصحوبين. وبناءً على خبرة السلطات، يُوضع الأطفال الأكثر عرضةً لخطر الوقوع ضحية للتهريب والاتجار بالبشر

في «مواقع توفير الحماية» الصغيرة مع وجود توجيه مهني على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع.

وقد قامت منظمة رعاية الشباب في هولندا (Jeugdzorg) بفحص خدمات هذه المواقع، وأصدرت تقريرًا في عام 2017 يؤكد استمرار اختفاء عددٍ هائلٍ من الأطفال في هذه المواقع، حيث أظهرت البحوثات أن 50% من هؤلاء القُصّر غادروا مواقع الحماية بين عامي 2015 و2018. ولحسن الحظ أن حالات الاختفاء في مرافق الاستقبال العادية ليست بهذا الارتفاع.

ويُنقل بعض القُصّر الذين يبلغون 16 عامًا فأكثر إلى مواقع التنفيذ والإشراف (HTL) وهي مراكز خاصة باستقبال طالبي اللجوء الذين تسببوا بأعمال تثير الإزعاج أو التوتر في المراكز العادية، على سبيل المثال «التنمر على السكان الآخرين أو تخريب المواد أو إظهار السلوك العدواني أو مخالفة قواعد السكن».

وتعد القواعد في هذه المراكز صارمة للغاية، حيث يُلزم السكان على سبيل المثال بإبلاغ المركز عند مغادرتهم منه أو عودتهم إليه، كما أن هناك برامج يومية إلزامية يحصل خلالها طالبو اللجوء على فرص محدودة للتواصل مع العالم الخارجي.

بشكل عام، لا يختلف تقييم طلب اللجوء الذي يقدمه قاصر غير مصحوب عن ذاك الذي يقدمه شخص بالغ، خاصةً أن القاصر قد يقدم طلب اللجوء بنفسه. ولكن يتم أخذ العمر والوضع الفردي بعين الاعتبار أثناء عملية التقديم.

على سبيل المثال، يتم تعيين محامٍ ووصي قانوني لجميع القُصّر غير المصحوبين كما يتم مساعدتهم وإيوائهم في مركز استقبال خاص بطالبي اللجوء الشباب أو مع أسرة حاضنة أو فيما يسمى بـ«مرفق استقبال محمي» ثم تُجرى مقابلات مع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 6 و12 عامًا في غرفة مقابلة خاصة ملائمة للأطفال.

وعلى الرغم من عدم وجود حد زمني لتعيين وصي قانوني للطفل غير المصحوب، إلا أنه لم يرد أي بلاغ عن حالات كانت فيها الفترة بين الدخول إلى هولندا وتعيين الوصي طويلة بشكل غير معقول.

أثناء المقابلة، تقوم دائرة خدمات الهجرة والتجنيس (IND) باستجواب طالبي اللجوء، بما في ذلك القُصّر غير المصحوبين لفترة وجيزة حول أسباب الفرار من بلدانهم الأصلية.

ولا يستفيد طالبو اللجوء خلال هذا الإجراء من المساعدة القانونية ولا يتلقون معلومات فردية حول إجراءات اللجوء من المجلس الهولندي للاجئين أو المنظمات غير الحكومية الأخرى، لكنهم يتلقون كتيبًا يحتوي على معلومات عامة حول إجراءات اللجوء.

ونتيجة لذلك، فمن الممكن أن المتقدمين لا يتم إبلاغهم بالشكل الكافي حول التأثير المحتمل لتصريحاتهم على نتيجة طلبات اللجوء الخاصة بهم.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

وقد تم الإبلاغ عن ممارسات غير ملائمة تجاه القُصّر غير المصحوبين خلال إجراءات تقييم العمر في هولندا، حيث يخضع الذين لا يحملون أوراقًا ثبوتية إلى تقييم طبي من أجل تحديد العمر في حال كان هناك شك

في كونهم قُصّرا بالفعل، وتسري نتيجة هذا التقييم على عملية طلب اللجوء كاملةً.

إذا كان لا يزال هناك شك فيما يتعلق بعمر القاصر، يتم إجراء المزيد من التحقيقات ولكن ليس عبر التحدث مع القاصر واستجوابه بل عن طريق البحث في تسجيلات السن في الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي من خلال قاعدة البيانات الأوروبية لبصمات اللاجئين (Eurodac) أو نظام معلومات التأشيرة الأوروبي.

ومن الممكن تقديم تقرير طعن من قبل خبير في حال تعارضت نتيجة التقييم مع العمر الموجود في السجلات، إلا أنه صعب الترتيب.

وقالت اللجنة الاستشارية الهولندية لشؤون الهجرة في تقرير نشرته في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2020 أنه من شبه المستحيل على القُصّر إثبات أنهم قُصّر في حال قيام دولة أخرى بتسجيلهم كبالغين.

أحد العيوب الكبيرة في نظام الهجرة الهولندي للقُصّر غير المصحوبين، والذي أدانته محكمة العدل الأوروبية، يتعلق بقرار إعادة القُصّر الذين تزيد أعمارهم عن 15 عامًا دون فحص في حال وجود مرافق استقبال مناسبة في بلدان الإرجاع.

أما بالنسبة للقُصّر الذين تقل أعمارهم عن 15 عامًا، فهناك خيار آخر لمنح تصريح إقامة خاص في حال عدم وجود مرافق استقبال مناسبة في بلد المنشأ أو أي بلد آخر. وينطبق الأمر ذاته في حال فشل المغادرة من هولندا، ولكن فقط للقُصّر الذين تقل أعمارهم عن 15 عامًا.

في قضية (C-441/19/TQ) بتاريخ 14 يناير/كانون الثاني 2021، حكمت محكمة العدل الأوروبية أن على الدولة العضو التأكد من حصول القاصر غير المصحوب على مرافق استقبال مناسبة عند عودته قبل اعتماد قرار الإرجاع.

ولا يجوز لأي دولة عضو التمييز بناءً على عمر القاصر، ويجب تنفيذ قرار الإرجاع بمجرد أن تتبناه الدولة العضو، حيث أن الدول الأعضاء ملزمة بتطبيق مبدأ المصلحة الفضلى للطفل في جميع مراحل عملية الإرجاع بموجب قرار محكمة العدل الأوروبية.

ويوضح هذا الحكم أن السياسة الهولندية المتعلقة بإرجاع الأطفال غير المصحوبين لا تتماشى مع قانون الاتحاد الأوروبي.

وقامت دائرة خدمات الهجرة والتجنيس في هولندا بإجراء مقابلات عبر الفيديو خلال جائحة كوفيد19- لتقليل الاحتكاك الجسدي، وعلى إثر هذا الإجراء المجحف، استبعدت الدائرة جميع القُصّر غير المصحوبين وطالبي اللجوء الذين يعانون من مشكلات طبية.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في هولندا:

- الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال
- مجتمع (Kerk in Actie)
- مؤسسة «نيدوس» الوطنية للوصاية
- المجلس الهولندي للهجرة
- منظمة (War Child)

- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

بولندا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت بولندا 7,700 طلب لجوء لأول مرة، في حين لم يتم تسجيل عدد القصر غير المصحوبين، بينما في عام 2021، كان عدد طالبي اللجوء من القُصّر غير المصحوبين في بولندا 200 قاصرًا، بزيادة 100 قاصر عن الأعوام السابقة منذ 2015.

وارتفع بشكل كبير عدد طالبي اللجوء والمهاجرين الذين يسعون إلى دخول بولندا من بيلاروسيا في منتصف عام 2021.

وكان القُصّر غير المصحوبين الواصلين إلى بولندا في نفس العام 135 فتى و65 فتاة، معظمهم تقل أعمارهم عن 14 عامًا (110 قاصرًا، بينهم 55 فتى و60 فتاة).

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

يختلف القُصّر الواصلون إلى بولندا عن باقي الدول الأوروبية، حيث أن غالبيتهم من الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 14 عامًا.

وينص القانون البولندي على إجراء فحوصات طبية لتحديد العمر الفعلي لطالبي اللجوء، إما بموافقة القُصّر أو بموافقة ممثلهم القانوني. وفي حال عدم الموافقة، يعتبر مقدم الطلب بالغًا، أما في حال وجود أي شك فيعتبر مقدم الطلب قاصرًا.

ويجب أن يكون هناك ممثل قانوني لكل طفل غير مصحوب وفقًا للقانون ولكن ظهرت عدة مشاكل في السنوات الأخيرة ناجمة عن عدم كفاية عدد الأوصياء القانونيين بسبب نقص التمويل، حيث كان هناك 11 ممثلاً قانونيًا لما مجموعه 199 طفلاً غير مصحوب في عام 2021.

وبسبب قلة عدد الأوصياء، لا يجد بعض الأوصياء أي وقت للتواصل مع القُصّر غير المصحوبين الذين يمثلونهم مما يتسبب بعدم امتلاك هؤلاء الأطفال الكثير من المعلومات حول وضعهم القانوني، كما لا يتم توفير مترجمين فوريين للأوصياء مما يزيد من صعوبة عملية التواصل.

إجراءات الحماية الوحيدة المتعلقة باحتياجات الاستقبال الخاصة بالأطفال غير المصحوبين هي تلك التي تشير إلى مكان إقامتهم، حيث يقيم الأطفال غير المصحوبين في مرافق رعاية الشباب وليس في مراكز الاستقبال أو مع البالغين.

ويقيم الطفل غير المصحوب مع أسرة حاضنة تعمل كمأوى في حالات الطوارئ أو في مرفق رعاية الشباب الخاص بالأزمات إلى أن تتخذ المحكمة قرارًا بوضعه في مرافق رعاية الشباب العادية.

وفي عام 2021 كما في السنوات الماضية، كان القُصّر غير المصحوبين يوضعون في الغالب في مرافق الاحتضان في العاصمة وارسو أو في مدينة «كيترزين» نظرًا لقربهم من مركز الاحتجاز في المدينة، والذي أُطلق سراحهم منه بسبب أعمارهم.

ووفقًا لمكتب شؤون الأجانب في بولندا، توقفت الغالبية العظمى من إجراءات الحماية الدولية وطلبات اللجوء بسبب الانسحاب الضمني، بزعم أن القُصّر يغادرون هذه المرافق ولا يعودون. وقد بلغت نسبة طلبات اللجوء المتوقفة لبعض الجنسيات مثل الفيتناميين 100%.

وفي أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول عام 2021، كان الطعام المقدّم في مراكز الاستقبال محط الأنظار بسبب التسمم الغذائي الناجم عن أكل الفطر في مركز «ديباك» والذي أدّى فيما بعد إلى وفاة طفلين تم إجلائهم من أفغانستان قبلها بوقت قصير.

وبحسب بعض الروايات، كان هؤلاء الأطفال يعانون من الجوع بسبب عدم كفاية كمية الطعام المقدمة لهم في المركز ولذلك أكلوا الفطر الذي قطفوه من الغابة المحيطة بالمركز.

وقد انخفض عدد مراكز الاستقبال في بولندا عام 2021، حيث تم إغلاق المركز الوحيد المختص باستضافة النساء غير المتزوجات والنساء اللواتي لديهن أطفال في وارسو في أغسطس/آب عام 2021 بسبب تغير ملكية الأرض التي أُقيم عليها المركز. ووُضع مركزا استقبال تحت قيادة حرس الحدود مؤقتًا، في حين أن مركزين آخرين في مدينة بيالا بودلاسكا وقرية زيروني بور يُستخدمان الآن كمراكز لاحتجاز المهاجرين.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

والحقيقة أن مصدر القلق الرئيس هو الحرمان غير القانوني للأطفال غير المصحوبين طالبي اللجوء من حريتهم، وإذ لا ينبغي احتجاز الأطفال غير المصحوبين وفقًا للقانون، إلا أن هذا يحصل غالبًا في الممارسة العملية.

ويسمح القانون البولندي باحتجاز غير المصحوبين باعتبارهم مهاجرين غير نظاميين في حال وجود شكوك حول أعمارهم الحقيقية، وعندها فقط يمكنهم التقدم لطلب الحماية الدولية.

وبذلك يُحتجز الأطفال تلقائيًا دون تقييم فردي لأوضاعهم واحتياجاتهم، بالإضافة إلى أن بعض المحاكم تتعامل مع الاحتجاز باعتباره شكلاً من أشكال العقاب لعبور الحدود بشكل غير نظامي.

وعلى الرغم من عدم قانونية هذا الإجراء، إلا أن عدد الأطفال المحتجزين في مراكز الاحتجاز في بولندا عام 2021 ارتفع إلى ما مجموعه 567 طفلاً، بينما احتُجز في العام السابق 101 طفل فقط.

اعتبارًا من 1 فبراير/شباط 2022، احتُجز 416 طفلاً من إجمالي 1652 محتجزًا في مراكز الاحتجاز في بولندا.

ويوضع معظم الأطفال غير المصحوبين في مركز احتجاز «كيترزين» فقط في غرف منفصلة عن بقية المركز، إلا أن ظروف السكن غير مناسبة للأطفال،

حيث يوجد 15 سريرًا في الغرفة الواحدة ولا يوجد مساحات مخصصة للأطفال كساحات اللعب والغرف الاجتماعية.

ولا يحصل الأطفال على حقهم في أن يتم الاستماع إليهم لأنهم ليسوا جزءًا من إجراءات الاحتجاز، بالإضافة إلى أنه لا يُحكم على الأطفال بالاحتجاز لقُصّر مدة زمنية ممكنة ولا يوجد أي جهود لتقليص مدة احتجاز الأطفال.

وكان متوسط مدة احتجاز القُصّر غير المصحوبين في عام 2021 يتراوح بين 50 يومًا إلى 5 أشهر، ولكن بدون أي معلومات عن مركز احتجاز «زيروني بور» في مدينة بياويستوك الذي يحل في المرتبة الثانية من حيث عدد الأطفال المحتجزين بمقدار 223 طفلاً في عام 2021.

وفي عام 2020، قبلت المحاكم جميع الطلبات التي قدّمها حرس الحدود لإطالة أمد احتجاز القُصّر غير المصحوبين ولم يقم الأوصياء القانونيين الذين يمثلون هؤلاء القُصّر بتقديم أي شكوى.

يمكن للأطفال طالبي اللجوء الحصول على التعليم في المدارس العامة، ولكن يتم الإبلاغ عن عدة مشاكل في الممارسة العملية، حيث أبلغت المنظمات غير الحكومية أن طالبي اللجوء غالبًا ما يشكون من خطاب الكراهية الذي يعاني منه أطفالهم في المدرسة، سواء من زملائهم أو من آخرين.

وأبلغ المكتب الأعلى للرقابة في بولندا عام 2020 أن 23% من أولياء الأمور قالوا إن أطفالهم تعرضوا للتعصب وعدم التسامح في المدرسة مرة أو مرتين في السنة، وأفاد 4% من المشاركين في الاستطلاع أن الأمر يتكرر كثيرًا.

لذلك، من المحتمل أن يعاني الأطفال غير المصحوبين من نفس الوضع أو أسوأ من ذلك، إذ ليس لديه أحد يشكو إليه ولا أي أفراد عائلة يقدمون له الدعم.

ونشر المكتب الأعلى للرقابة في عام 2020 تقريرًا حول تعليم جميع الأطفال الأجانب المقيمين في بولندا مؤكدًا أن وزارة التعليم لم تهتم بهذا الموضوع لسنوات عديدة على الرغم من الزيادة الكبيرة في عدد الطلاب الأجانب في المدارس البولندية.

وعلى الرغم من وجود أموال عامة لتدريب المعلمين الذين يعملون مع الطلاب الأجانب، إلا أنها لم تُنفق ولم يكن هناك أي مراقبة لأوضاع الأجانب في المدارس.

ووجد المكتب الأعلى للرقابة العديد من الانتهاكات للقانون البولندي وخلص إلى أن استجابة المدارس لاحتياجات الأجانب ومشاكلهم كانت غير كافية.

فخلال جائحة كوفيد19- على سبيل المثال، واجه الأطفال طالبو اللجوء عدة عقبات أثناء المشاركة في الفصول الدراسية عبر الإنترنت بسبب نقص الحواسيب وغيرها من الأدوات أو الظروف أو المساعدة الضرورية.

ويحق للأطفال أيضًا الحصول على مساعدة من شخص يعرف لغة بلدهم الأصلي، والذي يمكن لمدير المدرسة تعيينه كمساعد مدرس ولكن لمدة أقصاها 12 شهرًا.

وتكمن المشكلة في عدم وجود سياسات مناسبة لتعليم الأطفال الحاصلين على الحماية الدولية في بولندا، حيث أنه لا يوجد نظام موحّد لتقديم هذه المساعدة.

لا توجد استراتيجية رسمية طويلة الأمد تشمل جميع الجهات المعنية مثل الوزارة والمؤسسات التعليمية والمؤسسات البحثية والمنظمات المتخصصة وممثلي المدارس والسلطات المحلية لتسهيل دمج المستفيدين من خلال التعليم، وعلى المستوى المركزي، لا توجد آلية لرصد وتقييم السياسة التعليمية والمخرجات التعليمية للأطفال والمراهقين.

ويجب أن يحصل الأطفال طالبو اللجوء على مصروف 300 زولتي بولندي (ما يعادل 64 يورو) والذي هو جزء من البرنامج الحكومي «بداية جيدة» (Good Start)، حيث يُمنح الطفل هذا المبلغ مرة في السنة لكل سنة دراسية يبدأها في بولندا.

ومع ذلك، يواجه الأطفال طالبو اللجوء عدة مشاكل في تلقي هذا الدعم، حيث ورد في عام 2021 أن الحصول على مصروف «بداية جيدة» أمرٌ صعبٌ للغاية.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في بولندا:

- مؤسسة تمكين الأطفال
- مؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان
- مؤسسة أوكاليني
- جمعية التدخل القانوني
- مركز هالينا نييتش للمساعدة القانونية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- مركز وارسو متعدد الثقافات
- منظمة الهجرة الدولية
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

البرتغال

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تقدم ما مجموعه 1,975 شخصًا -بينهم 10 أطفال غير مصحوبين- بطلبات لجوء في البرتغال. بينما في العام السابق، تقدّم في عام 2021 ما مجموعه 415 طفلاً، منهم 65 طفلاً غير مصحوب، لطلب الحصول على الحماية الدولية في البرتغال، وتم في نفس العام نقل 127 قاصرًا غير مصحوب إلى البرتغال بموجب الاتفاقية الثنائية لنقل طالبي اللجوء بين البرتغال واليونان.

ومن الجدير بالذكر أن قرارات قبول طلب الحماية الدولية لأول مرة قد انخفضت مؤخرًا في البرتغال إلى 23%، وهي نسبة أقل بكثير من المتوسط الأوروبي البالغ 40.7%.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

فيما يتعلق باستقبال القصر غير المصحوبين، يدير مجلس اللاجئين البرتغالي عدة مراكز استقبال ويوفر

التمثيل القانوني للقصر غير المصحوبين وخدمات الإسكان بالتعاون مع الوزارات والبلديات. وفي حين أن السلطات البرتغالية ملزمة بإحالة الأطفال غير المصحوبين إلى محاكم الأسرة والأحداث للتمثيل القانوني، إلا أن قانون اللجوء في البلاد لا يوفر آلية معينة لتحديد القصر غير المصحوبين في المقام الأول.

وهناك نقص واضح في الخدمات التي تستهدف القُصّر غير المصحوبين ضمن إستراتيجية البرتغال الوطنية، ويتجلى ذلك في محدودية خدمات الإدماج عام 2020، حيث أن 36% فقط من القُصّر الذين تم نقلهم وإعادة توطينهم في دور الرعاية كان بإمكانهم الحصول على دروس اللغة البرتغالية

وبالتالي، قام المفوض السامي الحكومي لشؤون الهجرة في البرتغال في 2021 بتوحيد مجموعة فرعية من الأطفال غير المصحوبين في إطار آلية التنسيق الخاصة به لضمان تقديم خدمات أفضل لهذه المجموعة المستهدفة.

كما تم وضع آلية وبروتوكول إحالة وطنيتين لمنع وكشف جرائم الإتجار بالبشر وحماية الأطفال من الوقوع ضحيتها.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

إذا كان عمر القاصر موضع شك عند وصوله، تُجري السلطات تقييمًا للعمر عبر فحوصات طبية تطفلية، حيث أن قانون اللجوء البرتغالي لا يضع أي قيود على استخدام هذا الإجراء.

ولا يطبق قانون اللجوء في البرتغال جميع المتطلبات الموضوعة على مستوى الاتحاد الأوروبي بشأن حق الأطفال غير المصحوبين في الحصول على معلومات بشأن إجراء تقييم العمر، لا سيما الطرق المستخدمة وعواقب النتائج.

حتى عام 2016، لم يكن الأطفال غير المصحوبين -إلى جانب فئات معينة من طالبي اللجوء المستضعفين مثل النساء الحوامل والأشخاص المصابين بأمراض خطيرة- يتعرضون للاحتجاز على الحدود ويتم تحويلهم إلى إجراءات القبول مباشرة، إلا أنه في بداية عام 2020، أصبحوا يتعرضون لإجراءات حدودية بانتظام.

في عام 2019، عالجت السلطات 14 طلب لجوء على الأقل لقصر غير مصحوبين بموجب إجراءات حدودية، على الرغم من أنه ينبغي منحهم الأولوية كمتقدمين مستضعفين ومعاملتهم بضمانات إجرائية خاصة.

في الملاحظات الختامية لعام 2020، تناولت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة مسألة الاحتجاز الإداري للأطفال غير المصحوبين في البرتغال، خاصةً احتجازهم في منشآت المطار، حيث أعربت اللجنة عن قلقها إزاء «عدم وجود تشريعات واضحة في هذا الصدد» ودعت الدولة إلى توفير الضمانات اللازمة لحماية طالبي اللجوء الأطفال، لا سيما إذا كانوا غير مصحوبين، بما يضمن حصولهم على التعليم المناسب، والخدمات الصحية والاجتماعية والنفسية، والمساعدة القانونية.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير

المصحوبين في البرتغال:

- بيت الرحمة المقدس في لشبونة
- دائرة الهجرة والحدود (SEF)
- معهد الضمان الاجتماعي
- الهيئة اليسوعية لخدمة اللاجئين
- مشروع لشبونة
- مركز الأب ألفيس كوريا (Padre Alves Correia)
- منصة دعم اللاجئين في البرتغال
- منظمة العمل الكاثوليكي البرتغالي للهجرة
- مجلس اللاجئين البرتغالي
- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)
- مؤسسة كاريتاس البرتغال

رومانيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت رومانيا 12,065 طلب لجوء لأول مرة، منها 270 طلبًا لقصر غير مصحوبين، بينما سجلت وصول 1,551 قاصرًا غير مصحوبين عام 2021، مما يشير إلى انخفاض حاد.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

عقب دخولهم إلى رومانيا، يقيم طالبو اللجوء القُصّر في مراكز استقبال غير صحية ويعانون من خدمات ترجمة رديئة ونقص في الحماية الموحدة في جميع أنحاء البلاد، وقد أبلغ الأطفال عن تلقيهم معلومات غير كافية ولا تتلاءم مع مهاراتهم وقدراتهم المعرفية. ولذلك أبلغت المنظمة غير الحكومية «Logos» عن وجود بعض الحالات لقُصّر غير مصحوبين يعيشون في منازل مهجورة وحالات أخرى لبغاء الأطفال.

وأثارت منظمة إنقاذ الطفولة في رومانيا عدة مخاوف بشأن التمثيل القانوني المقدّم للقُصّر غير المصحوبين، إذ أنه على الرغم من تعيين ممثل قانوني لغالبية القُصّر غير المصحوبين عند وصولهم، إلا أنهم نادرًا ما يلتقون ولا يمكنهم التواصل بشكل مباشر. وبدلاً من ذلك، تقتصر مشاركة الممثل القانوني على مساعدة الطفل أثناء المقابلات وتوقيع مستنداته ولا يتم تقديم أي مساعدة للقُصّر للحصول على فوائدهم وحقوقهم الاجتماعية.

وقد يُعزى ذلك إلى عدم وجود إطار واضح يحدد واجبات الممثل القانوني، فضلاً عن ضعف خدمات الترجمة الشفوية مما يشكل حاجزًا لغويًا ويحد من مشاركة الممثلين.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

مُنع 69,589 شخصًا في عام 2021 من دخول رومانيا، بالإضافة إلى إرجاع 13,409 أشخاص بشكل غير قانوني إلى صربيا.

وأفادت المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك مركز «كليك أتيف» لتطوير السياسات الاجتماعية، عن ممارسة ضباط الشرطة الرومانية للعنف بما يشمل الضرب والإهانة والتهديد، غالبًا ضد المواطنين السوريين والعراقيين.

بينما في المقابل، سمحت رومانيا بدخول 751,951 مواطنًا أوكرانيًا منذ أبريل/نيسان 2022، مما يعكس استراتيجية هجرة شديدة التمييز.

ووفقًا للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في رومانيا، فإن السبب في عدم المشاركة النشطة للممثلين القانونيين في إجراءات اللجوء للقصر غير المصحوبين في البلاد يعود إلى التشريعات الحالية المتعلقة بواجبات الممثل القانوني.

كما أنه لا يوجد وضوح أو ترابط منطقي بين قانون اللجوء البرتغالي المتعلق بالحماية الدولية وقانون حماية الطفل المتعلق بشكل أكثر تحديدًا بحقوق الأطفال، فضلاً عن أنه لم تتم صياغة أي مبادئ توجيهية تحدد دور الممثل القانوني في إجراءات اللجوء.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في رومانيا:

- جمعية الأجيال الشابة في رومانيا (Generatie Tanara)
- الهيئة اليسوعية لخدمة اللاجئين في رومانيا
- المنتدى الروماني للاجئين والمهاجرين
- المجلس الوطني الروماني للاجئين
- منظمة إنقاذ الطفولة – رومانيا
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الهجرة الدولية
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

سلوفاكيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت سلوفاكيا 500 طلب لجوء لأول مرة، منها 70 طلبًا لقصر غير مصحوبين، بينما لم يتم تسجيل عدد القُصّر غير المصحوبين الواصلين عام 2021، ولكن السلطات منحت 67 قاصرًا غير مصحوب إقامة متسامحة.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

وفرضت سلوفاكيا منذ أزمة اللاجئين في عام 2015 سياسات هجرة مشددة، بما يشمل احتجاز المهاجرين كإجراء عقابي، وقد عُثر على العديد من المهاجرين غير النظاميين في سلوفاكيا نظرًا لأن الدولة لا تسمح بدخول أعداد كبيرة من المهاجرين.

في المقابل، عدّلت جمهورية سلوفاكيا قوانينها وأعلنت حالة الطوارئ لتسمح بمنح الحماية المؤقتة للاجئين الأوكرانيين في أعقاب الهجوم العسكري على أوكرانيا، حيث فرّ حوالي 360 ألف شخص من أوكرانيا في غضون أشهر، 90% منهم من النساء والأطفال، وقامت السلطات السلوفاكية بتوفير الضروريات الفورية والأساسية للمهاجرين الأوكرانيين بالتنسيق مع مختلف الجهات الفاعلة.

إن مبدأ «افتراض البلوغ» المنصوص عليه في المادة (127) من قانون إقامة الأجانب أمرٌ مقلقٌ للغاية، حيث ينص القانون أن الشخص الذي يدّعي أنه قاصر غير مصحوب يعتبر بالغًا حتى يثبت العكس بنتائج الفحص الطبي لتقييم العمر التي لا يمكن الطعن فيها. وبذلك، لا يتم تعيين وصي لهذا الشخص في هذه المرحلة المؤقتة من اللجوء.

على العكس من ذلك، ووفقًا للقانون الأوروبي والقانون الدولي، لا ينبغي اتخاذ إجراءات تقييم العمر إلا في حالات الشك المعقول في عمر الشخص المعني وذلك مع مراعاة المصلحة الفضلى للطفل.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

في النصف الأول من عام 2021 وحده، احتجزت السلطات السلوفاكية 175 قاصرًا غير مصحوب. لا يحصل هؤلاء الأطفال إلا بعد ثلاثة أشهر من الاحتجاز ويتلقون رعاية صحية غير كافية بسبب نقص الطاقم الطبي المتحدث بلغات أخرى غير السلوفاكية والمترجمين الفوريين. وفي أوقات الذروة، لا يحصلون على الملابس الكافية والضروريات الأساسية الأخرى. ينبغي لسلوفاكيا أن تكف عن احتجاز الأطفال على أساس أنهم مهاجرون وأن تضع بدائل للاحتجاز تسمح لهم بالعيش في أماكن مجتمعية غير احتجازية دون الحاجة إلى إثبات حيازتهم القيمة الكافية من المال اللازم لمعيشتهم والمرتفعة بشكل غير معقول.

وينبغي للسلطات جمع ونشر بيانات عن أعداد القصر الذين اعتقلتهم سلطات الهجرة حتى الآن، بالإضافة إلى أعمارهم وبلدانهم الأصلية وأسباب احتجازهم ومدد الاحتجاز.

وقد برزت مخاوف بشأن فقدان القصر غير المصحوبين من دور الحضانة وعدم الكفاءة في تحديد مكانهم، حيث اختفى جميع الأطفال غير المصحوبين بذويهم الذين وُضعوا في دور رعاية بين عامي 2015 و2019، ولم تكن هناك جهود للبحث عنهم.

وغالبًا ما يكون هناك تأخير في تعيين وصي لطفل غير مصحوب، مما قد يؤدي إلى تأخير الوصول إلى العملية الرسمية للبحث عن العائلة أو بدء إجراءات اللجوء. كما أنه من النادر أن تقدم السلطات المشورة القانونية للقصر وفي معظم الحالات يختفي الطفل قبل اكتمال عملية تعيين الوصي.

ينبغي لسلوفاكيا أن تضمن حصول القصر غير المصحوبين على الحماية المناسبة وتنشئ بشكل عاجل سجلاً للأطفال غير المصحوبين المختفين، فضلاً عن بدء عمليات بحث عن هؤلاء الأطفال بالتعاون مع الدول الأخرى إذا اقتضت الحاجة.

من الواضح أن القصر غير المصحوبين في سلوفاكيا بحاجةٍ ماسة إلى إجراء رسمي لتقييم أوجه الضعف لديهم بشكل يضمن حماية حقوقهم، لا سيما في حالات عدم اليقين من العمر.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في سلوفاكيا:

- مؤسسة كاريتاس سلوفاكيا
- منظمة الهجرة الدولية

- رابطة حقوق الإنسان (Liga za l'udske prava)
- المجلس الإنساني السلوفاكي
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

سلوفينيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

قام ما مجموعه 6,645 طالب لجوء -بينهم 255 قاصرًا غير مصحوب- بتقديم طلبات للحصول على الحماية الدولية في سلوفينيا عام 2022، بينما قام ما مجموعه 5301 طالب لجوء -بينهم 782 قاصرًا غير مصحوب- بتقديم طلبات للحصول على الحماية الدولية عام 2021. لم تمنح السلطات الحماية الدولية سوى لـ 55 متقدمًا في عام 2022.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

ويواجه طالبو اللجوء في سلوفينيا عدة تحديات في الوصول إلى إجراءات اللجوء. وقد تفاقم هذا الأمر بسبب التعديلات الجديدة على قانون الحماية الدولية (IPA) التي دخلت حيز التنفيذ في عام 2021.

وشملت التعديلات إضافة استثناءات جديدة على إجراءات اللجوء وتقليل المدد الزمنية للمراجعة القضائية بالإضافة إلى تغييرات إجرائية أخرى تحد من حقوق طالبي اللجوء وتعيق وصولهم إلى المراجعة القضائية وسبل الانتصاف الفعالة.

وعلى إثر ذلك تعرضت الحكومة السلوفينية لانتقادات لاذعة من المنظمات غير الحكومية لكونها شديدة التقييد ولانتهاكها دستور الدولة.

وفقد القُصّر غير المصحوبين الحماية القانونية بموجب امتياز خصوصية العلاقة بين المحامي والموكل، حيث يُطلب من الأوصياء القانونيين الكشف عن أي معلومات قد يمتلكونها حول القُصّر مما قد يؤثر سلبًا على نتيجة الطلب الخاص بهم.

وينتهك هذا مبدأ السرية بين المحامي والموكل المنصوص عليه في الدستور، كما يهدد ثقة القُصّر غير المصحوبين بأوصيائهم.

وأبلغ المكتب الحكومي لدعم واندماج المهاجرين عن عدم وجود سكن ملائم ورعاية منهجية مقدمة لطالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في سلوفينيا منبهًا إلى شدة ازدحام مراكز الاستقبال في البلاد، وخاصة تلك التي تستضيف المهاجرين الذين يخضعون للحجر الصحي وفق لوائح فايروس كوفيد19-.

واضطُر بعض المهاجرين إلى حجر أنفسهم داخل حاويات في ظل ظروف غير إنسانية بسبب نقص سعة الاستقبال في سلوفينيا عام 2021، ولم يُسمح لهؤلاء المهاجرين بمغادرة مراكز الاستقبال دون إذن حتى بعد انتهاء فترة الحجر الصحي، مما حد من حريتهم في التنقل.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

وليس هناك أي بدائل للاحتجاز في سلوفينيا، إذ أن الأطفال المهاجرين غير المصحوبين كانوا لا يزالوا يحتجزون في مراكز الأجانب في عام 2021، بينما يقيم طالبو اللجوء غير المصحوبين في مساكن الطلاب أو دور اللجوء.

وتسببت التعديلات على قانون الحماية الدولية بالحد من حقوق طالبي اللجوء أثناء عملية اندماجهم، أولاً عبر تقليل المدة التي يتم خلالها منح المستفيدين المساعدة المالية للسكن، وثانيًا عبر إزالة المتقدمين من سجل البطالة في حال لم يجتازوا اختبارات اللغة في غضون عام واحد من حصولهم على الحماية الدولية، مما يؤثر سلبًا على حصولهم على الدعم المالي.

ويعد اجتياز هذه الاختبارات صعبًا بشكل خاص نظرًا لقلة عدد دورات اللغة وقلة الفصول التي تقام فيها الامتحانات كل عام.

واعتمدت سلوفينيا تعديلات على قانون الأجانب تسمح لضباط الشرطة باحتجاز وإرجاع المهاجرين غير النظاميين على الحدود.

ونتيجة لذلك، اعتُقل أكثر من 10 آلاف مهاجر غير نظامي من الجنسيات الأفغانية والباكستانية والبنغالية والتركية في عام 2021، كما قدّم أحد الأطفال غير المصحوبين عمره ثمانية أعوام شكوى إلى لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة بشأن الانتهاكات التي يواجهها المهاجرون على الحدود السلوفينية.

وكان هذا الطفل قد تعرّض لسلسلة من عمليات الصد والإرجاع على الحدود، حيث أعيد قسرًا إلى كرواتيا ثم أعادته السلطات الكرواتية إلى البوسنة والهرسك، في انتهاك صارخ لحقه في طلب اللجوء فضلاً عن مبدأ حظر التعذيب.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في سلوفينيا:

- مؤسسة كاريتاس سلوفينيا
- الهيئة اليسوعية لخدمة اللاجئين
- جمعية الإغاثة المالطية في سلوفينيا
- منظمة فرسان مالطا في سلوفينيا
- منظمة «سلوقا» (SLOGA)
- الكنيسة الكاثوليكية
- شبكة المنظمات المسيحية ضد الإتجار بالبشر
- منظمة الهجرة الدولية
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

إسبانيا

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، قام ما مجموعه 116,135 مهاجرًا بتقديم طلب للجوء في إسبانيا، بينهم 1,585 طلبًا لقصر غير مصحوبين، بينما في عام 2021، وصل عن طريق البحر حوالي 33,706 أشخاص -بينهم 3,307

قُصّر غير مصحوبين- إلى البلاد بشكل غير نظامي من البر الرئيس أو الجزر أو الجيوب الداخلية الموجودة في شمال أفريقيا، توفي أو فُقد منهم حوالي 1,025 شخصًا، وجاء معظم هؤلاء المهاجرين من المغرب والجزائر وساحل العاج.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

ورد أن خدمات الاستقبال في إسبانيا غير ملائمة أو جاهزة بما فيه الكفاية، خاصةً في وجود عدد كبير من الطلبات المعلقة وعمليات تقييم العمر فضلاً عن سوء الظروف الصحية وانعدام الوصول إلى خدمات الصحة والتعليم.

وأعربت الأمم المتحدة عن قلقها بشأن عدم ملاءمة عمليات تقييم العمر الإسبانية لنص اتفاقية حقوق الطفل.

وتعرض المهاجرون الواصلون إلى الجزر والجيوب الداخلية الإسبانية إلى الفقر المدقع والتشرد بسبب كثرة عددهم وقلة عمليات النقل من تلك الجزر إلى البر الرئيس.

وانتقد مكتب أمين المظالم الإسباني الازدحام الشديد والحرمان من الحرية في مراكز الاستقبال، خاصّة في جزر الكناري، حيث تعاني المراكز هناك، بما في ذلك مركز «الماتورال» ومركز «لاس رايسس» لاحتجاز الأجانب، من عجز في الطاقم المُدرَّب لتحديد وإحالة طالبي اللجوء المستضعفين فضلاً عن نقص الدعم النفسي والقانوني.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

كانت عمليات الصد على الحدود محط اهتمام في إسبانيا، إذ وصل 8,000 مهاجر إلى مدينة سبتة الإسبانية في عام 2021 عن طريق البحر بعد السباحة لمدة 36 ساعة تقريبًا، إلّا أن منهم 4,000 مهاجرًا -بينهم 2,000 قاصر غير مصحوب- طُردوا على الفور بعد تعرضهم للعنف والمعاملة الوحشية من قبل شرطة الحدود.

ونُقل في نفس العام حوالي 700 قاصر غير مصحوب إلى مدينة تطوان في المغرب.

وبينما تدعي إسبانيا أن عمليات الإرجاع هذه قانونية وتعمل وفقًا لاتفاقية إعادة القبول مع المغرب، إلا أن لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة أدانت بشدة عمليات الترحيل السريعة للقُصّر غير المصحوبين إلى المغرب دون أي إجراء لتحديد مصالحهم الفضلى واعتبرته انتهاكًا لحقوق الإنسان الأساسية وقوانين اللاجئين.

على الرغم من إلزام مكتب أمين المظالم الإسباني واتفاقية حقوق الطفل إسبانيا بتعديل قوانين وإجراءات اللجوء وحث المنظمات -بما في ذلك منظمة إنقاذ الطفولة ومنظمة العفو الدولية- على تقييم احتياجات الأطفال وضمان مصالحهم الفضلى، إلا أنه لم يُتّخذ أي إجراء على أرض الواقع.

ولاحظت المنظمة غير الحكومية (SOS Racismo) وجود نمطٍ من التمييز المنهجي في استهداف شرطة الحدود وعمليات الصد والإرجاع على الحدود في

إسبانيا، والذي تم تأكيده بعد ذلك عند منح الحكومة الإسبانية حالة الحماية المؤقتة لأكثر من 10,000 شخصًا من الفارين من أوكرانيا منذ مارس/آذار 2022. وأبلغت منظمات المجتمع المدني عن انتهاكات أخرى في مراكز الاحتجاز في إسبانيا، بما في ذلك التعذيب والمعاملة المهينة وجرائم الكراهية في مركز احتجاز «ألوتشي» في مدريد، إضافةً إلى أن المحتجزين لا يحصلون على الحماية القضائية الفعالة أو أي ضمانات إجرائية أو آليات للشكاوى.

ويوجد حاليًا سبعة مراكز احتجاز للمهاجرين وطالبي اللجوء الأجانب في إسبانيا، وهناك خطط قائمة لتجديد سجن «لا بينيرا» السابق وتحويله إلى مركز احتجاز للأجانب.

وفي حين أن احتجاز طالبي اللجوء المستضعفين غير قانوني بموجب القانون الإسباني، إلا أن هناك استثناءات على أرض الواقع لاحتجاز الأطفال غير المصحوبين وضحايا الإتجار بالبشر.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في إسبانيا:

- الجمعية الكاثوليكية الإسبانية للهجرة (ACCEM)
- جمعية (Caminando Fronteras) للدفاع عن حقوق المهاجرين
- مؤسسة كاريتاس الدولية
- اللجنة الإسبانية لمساعدة اللاجئين (CEAR)
- اتحاد الجمعيات الإفريقية لجزر الكناري (FAAC)
- الهيئة اليسوعية لخدمة اللاجئين
- منظمة «مدريد للاجئين» غير الربحية
- منظمة «ريسكاتا» الإسبانية
- المركز الثقافي المفتوح في برشلونة
- منظمة (SOS Racismo)
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)
- منظمة الهجرة الدولية
- منظمة «ONG Rescate»

السويد

آخر الإحصائيات المتعلقة بالواصلين وطلبات اللجوء

في عام 2022، تلقّت السويد 14,045 طلب لجوء لأول مرة، منها 580 طلبًا لقصر غير مصحوبين، بينما تقدّم ما مجموعه 11,419 شخصًا -بينهم 507 أطفال غير مصحوبين- بطلبات لجوء في السويد عام 2021، ويمثل هذا انخفاضًا كبيرًا في عدد المتقدمين من طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين مقارنة بعام 2015 حيث كان عددهم 35 ألف قاصرًا.

وجاء معظم طالبي اللجوء في عام 2021 من سوريا وأفغانستان والصومال، ورفضت الحكومة السويدية 77% من جميع الطلبات.

أوضاع الاستقبال والمساعدة القانونية

وتُعرف السويد بأن لديها سياسات إنسانية وسياسات لجوء راسخة تعمل وفق المعايير الدولية لحقوق الإنسان، حيث أنه من النادر احتجاز القُصّر غير المصحوبين على أرض الواقع ولا يوضعون في مراكز البالغين، ويُمنحون مخصصاتٍ شهرية تغطي الملابس والخدمات الطبية والأنشطة الترفيهية.

وتتحمل البلديات مسؤولية استقبال القُصّر غير المصحوبين وتعيين الأوصياء القانونيين لهم، كما يتم تعيين وصي قانوني جديد للطفل بمجرد حصوله على تصريح الإقامة بهدف دعم اندماجه في المجتمع.

ولكن كان هناك تغيّر ملحوظ في سياسات اللجوء التقليدية في السويد منذ أزمة الهجرة عام 2015، بدءًا من اعتماد قانون الأجانب المؤقت.

وفي حين توقفت هذه القيود المؤقتة عام 2020، إلا أن بعض التغييرات على القوانين السويدية اعتُمدت بشكل دائم، وتعزّز هذه التغييرات تحوّل الحكومة إلى منح تصاريح الإقامة المؤقتة كما تحد من لم شمل الأسرة وتزيد تقييد المتطلبات الأساسية للحصول على تصاريح الإقامة الدائمة.

وتعكس هذه التغييرات انتقالاً من منظور الاندماج وإعادة التوطين إلى الحل المؤقت، مما يحرم القُصّر غير المصحوبين من الشعور بالاستقرار والانتماء، فضلاً عن قدرتهم على التخطيط لحياتهم، وبالتالي يجعلهم في فراغ قانوني من الناحيتين الاجتماعية والمدنية.

أهم المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان

وكان رد الفعل السويدي على المهاجرين من أفغانستان رادعًا للغاية، مع وجود معدلات رفض مرتفعة للغاية، تقريبًا أعلى بأربع مرات مما كانت عليه قبل الأزمة.

وانتقد المجتمع الطبي بشدة استخدام أساليبٍ لا يُعوّل عليها في عملية تقييم العمر في السويد، مثل قياس مفصل الركبة وتأثيره الكبير على قرار الطلب.

منظمات الإغاثة التي تدعم طالبي اللجوء القُصّر غير المصحوبين في السويد:

- مؤسسة كاريتاس السويد
- مركز التضامن مع اللاجئين
- الشبكة السويدية لمجموعات دعم اللاجئين (FARR)
- المنظمة الدولية للهجرة
- منظمة إنقاذ الطفولة في السويد
- الصليب الأحمر السويدي
- المركز السويدي لاستشارات اللاجئين
- المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

الخلاصة

الأطفال المهاجرون، وخاصةً الأطفال غير المصحوبين، هم من الفئات الأكثر ضعفًا بين جميع المهاجرين في أنحاء العالم، وغالبًا ما يتعرضون لنفس الجرائم والمعاملة غير الإنسانية التي يتعرض لها المهاجرون البالغون.

وقد تكون الحدود بشكل خاص مكانًا خطيرًا لهؤلاء الأطفال، حيث أن المسؤولين غالبًا ما يُشككون في سنهم والدوافع وراء فرارهم فضلاً عن أسباب بقائهم بمفردهم وقد يتعرضوا للعنف أو الاحتجاز التعسفي المطوّل من قبل حرس الحدود، وفي بعض الحالات، قد يفتقروا إلى إمكانية إثبات هويتهم أو تقييم عمرهم أو تتبع أسرتهم أو تعيين وصي وممثل قانوني.

ويجب ألا تُلغي ضوابط الهجرة المصلحة الفضلى للطفل، إذ أن جميع الدول الأوروبية صادقت على اتفاقية حقوق الطفل التي تلزمها بمساعدة الأطفال المحرومين من بيئتهم الأسرية وتوفير حماية خاصة لهم، فضلاً عن اعتبار المصلحة الفضلى لكل طفل عاملاً أساسيًا في جميع الإجراءات المتعلقة بالطفل. وفقًا لمبدأ عدم الإعادة القسرية، لا ينبغي أبدًا أن يتعرض الأطفال غير المصحوبين للطرد أو الرفض على الحدود، ولا ينبغي وضعهم في منشآت تتميز بظروف انحلالية أو احتجازهم بأي شكل من الأشكال بحكم الأمر الواقع، امتثالاً للحظر المنصوص عليه في المادة (37) من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل: «ألا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية.» ويجب وضعهم في مرافق استقبال خاصة بالقُصّر.

ولا يعد احتجاز الطفل ضمن مصلحته الفضلى على الإطلاق، بل على العكس تمامًا، إذ قد يكون له تأثير سلبي لا رجعة فيه على نموهم النفسي والبدني، خاصةً بعد ظروف الهجرة القاسية وباعتبار أن مراكز الاحتجاز ليست أماكن مناسبة للأطفال.

وكما ورد في هذا التقرير، غالبًا ما تختلف معاملة السلطات للقُصّر غير المصحوبين عن القُصّر المصحوبين، إذ يحصل القُصّر المصحوبون على المزيد من الضمانات حتى في وجود بيئة أسرية تدعمهم بشكل كامل.

ففي مالطا على سبيل المثال، يتكرر احتجاز الأطفال طالبي اللجوء غير المصحوبين، بينما يكون من النادر احتجاز الأطفال طالبي اللجوء المصحوبين.

بالإضافة إلى ذلك، لا تضع السلطات سياسات لتحديد هويات القُصّر غير المصحوبين ومراقبتهم، مع الأخذ بعين الاعتبار أنهم قُصّر ولوحدهم، ونتيجة لذلك، اختفى 78% من جميع المتقدمين القُصّر غير المصحوبين في النمسا عام 2021.

كما يبدو أن هناك فجوة واضحة في الخدمات التي تستهدف القُصّر غير المصحوبين وتضمن تعليمهم واندماجهم كما هو ظاهر في البرتغال وأيرلندا وفرنسا.

يجب اعتبار الأطفال المهاجرين، خاصة غير المصحوبين، مجموعة مستضعفة بشكل تلقائي وينبغي على

السلطات والمنظمات المختصة تلبية احتياجاتهم فور وصولهم، كما ينبغي أن تكون الخطوة الأولى دائمًا هي السماح للقُصّر غير المصحوبين بدخول أراضي دولة الاتحاد الأوروبي وإيوائهم في مرافق استقبال القُصّر لأغراض الإسعافات الأولية والمساعدة الفورية.

ولا ينبغي أن تكون الخطوة الثانية هي اتخاذ قرار تلقائي بتحديد عمر المتقدم أو رفض طلبه أو إرجاعه، بل يجب تعيين وصي قانوني -على وجع السرعة- يمثل الطفل ويبلغه بحقوقه وخياراته ومسؤولياته وما يحدث حوله.

وإذ يُعد توفير الوصاية المناسبة في الوقت المناسب أمرًا أساسيًا للتطبيق الملموس لمصالح الطفل الفضلى ولاتخاذ الإجراءات المناسبة وإيجاد حلول دائمة وملائمة للأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن أهاليهم.

وتمثل هذه الخطوات حمايةً مُثلى للطفل ليس فقط ضد أي إهمال من السلطات في البلد المضيف أو استغلال تجار البشر ولكن أيضًا لأجل تعزيز التعاون مع الطفل نفسه وبناء الثقة المتبادلة وإنشاء شكل من أشكال الاستقبال والحماية يكون فعالاً حقًا في تحقيق احتياجات ورغبات الأشخاص.

تعرضت بولندا لعدة انتقادات بشأن تعيينها أوصياءً قانونيين للأطفال لأجل الإجراءات القانونية حصرًا، وقد أدّى افتقار هؤلاء الأوصياء لعلاقة وطيدة بالأطفال الذين يمثلونهم إلى التأثير سلبًا على عملية اتخاذ القرار وتقييم مصلحة الطفل الفضلى في عدة مجالات منها التعليم والرعاية الصحية.

وقد يكون الوصي القانوني هو الخبير المناسب لطرح الأسئلة وتحديد سمات الطفل التي تتطلب اهتمامًا من أشخاص آخرين مثل متخصصي الصحة البدنية والنفسية والمترجمين الفوريين ورجال الدين والأشخاص القادمين من نفس البلد الأصلي أو مجتمع الطفل فضلاً عن الأطفال الآخرين، وكل ذلك وفقًا للأولويات التي ينتقيها الطفل بنفسه.

وإذ قد يؤدي التعاون والحوار متعدد التخصصات بين الوصي القانوني والطفل والخبراء المحتملين الآخرين إلى تحديد عمر المتقدم في حال وجود شك مبرر حول السن المعلن واستحالة التحقق من البيانات الشخصية ولأجل تجنب أي إجراءات تقييم عمر مخترقة للخصوصية.

وكما ورد في هذه الدراسة، إن إحدى العقبات الرئيسة التي تحول بين القُصّر وحقهم في الضمانات والحماية هي تحديد أعمارهم في الوقت المناسب كقُصّر، لا سيما في مالطا وأيرلندا.

وتتمثل عقبةٌ أخرى في عدم افتراض صدق القُصّر غير المصحوبين حتى يثبت عكس ذلك، إذ يُحتجزون في «مناطق انتظار» خطيرة مع البالغين مما يعرضهم لمخاطر أمنية عديدة كما هو الحال في فرنسا وجمهورية التشيك.

ولا يتحكم هؤلاء الأطفال في ظروفهم في جميع الأحوال، إذ أنهم يعتبرون واحدًا من اثنين، إما قُصّر غير قادرين على اتخاذ القرارات المناسبة، وإما بالغين

فاقدين للمصداقية، فيجدون أنفسهم في نهاية المطاف عرضةً للضيق وسوء المعاملة والعنف والاستغلال ليس في بلدان المنشأ والعبور فحسب، بل في بلدان المقصد أيضًا، مما يُفاقم صدمتهم بدلاً من تخفيفها.

وأوضحت هذه الدراسة أن هناك العديد من أوجه القصور عند التعامل مع الأطفال غير المصحوبين في كل دولة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، أبرزها الضرب المنهجي على حدود المجر وإعادة 72,787 مهاجرًا إلى صربيا بشكل قسري في عام 2021، فضلاً عن سلسلة عمليات الإعادة من سلوفينيا إلى كرواتيا ثم إلى البوسنة والهرسك ما أثّر بشكل كبير على صحة الأطفال النفسية والاجتماعية.

ومن المحتمل جدًا أن تكون الانتهاكات والممارسات غير المشروعة التي تحدث في دول الاتحاد الأوروبي أكثر من التي وردت في هذا التقرير، ويعود السبب في ذلك إلى النقص العام والمستمر في البيانات الرسمية أو المصنفة عن القُصّر غير المصحوبين، خاصةً في البلدان الصغيرة التي عادةً ما يتم تجاهلها مثل لاتفيا وليتوانيا ولوكسمبورغ، مما حدّ من معرفة الأشخاص بهذه الظاهرة.

وتتعارض أوجه القصور العديدة الواردة في هذا التقرير بشكل صارخ مع القانون الأوروبي والقانون الدولي، ولا سيما الأحكام التالية من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل:

- المادة (2) – عدم التمييز.
- المادة (3) – ضمان مصلحة الطفل الفضلى.
- المادة (6) – الحق في الحياة وضمان بقاء الطفل ونموه.
- المادة (12) – حق الطفل في تكوين آرائه الخاصة والتعبير عنها بحرية.
- المادة (18) – تعيين وصي أو ممثل قانوني للطفل.
- المادة (20) – الرعاية والإيواء.
- المادة (22) – الأطفال اللاجئين.
- المادة (24) – الحق في الصحة.
- المادة (27) – الحق في مستوى معيشي ملائم.
- المادة (37) – الاحتجاز والمعاملة اللاإنسانية.

خلاصة القول وعملاً بمبدأ مصلحة الطفل الفضلى، يجب ضمان جميع الإجراءات التالية للقُصّر غير المصحوبين في جميع دول الاتحاد الأوروبي: عدم إعادتهم على الإطلاق وإيواؤهم في مرافق استقبال القُصّر وعدم احتجازهم ومنحهم الحق في أن يتم الاستماع إليهم ومعاملتهم كأطفال في جميع الإجراءات الإدارية المتعلقة بوضعهم، بالإضافة إلى أن يساعدهم وصي يتم تعيينه على الفور ويكون خبيرًا في إنجاح علاقة ثقة متبادلة مع الطفل.

Euro-Med Human
Rights Monitor
الأورومتوسطي لحقوق الإنسان

+41 78 679 24 15
+41 229295703
Regus - Geneva Balexert Tower - Avenue
Louis-Casaï 18 - 1209 - Genève-Switzerland
Geneva– Headquarters

www.euromedmonitor.org
Geneva@euromedmonitor.org